المستدل ان امته صلى الله عليه وآله فيما كانت مفتقرة الى النبي صلى الله عليه وآله

كان ذلك الامر في وسع النبي صلى الله عليه وآله ولم يكن للامة بد منه كان على النبي

صلى الله عليه وآله واجبا فان حال الوالد ايضا كذلك فلا يجب عليه دفع الضرر

الذي في وسع الامة المحافظة عنه اولم يكن في وسع النبي صلى الله عليه وآله وكذا لا تعلق

بخلاف الاستخلاف فان افتقار الامة اليه كاهر وهو كان في وسعه صلى الله عليه وآله

ولم يكن في وسع الامة في بعض الاوقات بالاتفاق وهو اذا لم يكن في وسع العوام نصب الخليفة

وفي جميع الاوقات عند الامامية بناء على الوجه التي عرفت ثم قال الرازي وثانيها انه قد تظاهر منه

عليه السلام مبالغته في بيان احكام الشرع حتى بين الفرائض والسنن والاداب حتى كونه الاستحباب

حيا كان معترفا بافضلية البصري على نفسه فكيف يقبل قوله دون قول افضل فتدبر ثم قال
الرازي وثانيها انه قد علم من حال النبي صلى الله عليه وآله انه كان يسوس امته كما يسوس الوالد اولاده
الصغار وقد بين ذلك عليه السلم في قوله انما انا لكم مثل الوالد لولده فاذا ذهب احدكم الى الغائط
فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ثم اذا كان الوالد يجب عليه الوصية باولاده الصغار
عند فوته فلان يجب عليه ان يوصي بامته الى واحد منهم كان اولى ثم اجاب بانا لا نسلم انه
يلزمه في امته كلما يلزم الوالد في حق اولاده الصغار لانه ما كان يلزمه دفع الضرر عنهم ولا الانفاق
عليهم وان وجب ذلك على الوالد انتهى لا يخفى عليك ان مفاد هذا الاستدلال ايضا يؤول
الى امرين احدهما نفي الاستبعاد فان من كان كالوالد الشفيق للامة وكانت الامة
مفتقرة الى استخلافه كيف يترك الاستخلاف والثاني ان التشبيه يقتضي ان يكون مراد
المستدل ان امته صلى الله عليه وآله فيما كانت مفتقرة الى النبي صلى الله عليه وآله
كان ذلك الامر في وسع النبي صلى الله عليه وآله ولم يكن للامة بد منه كان على النبي
صلى الله عليه وآله واجبا فان حال الوالد ايضا كذلك فلا يجب عليه دفع الضرر
الذي في وسع الامة المحافظة عنه او لم يكن في وسع النبي صلى الله عليه وآله وكذا الانفاق
بخلاف الاستخلاف فان افتقار الامة اليه ظاهر وهو كان في وسعه صلى الله عليه وآله
ولم يكن في وسع الامة في بعض الاوقات بالاتفاق وهو اذا لم يكن في وسع الغير نصب الخليفة
وفي جميع الاوقات عند الامامية بناء على الوجوه التي عرفت ثم قال الرازي وثالثها انه قد ظهر منه
عليه وآله السلام مبالغة في بيان احكام الشرع حتى بين الفرائض والسنن والاداب حتى كيفية الاستنجاء

ولا شك ان امر الامامة اعظم من هذه الاشياء فاذا كان النبي صلعم لم يخل ببيان هذه الاحكام فكيف

يجوز ان يقال انه لم يبين امر الامامة ثم اجاب بان الصحابة لما اجمعوا على الاختيار وجب ان يكونوا

عالمين بجوازه على صحة الاختيار لامتناع انعقاد الاجماع لا عن دلالة وقيل ان الذي دلهم على جواز

الاختيار امور احدها قوله عليه السلم ان تولوا ابا بكر تجدوه قويا في دين الله ضعيفا في بدنه وان

تولوا عمر تجدوه قويا في دين الله قويا في بدنه وان تولوا عليا تجدوه هاديا مهديا وذلك اشارة

الى صحة الاختيار وثانيهما ما روي ان المسلمين ولوا يوم مؤتة خالد بن الوليد ولم ينكر ذلك عليهم رسول الله صلعم

واذا ثبت انه صلى الله عليه وآله نصهم على جواز الاختيار كان قد بين لهم امر الامامة كما بين لهم سائر الشرائع

انتهى لا يخفى عليك ما فيه من الخلل الاول منع حجية الاجماع والثاني منع تحققه والثالث عدم

تسليم امتناع انعقاده لا عن دلالة اما ما قيل من ان الذي دلهم على الاختيار امران فكلاهما لا يصلحان

لذلك اما الروايات ففيهما ولا انهما لم يثبت وثانيا ان مفاد الاحاديث اعم من جواز الاختيار ومن عدم قبول

امر الرسول صلى الله عليه وآله في باب الوصي فكانه قال صلى الله عليه وآله حيث اخبره الله تعالى انكم تمتنعون بعد الحديث

في المشكلات وغيره ان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا ياخذ بكم الطريق المستقيم

اما تولية خالد بن الوليد ففيه اولا انه قد كان النبي صلى الله عليه وآله نص على تفويض الاختيار بعد قتل اشخاص

محدودة وثانيا ان الجواز في امر مخصوص في واقعة خاصة لا يدل على جواز العموم بحسب جميع الاوقات

نقل الرازي ايضا نقضا حيث نقل بلفظ قيل ثم قال والعجب ان الله تعالى ما اخرج نبيه على الدنيا حتى

انزل عليه اليوم اكملت لكم دينكم ولن يكون مكملا للدين الا وقد بين كلما يتعلق به والامامة ان لم يكن

اعظم اركان الدين فلا شك انها من الامور المتعلقة بالدين فاذن من الواجب ان يكون تعالى قد بين امر

الامامة اما في كتابه

الامامة اما في كتابه واما على لسان نبيه وذلك يقتضي وجود النص قال مشيرا الى الجواب عن الثالث وهذا

هو الجواب عن الرابع وقد عرفت ضعفه — في تعيين الامام بعد رسول الله صلى

الله عليه وآله وفيه فصول فصل في تفصيل المذاهب وذكر بعضهم والرد عليها فنقول مذهب جمهور الاشاعرة

والمعتزلة والخوارج والمرجئة ان النبي صلى الله عليه وآله لم ينص على امام بعده كما صرح به الفخر الرازي

في نهاية العقول قال العترة ان صلى الله عليه وآله نص فقال البكرية انه صلى الله عليه وآله وسلم نص على

امامة ابي بكر اما القائلون بامامة العباس فلم يذكر واحد في ذلك نصا وقد نسب قول البكرية الى

الحسن البصري ايضا لكن البصري قال انه صلى الله عليه وآله نص عليه بنص خفي وتقديم النبي صلى الله

عليه وآله اياه في الصلوة وقالت البكرية انه صلى الله عليه وآله نص عليه بنص جلي وهو ما روي عنه عليه السلم

قال ايتوني بدواة وقرطاس اكتب لابي بكر كتابا لا يختلف فيه اثنان ثم قال يابى الله والمسلمون الا

ابا بكر وقالت الامامية والزيدية انه صلى الله عليه وآله نص على امامة علي بن ابي طالب عليه السلام بنص جلي

والخفي معا وهو مذهب الامامية واما بالنص الخفي فقط وهو مذهب الزيدية ويظهر من الشافي ان شذ

اذا من الامامية ايضا ذهب مذهب الزيدية واذا عرفت ذلك فاعلم انه لا بد ايضا من بيان معنى

النص الجلي والخفي فنقول المراد من النص الجلي هو ما علم معه من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مراده منه

باضطرار وان كان الان نعلم ثبوته والمراد منه استدلالا وهو النص الذي في ظاهره ولفظه التصريح

بالامامة والخلافة كقوله عليه السلام سلموا على علي بامرة المؤمنين وهذا خليفتي فيكم من بعدي فاسمعوا له واطيعوا

والضرب الاخر لا نقطع على ان سامعيه من الرسول علموا النص بالامامة منه بالاضطرار ولا نمتنع عندنا ان يكونوا

علموا استدلالا من حيث اعتبار دلالة اللفظة وما يحسن ان يكون المراد او لا يحسن فاما نحن فلا نعلم

ثبوته والمراد بالاستدلال كقوله انت مني بمنزلة هارون من موسى ومن كنت مولاه فعلي مولاه وهذا هو الذي
تسميه اصحابنا بالنص الخفي كذا صرح السيد المرتضى رحمه الله عليه ولعل الذي ذكره السيد في التفرقة بين
النص الجلي والخفي كان له وجه لا يصل اليه فهمي وتحقيقه فانه لا يخلو الامر من ان قوله سلموا على علي بامرة
المؤمنين يحتمل غير المعنى المراد اعني الامامة ام لا فعلى الاول كيف حكم بعلم السامعين المراد بالاضطرار
وعلى الثاني كيف جزم بان العلم بالمراد الان انما هو بالاستدلال لانا اذا فرضنا ان هذا القول وصل
للخلف عن السلف بالتواتر واخبرنا انه نص على المعنى المراد فكيف يجوز القول بعدم العلم بالمراد منه
بالاضطرار الا ان يقال ان العلم بالتواتر انما يحصل بالنظر والاستدلال فما يعلم بالتواتر لا يكون
علمه بالاضطرار فتامل والظاهر ان يقال ان المراد بالنص الجلي هو ما يقطع بان المراد منه انما
هو امامة علي بن ابي طالب عليه وآله افضل الصلوة والسلام سواء كان بمجرد النظر الى الفاظه
او مع ضمايم قراين خفية فالاول كقوله عليه السلام سلموا على علي بامرة المؤمنين وهذا خليفتي فيكم
من بعدي ومن كنت مولاه فهذا علي مولاه والثاني كقوله عليه السلام علي مني وانا منه وعلي مع
الحق والحق مع علي بان يقال الحديث الاول يدل على كمال الخصوصية وفرط الاتحاد ومع الخصوصية
اذا كانت مخصوصة به عليه السلام لا يجوز عند العقل السليم ان يكون رعية للغير ويكون ذلك الغير
اماما عليه وخليفة للنبي صلى الله عليه وآله وبان يقال اذا كان الحق مع علي على سبيل العموم و
الاستغراق بمقتضى مقام المدح والفضيلة فيكون الحق معه في دعوى استحقاق الامامة
لنفسه وهذه الدعوى منه ثابتة باخبار كثيرة كما سيجي ان شاء الله تعالى شطر منها ويؤيد
ما قلناه ما في الاتفاق وغيره من ان النص عبارة عما يقطع بالمراد منه ولو بانضمام القراين

واعلموا ايضا ان التواتر

ولتعلموا ايضا ان التواتر على نحوين معنوي ولفظي والتواتر المعنوي قد يكون متحققا وان لم يكن اللفظي متحقق
كالجود للحاتم وشجاعة علي بن ابي طالب وصدور المعجزات عن نبينا صلى الله عليه وآله في الجملة ومثال
اللفظي كالايات القرآنية وقول النبي صلى الله عليه وآله انما الاعمال بالنيات ونحو ذلك وكل هذا
مما لا نزاع لاحد من المخالف والموالف فيه ولا يحتاج الى مزيد التوضيح والتفصيل ولتعلموا ايضا ان النص
عندنا على امامة علي بن ابي طالب عليه السلام على نحوين احدهما يرجع الى فعل ويدخل فيه القول والاخر الى القول
دون الفعل فالاول فهو ما دلت عليه افعاله واقواله المخصوصة للمتامل ادنى تامل بالحدس على ان علي بن ابي طالب عليه السلام
هو الامام بعده صلى الله عليه وآله ولو بالنظر والاستدلال واما والثاني فظاهر والفا مما يجب ان لا يذهب
عن ذهنك هو ان ضابطة التواتر بلوغ جماعة المخبرين الى حد يفيد اليقين لمن خالطهم وتفحص احوالهم و
هذا يختلف باختلاف حالات المخبرين والاشخاص فانه قد يحصل من عشرة ما لا يحصل من مائة واذا عرفت ذلك
فاعلم ان لنا معاشر الامامية هنا دعاوي الاول ان بعض افعال النبي واقواله قد دلت للاذكياء الحاضرين
وكذا للغايبين الذين وصلت اليهم خبر تلك الافعال والاقوال بالتواتر والشياع على ان الخليفة بعد النبي
هو علي بن ابي طالب والثاني ان النبي صلى الله عليه وآله قد نص على امامته بالاقوال الصريحة بحيث حصل
العلم للحاضرين وهذا النص قد تواتر بالمعنى الى زماننا هذا بل يجب تواتره او الذي يقوم مقامه الى
يوم القيامة كما يجب تواتر معجزات النبي بالفظ او بالمعنى لئلا يبطل الحجة لله تعالى والثالث انه صلى الله عليه
وآله نص بالقول الصريح وتواتر بالتواتر اللفظي الى يومنا هذا والرابع انه صلى الله عليه وآله نص بالنصوص الخفية
وتواترت فهذه دعاوي اربع ادعت الامامية والعامة ينكرونها كلها وهذا اوان بيان حقيقة حال تلك الدعاوي
واحتجاجهم وما لها وعليها ونسئل منه تعالى الهداية والتوفيق فالذي يرضي الامستمسك البكرية في بعض الروايات

العامة وهي مما لا يقبلها العامة فضلا من غيرهم منها ما اخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال جاءت امراة الى النبي
صلى الله عليه وآله تسأله شيئا فقال لها تعودين فقالت يا رسول الله ان عدت فلم اجدك تعرض بالموت فقال
ان جئت فلم تجديني فاتي ابا بكر فانه الخليفة من بعدي ومنها ما اخرج ابو القاسم البغوي بسند حسن عن عبد الله
بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يكون خلفي اثنا عشر خليفة ابو بكر لا يلبث الا قليلا ومنها اخرج
احمد والترمذي وحسنه وابن ماجه وصححه عن حذيفة قال رسول الله صلى الله عليه وآله اقتدوا باللذين من
بعدي ابي بكر وعمر واخرج احمد والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن حذيفة اني لا ادري ما قدر
بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي من بعدي ابي بكر وعمر وتمسكوا بهدي عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه
ومنها ما اخرج الحاكم وصححه عن انس قال بعثني بنو المصطلق الى رسول الله صلى الله عليه وآله ان سله
الى من ندفع صدقاتنا بعدك فاتيته فسالته فقال الى ابي بكر ومنها ما اخرج احمد وغيره عن عائشة قالت
قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه ادعي لي عبد الرحمن بن ابي بكر اكتب
لابي بكر كتابا لا يختلف عليه احد ثم قال دعيه معاذ الله ان يختلف المؤمنون في ابي بكر كتابا بلا يختلف
عليه ومنها ما روي ان النبي صلى الله عليه وآله امر ابا بكر بالصلوة بالناس في مرضه الذي مات فيه
اعلم ان من تلك الروايات نقلته من الصواعق المحرقة لابن حجر وقد تعاضدت القرائن
العقلية والنقلية على ان تلك الروايات لا اصل لها اصلا بل من موضوعات اعداء اهل
البيت وخرافاتهم كما نص عليه صاحب كتاب الخلاصة في علم اصول الحديث وهو مختصر كتاب صنفه
النووي في علم اصول الحديث حيث قال وللصديق الشيعة نقل النص على امامة علي والبكرية
على امامة ابي بكر لان هذا وضعه الآحاد اولا وافشوه ثم كثر الناقلون في عصره وبعده في الاعصار

انتهى وشهادة

انتهى وشهادة المرء على نفسه مقبول وعلى الخصم مردود وقال ابن ابي الحديد في الجزء الحادي عشر من شرح
نهج البلاغة في ذيل شرح كلامه عليه السلام ان في ايدي الناس آه وضعت البكرية لصاحبها احاديث
نحو لو كنت متخذا خليلا فانهم وضعوه في مقابلة حديث الاخاء ونحو سد الابواب فانه كان لعلي
فقلبته البكرية الى ابي بكر ونحو ايتوني بدواة وبياض اكتب لابي بكر كتابا لا يختلف عليه اثنان
ثم قال يابى الله والمسلمون الا ابا بكر فانهم وضعوه في مقابلة الحديث المروي عنه في مرضه ايتوني بدواة
وبياض اكتب لكم ما لا تضلون بعده ابدا فاختلفوا عنده وقال قوم منهم لقد غلبه الوجع حسبنا كتاب الله
ونحو حديث انا راض عنك فهل انت راض عني انتهى والشاهد على ما قلنا هو نفس العاقل اللبيب بعد
ان يسئل من الله التوفيق والهداية وان يتامل ويزن تلك الروايات مع الشواهد الدالة على
خلاف مقتضى تلك الروايات بميزان الانصاف ومراعات العدالت ومراقبة الله عز وجل
في جميع الحالات فانه عالم السر والخفيات وولي التوفيقات وتلك الشواهد كثيرة نذكر منها
بعضها حسبما يقتضي الاوقات والاسباب واليه المرجع والمآب فنقول منها اشتراط العصمة في الامام لما
عرفت فانه مع ثبوت هذا الامر لا يمكن ان ينص النبي صلى الله عليه وآله على امامة ابي بكر الذي
لم يكن معصوما بالاجماع ومنها اشتراط الاعلمية بهذا التقريب ومنها اشتراط الافضلية بهذا
التقريب ومنها انه لو كانت امامته منصوصة لم يتصور الانكار لذلك من جمهور الاشاعرة
والمعتزلة مع كونهم قائلين بامامته وكونهم متشبثين لها بكل غث وسمين ومنها ان القائلين بهذا
المسلك انما كانوا طائفة قليلة لا يعبأ بهم يدل على ذلك قول عبد الجبار المعتزلي في المغني
وقول السيد المرتضى في الشافي ان عبد الجبار قال على ان في شيوخنا من عارضهم في ذلك امامة ابي بكر

وقال تجوز واصحمه ما قالته البكرية من النص القاطع فيها ومتى قالوا في هذه الطائفة انها قليلة لهم
في طائفتهم مثل واجاب السيد المرتضى بانا نجد هذا المذهب حاصلا في جماعة لا يثبت بمثلهم الحجة ولا ينقطع
العذر وانما حكى المتكلمون هذه المقالات في جملة المقالات واضافوها في الاصل الى جماعة قليلة
العدد معلوم حدوثها وكيفية ابتداعها المقالتها كما حكوا في جملة المقالات قول الشذاذ والاغفال
من ذوي النحل المتبدعة والمقالات المعلوم سبق الاجماع الى خلافها ثم انا لا نجد في وقتنا هذا ممن
يقول بها او يخبر عنه منهم الا الواحد والاثنين ولعل احدنا يمضي اليه عمره لا يعرف فيه بكريا
يغنيه ولو كان الى احصاء من ذهب الى هذه المقالات في العراق كله وما والاه وجاوره من البلدان
سبيل لما بلغ عددهم خمسين انسانا فالاعتراض بمن وصفنا حاله وادعاء مساواته للشيعة
مع تفرقها في البلاد ومع انتشارها في الاوقات وانه لا يخلو كل بلد من احد منهم بل كل قرية بل كل
محلة من جماعة كثيرة منهم هذا الى ما نعلمه من غلبتهم على كثير من كون البلاد حتى ان المخالف لهم
في تلك المواطن يكون شاذا مغمورا والى ما نعلمه من كثرة العلماء منهم والمتكلمين والفقهاء
والرواة ومن صنف الكتب ونقى الرجال وناظر الخصوم واستغنى في الاحكام في نهاية البعد
المعول عليه غاية الظلم انتهى كلامه ومنها ما روت العامة وانما انقل من الصواعق وهو ما اخرجه
البزار في مسنده عن حذيفة قال قالوا يا رسول الله الا تستخلف علينا قال اني ان استخلف عليكم فتعصون خليفتي
ينزل عليكم العذاب اخرجه الحاكم في المستدرك ومنها ما اخرجه الشيخان عن عمر انه قال حين طعن ان استخلف فقد
استخلف من هو خير مني يعني ابا بكر وان اترككم فقد ترككم من هو خير مني يعني رسول الله ص ومنها ما اخرجه احمد
والبيهقي بسند حسن عن علي ع انه قال لما ظهر يوم الجمل ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يعهد الينا في

الامارة شيئا

الامارة شيئا حتى راينا من الراي ان نستخلف ابا بكر فاقام واستقام حتى مضى لسبيله ومنها ما اخرجه
الحاكم وصححه انه قيل له الا تستخلف علينا فقال ما استخلف رسول الله صلى الله عليه وآله فاستخلف ولكن
ان يرد الله بالناس خيرا فسيجمعهم بعدي على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم ومنها ما اخرجه ابن سعد عن علي ع ايضا
قال علي عليه السلم لما قبض النبي صلى الله عليه وآله نظرنا في امرنا فوجدنا النبي ص قد قدم ابا بكر في الصلوة فرضينا
لدنيانا من رضيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم لديننا فقدمنا ابا بكر ومنها ما في كتب العامة
كما في الصواعق وغيره انه لما توفي رسول الله صلى الله عليه وآله قام ابو بكر خطيبا فقال ايها الناس من كان
يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت لا بد لهذا الامر ممن
يقوم به فانظروا وهاتوا آراءكم فقالوا صدقت ننظر فيه ومنها القول الشائع الذائع بين العامة والخاصة
لعمر بيعة ابي بكر كانت فلتة وقى الله شرها ومنها ما في صحيح البخاري وصحيح المسلم على ما ذكر صاحب
الصواعق برواية عمر بن الخطاب عن ابي بكر حين خطب يوم الخلافة اما بعد فما ذكرتم يعني الانصار
من خير فانتم اهله ولم تعرف العرب هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا
ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين ايهما شئتم واخذ بيدي القائل هذا عمر وبيد ابي
عبيدة بن الجراح فلم اكره ما قال غيرها وكان والله ان اقدم فيضرب عنقي لا يقربني من
ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر ثم قال قائل من الانصار
منا امير ومنكم امير يا معشر قريش وكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى خشيت الاختلاف
فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار
اما والله ما وجدنا فيما حضرنا امرا هو اوفق من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم

ولم يكن بعيدا ان يجدّدوا العقد فما بعيت فانّ ما ان بايعهم على ما لا ترضى واما ان يخالفهم فيكون فيه
فساد انتهى ما فيه يؤيد المطلوب ومنها احتجاج ابي بكر يوم السقيفة بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الائمة من قريش في الصواعق انه حديث صحيح ورد من طرق عن نحو اربعين صحابيا
قال السيد المرتضى رحمة الله عليه في الشافي وقد علمنا ان النص لو كان حقا كما تدعيه البكرية لما جاز
من ابي بكر مع فطنته ومعرفته بمواقع الحجة الا ان يحتج به ويذكر الانصار سماعه ان كانوا
سهوا عنه ونسوه او اظهروا تناسيه ونعيدهم اياه ان كانوا لم يسمعوه وان كان
ذلك بعيدا لما افادهم حصر الائمة في قريش وهم لم يسمعوا الا من جهته فيقبله من تقبله منهم
بحسن ظن به ونحن نعلم ان الاحتجاج بالنص في قريش في ذلك المقام اولى واحرى لان الاحتجاج
يتضمن خطر ما ابتغته الانصار في الحال لان المنصوص عليه اذا كان ابا بكر لم يجز لاحد من
الانصار في تلك الحال الامامة وليس لاحد ان يجعل الحجة بالخبر الذي احتج به ابو بكر اثبت
من جهة ان فيه اخراجا لكل من عدا قريشا من الامامة وليس مثله في ذكر النص على ابي بكر لانه
وان كان كذلك ففي الاحتجاج بغير اخلال بتعيين موضع الامامة الذي عينه الرسول واوجب
على من اشار اليه باستحقاقه القيام به والذب عنه فلا اقل من ان يجب ان ادعائه وابرازه
على سمع الحاضرين واولم يسع الاقتصار على الاحتجاج بالخبر الذي رواه لما بيناه من الاختلال
ولم يسع ايضا الاقتصار على ذكر النص لما ذكروه وسلمناه تبرعا فالواجب ان يجمع بين الامرين
في الاحتجاج ليكون اخذ للحجة باطرافها ومزيلا للشبهة في انه ليس بمنصوص عليه انتهى بعض كلامه
ولا يتوهم مثل ذلك في باب امير المؤمنين عليه وآله افضل الصلوة والسلام حيث لم يحضر السقيفة ولم

يحتج بالنصوص

يحتج بالنصوص للفارق بين حاليهما كما بيّنه وفصّل السيد المرتضى ره كما ستعرف تفصيل ذلك ان شاء الله تعالى
في موضعه ومنها ما اخرج النسائي وابو يعلى والحاكم وصححه عن ابن مسعود قال لما قبض رسول الله ص قالت
الانصار منا امير ومنكم امير فاتى عمر بن الخطاب فقال يا معشر الانصار الستم تعلمون ان رسول الله ص قد امر
ابا بكر ان يؤم الناس فايكم تطيب نفسه ان يتقدم ابا بكر فقال الانصار نعوذ بالله ان نتقدم ابا بكر كذا
في الصواعق ومنها ما اخرج ابن سعد والحاكم والبيهقي عن ابي سعيد الخدري انهم لما اجتمعوا بالسقيفة
بدار سعد ابن عبادة وفيهم ابو بكر وعمر فقام خطباء الانصار فجعل الرجل منهم يقول يا معشر المهاجرين
ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا استعمل الرجل منكم يقرن معه رجلا منا فنرى ان يلي هذا الامر رجلان
منا ومنكم فتتابعت خطباؤهم على ذلك فقام زيد ابن ثابت فقال اتعلمون ان رسول الله ص كان
من المهاجرين وخليفته من المهاجرين ونحن كنا انصار رسول الله ص فنحن انصار خليفته كما كنا انصاره
ثم اخذ بيد ابي بكر فقال هذا صاحبكم فبايعه عمر ثم بايعه المهاجرين والانصار ومنها ما في تتمة هذه الرواية
من انه صعد ابو بكر المنبر ونظر في وجوه القوم فلم ير الزبير فدعا به فجاء فقال قلت ابن عمة رسول الله
وحواريه اردت ان تشق عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله فقام فبايعه
ثم نظر في وجوه القوم فلم ير عليا فدعا به فجاء فقال قلت ابن عم رسول الله وختنه على ابنته اردت
ان تشق عصا المسلمين فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله فبايعه هكذا في الصواعق انتهى فانه
لو كان اماما منصوصا لما ينبغي ان قال انك اردت ان تخالف امر الرسول لا ان تشق عصا المسلمين
ومنها ما اخرج موسى بن عقبة في مغازيه والحاكم وصححه عن عبد الرحمن بن عوف قال خطب ابو بكر فقال والله
ما كنت حريصا على الامارة يوما ولا ليلة قط ولا كنت راغبا فيها ولا سألتها الله في سر

ولا علانية ولكني اشفقت على الفتنة وما لي في الامارة من راحة لقد قلدت امرا عظيما ما لي
به من طاقة ولا يد الا بتقوية فقال علي والزبير الا انا اغضبنا عن المشورة وانا نرى ابا بكر
احق الناس بها انه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد امره رسول الله ص بالصلوة
بين الناس وهو حي انتهى فانه صريح في ان اهتمامهم لم يكن لاجل ان النبي ص نص على
امامته ومنها ما اخرج ابن سعد عن ابراهيم التيمي ان عمر اتى ابا عبيدة او الى ابي عبيدة وقال
انك امين هذه الامة على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما رايت لك فهة
اي ضعف راي قبلها منذ اسلمت اتبايعني وفيكم الصديق وثاني اثنين ومنها ما اخرج
ايضا ان ابا بكر قال لعمر ابسط يدك لابايعك فقال له انت افضل مني فاجابه بانت اقوى
مني ثم كرر ذلك فقال عمر فان قوتي لك مع فضلك فبايعه ومنها اخرج احمد ان ابا بكر
لما خطب يوم السقيفة لم يترك شيئا انزل في الانصار ولا ذكره رسول الله ص في شانهم الا
ذكره وقال لقد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار واديا لسلكت وادي الانصار ولقد علمت يا سعد ان رسول الله ص قال وانت
قاعد قريش ولاة هذا الامر فبر الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم فقال له سعد صدقت
نحن الوزراء وانتم الامراء ومنها ما في رواية عن ابي اسحق وغيره ان سائلا قال لعلي ما حملك
ان تلي امر الناس وقد هبتني ان تامر على اثنين فقال لم اجد من ذلك بدا خشيت على امة محمد
صلى الله عليه وآله الفرقة ومنها ما اخرج الحاكم ان ابا قحافة لما سمع بولاية ابنه قال هل رضي بذلك
بنو عبد مناف وبنو المغيرة قالوا نعم قال لا واضع لما رفعت ولا رافع لما وضعت ومنها

ما اخرجه الحاكم

ما اخرجه الحاكم وصححه عن ابن مسعود قال ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون سيئا
فهو عند الله سيئ وقد راى الصحابة جميعا ان يستخلف ابو بكر ومنها ما عن الزعفراني قال سمعت
الشافعي يقول اجمع الناس على خلافة ابي بكر وذلك انه اضطرب الناس بعد رسول الله ص
فلم يجدوا تحت اديم السماء خيرا من ابي بكر فولوه رقابهم ومنها ما صح عن سفيان الثوري انه قال من زعم
ان عليا عليه السلم كان احق بالولاية من الشيخين فقد خطأهما والمهاجرين والانصار وما اراه يرتفع له عمل مع
هذا الى السماء نقل ذلك النووي عنه انتهى فانه لو كان منصوصا يجب عليه ان يقال فقد
خالف الله ورسوله كما لا يخفى اعلم ان تلك الشواهد مع كونها من المسلمات بين العامة انما نقلنا
عن الصواعق المحرقة لابن حجر الناصبي المتعصب لانه بعيد عن التهمة عند العامة فمن كان من الجهلاء
منهم في ريب من ذلك فليرجع اليها وايضا من تلك الشواهد قول ابي بكر المسلم بين اكثر العامة
حتى ابن حجر وشارح التجريد اقيلوني اقيلوني لست بخيركم وعلي فيكم فانه لا وجه لهذا القول مع كون خلافته
منصوصة من النبي ص مع ان هذا القول من ابي بكر عجيب فانه يدل على انه لم يكن على ثقة عن نفسه وكان
كاذبا فيما قال في اول الامر لما ابطأ الناس عنه من احق بهذا الامر مني الست اول من صلى الست
الست قال الجزري فذكر خصالا فعلها مع النبي ص كما هو مذكور في كتاب الصفات تاليف الامام
الحافظ ابي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الكاتب الواقدي ومنها ما روي من قول ابي بكر
عند موته ليتني كنت سالت رسول الله ص هل للانصار في هذا الامر حق ومنها قوله في مرضه ليتني كنت
تركت بيت فاطمة ولم اكشفه وليتني في ظلة بني ساعدة كنت ضربت يدي على يد احد
الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير ومنها ما اخرج احمد عن علي ابن ابي طالب قال يوم الجمل لم يعهد الينا

رسول الله صلى الله عليه وآله عهد بأخذه الامارة ولكن بشيء رأيناه من قبل انفسنا ومنها ما قال الذهبي وله
طرق عن علي قال قيل يا رسول الله من نؤمر بعدك فقال ان تؤمروا ابا بكر تجدوه امينا زاهدا في الدنيا راغبا في
الآخرة وان تؤمروا عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف في الله لومة لائم وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين
تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الطريق المستقيم كذا في الصواعق وغيره ومنها ما قال ابن قتيبة وهو من اكابر
شيوخ القدرية وله عدة مصنفات مثل شرح مسلم والغريبين والتوفيق بين الاحاديث وكتاب
الامامة والسياسة في امامة ابي بكر وغيرها من الكتب قال في كتاب السياسة في باب امامة ابي بكر وابا علي
من بيعته ما نصه من عبارته وذكر ان عليا عليه السلم اتى به ابو بكر وهو يقول انا عبد الله واخو رسوله فقيل له
بايع ابا بكر فقال انا احق بهذا الامر منكم لا ابايعكم وانتم اولى بالبيعة لي اخذتم هذا الامر من الانصار
احتججتم عليهم بالقرابة من النبي صلى الله عليه وآله وتأخذونه منا اهل البيت غصبا الستم زعمتم للانصار
انكم اولى بهذا الامر منهم لمكان محمد منكم فاعطوكم المقادة وسلموا اليكم الامارة فانا احتج عليكم بمثل ما احتججتم
على الانصار نحن اولى برسول الله حيا وميتا فانصفونا ان كنتم تخافون الله من انفسكم والا فبوءوا بالظلم وانتم
تعلمون فقال له عمر انك لست متروكا حتى تبايع فقال له علي عليه السلم احلب حلبا لك شطره اشدد له اليوم
يرده عليك غدا ثم قال والله يا عمر لا اقبل قولك ولا ابايعه فقال له ابو بكر فان لم تبايعني فلا اكرهك
فقال علي عليه السلم يا معشر المهاجرين الله الله لا تخرجوا سلطان محمد في العرب من داره وقعر بيته الى دوركم
وقعور بيوتكم وتدفعوا اهله عن مقامه في الناس وحقه فوالله يا معشر المهاجرين لنحن اهل البيت احق
بهذا الامر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله العالم بسنن رسول الله صلى الله عليه وآله
ومنها قول البخاري انى سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن هذا الامر فيمن هو وكذا من اتباعه كما

في شرح المقاصد ومنها ما قال ابن ابي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة من انه اتفق شيوخنا كافة المتقدمون
منهم والمتأخرون والبصريون والبغداديون على ان بيعة ابي بكر بيعة صحيحة شرعية وانها لم تكن عن نص
وانما كانت بالاختيار الذي ثبت بالاجماع وبغير الاجماع كونه طريقا الى الامامة ومنها عرفت ان مسئلة
ثبوت الامامة بالاختيار من المسائل المهمة عند العامة من مسائل التي كثر التشاجر والتنازع فيها
بين الفريقين ومعلوم ان عمدة المطالب منها لهم هو اثبات خلافة ابي بكر بالاختيار ولو كانت
خلافته ثابتة بالنص لما احتاجوا اليها ومنها ان كل دليل نقلي يدل على امامة علي بن ابي طالب صلوات الله
عليه وآله فهو يدل على بطلان النص على خلافة ابي بكر وستعرف ان شاء الله تعالى في كثرة الدلائل وتطابقهم
عليها فكل واحد منها شاهد عدل مستقل على بطلان النص على ابي بكر ومنها ان كل امام من الائمة
الاثني عشر عليهم السلم مع كونه مقبولا عند العامة شاهد على بطلان النص بدليل ما تواتر من كل واحد
منهم من اظهار التظلم وكون الاصحاب الثلاثة غاصبين لحقهم من الخلافة كتواتر مذهب ابي حنيفة
والشافعي عند تبعتهما وانكار هذا والانكار على جم غفير من اصحاب كل امام وكونهم متوافقين با
لاستمرار من زمن علي الى زمان الامام الحادي عشر مع كونهم من اهل الصلاح الظاهرين في العلم والمخاطبين
مع امام عصرهم كالانكار على تبعة ابي حنيفة والشافعي في بيان مذهبهما بالافتراء ومما
يدل على البطلان كونه منصوصا قول النبي جهزوا جيش اسامة وبالاتفاق ان ابا بكر كان داخلا
في هذا الخطاب وكان من جملة من امر عليهم اسامة فلو كان له شائبة من جواز الخلافة لم يأمر
بالخروج عن المدينة كما فعل بعلي عليه السلم وامثال تلك الشواهد شواهد كثيرة اخر ستطلع ان شاء الله تعالى
على مواضع عديدة ومحال متناسبة ثم ينبغي للعاقل اللبيب ان يجلس ساعة في زاوية من

زدانيات ويتجرد عن الاعتقادات التقليدية والحمية الجاهلية ويتأمل مع رقبة الله تعالى في
ان تلك الروايات لو كان لها اصل يعول عليه كيف يسوغ لابي بكر واوليائه مع كونهم متسلطين
وارباب الدول والسلطنة الاعراض عما يصلح لان يكون عمدة يذكرون في صحة خلافته ونحا الفتيا
بحسب الاقوال والاعمال كما شهدت به السقيفة مع انهم يتشبثون بكل حشيش كاختيار واحد من
اهل الحل والعقد وتارة بالبيعة وتارة بالاجماع كما ستعرف ان شاء الله تعالى بل الحال حاكم بالنظر
الى سلطنته وكون جل الاصحاب والتابعين من زمرة اعوانه وانصاره والطالبين لمرضاته وكونهم
منحرفين عن امير المؤمنين واولاده وكون صحة خلافته منشأ لصحة خلافة عمر وعثمان وخلفاء
بني امية والعباس على ان تلك الروايات لو كانت لشاعت بمثابة صلاحيته الرواج ولو على
سبيل ترويج الباطل لاشتهر وظهر كاشتهار الشمس في رابعة النهار كما هو مقتضى العادات في
جميع الاوقات والاعصار من كون الناس على دين ملوكهم ومذاكرة فضائل الملوك ومدائحهم لا
سيما اذا كان هؤلاء الملوك معروفين بكونهم خلفاء الله والرسول واختفى كل الخفاء كلما كان
مخالفا لها بوجه من الوجوه بحيث صار نسيا منسيا الا ان يكون على العكس بان يكون تلك
الروايات مطروحة بين اوليائه فضلا عن اعدائه والشواهد على عدم نقصه مقبولا عند محبيه
متشبهوا فيما بينهم فضلا عن مبغضيه على انا نقول على تلك الروايات المزخرفة بحث وجوه
اخر اما رواية ابن عباس فبان قوله عليه السلام فانه الخليفة من بعدي لا يدل على استخلافه
بل يجوز ان يكون المراد بها سيقع واما رواية عبد الله بن عمر فيستلزم ان يكون حال ابي بكر
في الخلافة كحال معوية ويزيد فيها فانهم من جملة اثني عشر عندهم فلو رضي اولياؤه بذلك

الشواهد

فنحن راضون

فنحن راضون بذلك اما رواية حذيفة فبان النص انما يكون على واحد ولو سلم فينبغي ان يدخل صلى الله
عليه وآله عثمان ايضا على ان الامر تمسك بهدي عمار مع كونه منحرفا عن الشيخين يناقض بالاقتداء
بابي بكر وعمر واما رواية انس فمع كونه منحرفا عن علي عليه السلام لا تدل الا على دفع الصدقات لما
كان عالما بعواقب الامور واما رواية عائشة فمع كونها متهمة مناقضة لما ثبت بالتواتر طلب
الدوات وانكار عمر لذلك ولقد ناسب المقام ان نذكر كلام القاضي عبد الجبار المتضمن على بعض
الروايات التي ثم انها لا يصلح لان يعارض بها اخبار الغدير وغيرها واما اجابة سيد المرتضى ره
في الشافي فاقول قال القاضي لا فرق بين من استدل بذلك على النص وبين من قال ان قوله
اتركوا لي اخي وصاحبي مدفني حين كذبني الناس هو نص على امامة ابي بكر بعد وفاته الى
غير ذلك مما اشتهر روايته نحو قوله لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا وقوله اقتدوا
باللذين من بعدي ابي بكر وعمر الى غير ذلك مما اشتهر روايته وظهر وقال السيد المرتضى ره
بعد كلام على ان اصحابنا قد تكلموا قديما على هذه الاخبار وبينوا ان حديث الخلة يناقض
ويبطل آخره اوله لانهم يروون عنه ص انه قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت فلانا خليلا ولكن
ودا واخا ايمان فاول الخبر يقتضي ان الخلة لم تقع وآخره يقتضي وقوعها على ان الخبر المذكور
الذي يعلم كل احد ان الخلة منه ص لا يكون الا علي وانه لا يصح ان يخال احدا الا في الايمان وما
يقتضيه الدين ويذكرون ايضا في ذلك ما لا يكون روايته من قوله قبل وفاته برئت الى كل
خليل من خلته فان الله تعالى قد اتخذ صاحبكم خليلا ويقولون انكانت اثبتت الخلة بينه
وبين غيره فيما تقدم فقد نفاها وبرئ منها قبل وفاته واما حديث الاقتداء بان ذكروا

ان ذكروا ان الامر بالاقتداء بالرجلين يستحيل لانهما مختلفان في كثير من احكامهما وافعالهما
والاقتداء بالمختلفين والاتباع لهما متعذر غير ممكن ولانه يقتضي عصمتهما والمنع من جواز الخطأ
عليهما وليس هذا القول لاحد فيهما وطعنوا في رواية عبد الملك بن عمير وهو شيعة بني امية
وممن تولى القضاء لهم وكان شديد النصب والانحراف عن اهل البيت وايضا
ظنينا في نفسه وامانته وروي انه كان على اصحاب الحسين وهم جرحى فيجهز عليهم فلما
عوتب في ذلك قال انما اردت ان اريحهم ومنهم من حكى رواية الخبر بالنصب وجعل ابا بكر وعمر
على هذه الرواية منادين مأمورين بالاقتداء بالكتاب والعترة وجعل قوله اللذين من بعدي
كناية عن الكتاب والعترة واستشهد على صحة تأويله بأمره في غير هذا الخبر بالتمسك بهما
والرجوع اليهما في قوله اني مخلف فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي
اهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وابطل من سلك هذه الطريقة في تأويل
الخبر اعتراض الخصوم بلفظ اقتدوا وانه خطاب للجمع لا يسوغ توجيهه الى الاثنين بان
قال ليس بمنكر ان يكون قوله اقتدوا متوجها الى جميع الامة وقوله من بعدي ابا بكر وعمر يدل
انهما ذكرا على سبيل التخصيص لهما لتأكيد الحجة عليهما وشرح هذه الجملة موجود في مواضعه
من الكتب ولكن مخالفونا يدفعون هذه الرواية بالنصب اشد دفع ويدعون انه مما خرج
على سبيل التأويل من غير رجوع الى رواية وما يمكن ان يعتمد في ابطال خبر الاقتداء انه
لو كان موجبا للنص على الوجه الذي عارض ابو هاشم لاحتج به ابو بكر لنفسه في السقيفة
ولما جاز ان يعدل عنه الى رواية الائمة من قريش والاخفاء على احد اذا الاحتجاج بخبر الاقتداء

اقطع للشغب

اقطع للشغب واحسم بالحجة واشبه بالحال سيما والتقية والخوف عنه زائلان ومن الاحتجاج
بخبر الاقتداء بالنص الذي يذهب اليه عليه السلام الرجل منتفية ولوجب ايضا ان يحتج به ابو بكر على طلحة لما نازعه فيما
رواه من النص على عمر واظهر الانكار للفعل لكان الاحتجاج في تلك الحال بالخبر المقتضي للنص
الرسول على عمر ودعاء الناس الى الاقتداء به والاتباع له اولى والزم من قوله اقول يا رب
ليت عليهم خير اهلك وايضا لو كان هذا الخبر صحيحا لكان جاريا مخالفة الرجلين وموجبا
لموافقتهما في جميع اقوالهما وافعالهما وقد راينا كثيرا من الصحابة خالفهما في كثير من احكامهما
وذهبوا الى غير ما يذهبان اليه وقد اظهروا ذلك فيجب ان يكونوا بذلك عصاة مخالفين
لنص الرسول وقد كان يجب ايضا ان ينبه الرجلان من خالفهما واظهر خلافهما على مقتضى هذا
الخبر ويذكرهم بان خلافهما محظور ممنوع منه عليه السلام ان في ذلك لو اقتضى النص بالامامة على ما ظنوا
لوجب ان يكون ما رووه عنه من قوله اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم من جملة الامامة للكل
واذا لم يكن هذا الخبر موجبا للامامة فكذلك الاخر وقد رووا ايضا عنه انه قال اهتدوا بهدي
عمار وتمسكوا بعهد ام عبد ولم يكن في شيء من ذلك نص بامامة ولا فرض طاعة فكيف
نظن هذا في خبر الاقتداء وحكم الجميع واحد في مقتضى ظاهر اللفظ وبعد لو تجاوزنا عن هذا
كله وسلمنا رواية الاخبار وصحتها لم يكن في شيء منها تصريح بنص ولا تلويح اليه اما خبر
الخلة وما يدعونه من قوله اتركوا لي اخي وصاحبي فلا شبهة على عاقل في بعدهما عن الدلالة
على النص واما خبر الاقتداء فهو كالمحتمل لانه لم يبين في اي شيء نقتدي بهما ولا على اي وجه
ولفظ بعدي محتملة ليس فيها دلالة على ان المراد بعد وفاتي دون بعد حال اخرى من

احوالي ولهذا قال بعض اصحابنا ان سبب هذا الخبر ان النبي ص كان سالكا بعض الطريق وكان ابو بكر
وعمر متاخرين عنه جائيين على عقبه فقال النبي صلعم لبعض من سأله عن الطريق الذي يسلكه في
اتباعه واللحوق به اقتدوا باللذين من بعدي عنى في سلوك الطريق دون غيره وهذا القول
وان كان غير مقطوع به فلفظ الخبر يحتمل كاحتمال غيره وابن الدلالة على النص والتسوية بينه
وبين اخبارنا ونحن حيث ذهبنا في الخبر الغدير وغيره الى النص لم نقتصر على محض الدعوى
بل كشفنا عن وجه الدلالة واستقصينا ما يرد من الشبهة وقد كانت يجب على من عارضنا
بهذه الاخبار وادعى ايجابها للنص ان يفعل مثل ما فعلناه او قريبا منه وليس لاحد ان
يتطرق الى ابطال ما ذكرناه من التاويلات بدعوى ان الناس في هذه الاخبار بين منكر
ومتقبل فالمنكر لا تاويل له والمتقبل يحملها على النص مع سائر التاويلات لان هذا
القول يدل على غفلة شديدة من قائله او مغالطة وكيف يكون ما ادعاه صحيحا ونحن
نعلم ان الكان من اثبت امامة ابي بكر من طرق الاخبار وهم اضعاف من اثبتها من
طرق النص يتقبلون هذه الاخبار من غير ان يعتقدوا فيها دلالة على النص عليه انتهى اما
العباسية فمع كونهم منقرضين بالمرة في هذا الزمان ليس لهم دليل اصلا قال الرازي
ان الذاهبين الى امامة العباس لم يذكروا في ذلك نصا على امامته وقال
السيد المرتضى رحمة الله عليه في الشافي ان المعارضة بما يدعى من النص على العباس ابعد من
الصواب من المعارضة بالنص على ابي بكر والذي يبين بطلان المقالة والفرق بينها وبين ما
يذهب اليه الشيعة في النص على امير المؤمنين ع ومنها ان لا نسمع بهذه المقالة الا حكاية

وما شاهدنا

وما شاهدنا قط ولا شاهد من اخبرنا من سلفنا من قوم يدينون بها والحال في شذوذ اهلها اظهر من الحال في
شذوذ البكرية فان البكرية وان كانت لم تلحق الاحاد الا بقوم انجبة يتشيعون فقد وجدوا على حال و
عرفت في جملة الناس من يذهب من يذهب الى المقالة المروية عنهم وليس هذا في العباسية ولولا
ان الجاحظ صنف كتابا حكى فيه مقالتهم واورد فيه ضربا من الحجاج نسبه اليهم لما عرفت لهم
شبهتهم ولا طرقته يعتمد في نصرة قولهم والظاهر ان قوما من اراد التسلق والتوسل الى منافع
الدنيا تقرب الى بعض خلفاء ولد العباس بذكر هذا المذهب واظهار اعتقاده ثم انقرض اهله وانقطع
نظام القائلين لانقطاع الاسباب الدواعي لهم الى اظهاره ومن جعل ما يحكى من نحو هذه المقالة
الضعيفة الشاذة معارضة بقول الشيعة في النص فقد خرج عن الغاية في البهت و
المكابرة ومنها ان الذي يحكى عن هذه الفرقة التي اخبرنا عن شذوذها وانقراضها انما
ايضا ما تدين به الشيعة من النص لانهم يقولون فيما يدعونه من النص على صاحبهم على اخبار ما
احاد ليس في شيء منها تصريح بنص ولا تعريض ولا دلالة عليه من فحوى ولا ظاهر وانما يعتمدون
على ان العم وارث وانه يستحق وراثة المقام كما يستحق وراثة المال وعلى ما روي من قوله ردوا
على ابي وما يشبه هذا من الاخبار التي اذا سلم نقلها وصحت الرواية المتضمنة لها لم يكن فيها
دلالة على النص ولا الامامة ولا الاعتبار والجاحظ مع توغله وتشدقه توصل الى نصرة هذا المذهب
اقدم على ان يدعي على الرسول ص انه صرح بالامامة بل الذي اعتمده هو ما قدمنا ذكره وما يجري مجراه
مثل قول العباس وقد خطب رسول الله ص خطبته المشهورة في الفتح ما انتهى الى قوله ان مكة حرام
حرمها الله تعالى يوم خلق السموات والارض لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها الا الاذخر يا رسول الله

فاطرق عليه السلم وقال الا الا دخر مثل ما روى من تشفيعه في مجاشع بن مسعود السلمي وقد التمس البيعة على الهجرة
بعد ان قال لا هجرة بعد الفتح فاجاب الى مثل ذلك ومثل ادعائه سبقت الناس الى الصلوة على
رسول الله صلعم عنده وفاته وتعلقه بحديث الميراث وحديث الحدود والى غير ما ذكرناه مما هو مسطور في
كتابه ومن تصفح علم ان جميع ما احتج لا يخرج عما حكيناه فيه يخلو من الاشارة الى النص او دلالة عليه
وقد علمنا عادة الجاحظ فيما ينصره من المذاهب فانه لا يدع غثا ولا سمينا ولا يغفل عن ايراد
ضعيف لا قوى حتى انه ربما خرج الى ادعاء ما لا يعرف ودفع ما يعرف فلو كان لمن ذهب الى
مذهب العباسية خبر نقلوه تضمن نصا صريحا على صاحبهم لما جاز ان يعدل عن ذكره مع تعلقه
بما حكيناه بعضه واعتماده على اخبار احاد واكثرها لا يعرف ومنها قول العباس لامير المؤمنين عليه السلم
امدد يدك ابايعك حتى يقول الناس عم رسول الله صلعم بايع ابن عمه فلا يختلف عليك اثنان
وهذا القول منه والحال حال سلامة لا تقية فيه ولا خوف ولا اكراه دلالة واضحة على انه لم
يكن منصوصا عليه ومنها ما قدمناه في فساد النص على ابي بكر وهو ان الامام اذا دلت العقول
على انه لا بد ان يكون معصوما وجب نفي النص عمن علمنا انه غير معصوم وقد اجتمعت الامة
على ان العباس لم يكن معصوما فوجب نفي النص عليه ومنها ان الامام على ما دللنا عليه من قبل
يجب ان يكون عالما بجميع الدين دقيقه وجليله حتى لا يشذ منه شيء وقد علم الامام اطبقت الامة
على ان العباس لم يكن بهذه الصفة فوا جميع مخالفي الشيعة من المعتزلة وغيرهم على هذا حتى ذهبوا
الى انه لم يكن محيطا من العلوم بالقدر الذي يحتاج اليه الامام عندهم وهو التوسط على علوم الدين وشواذه
اهل الاجتهاد والفتوى فيها ويكفي في بطلان النص عليه عندنا ان لا يكون عالما بالكل ومضطلعا

بالجميع انتهى وفيه

بالجميع انتهى وفيه كفاية ان شاء الله تعالى اما الزيدية فمذهبهم يحيل الى امرين اثبات النص على امامة علي بن ابي
طالب نصا خفيا وانكار النص الجلي فمن حيث الاول موافقون للخاصة ومن حيث الثاني للعامة فمذهبهم
في ذلك منتزع من المذهبين وكذا مذهب الحسن البصري فانه شعب مذهب الاشاعرة ثم انما بقي من المذاهب
التي ينبغي للعاقل التامل لكثرة الخوض فيها وصرف الاعمار في طلب الترجيح فيها وتمييز الحق عن الباطل منها اللذان هما
مذهب جمهور الاشاعرة والمعتزلة ونظرائهم ومذهب الامامية في تجويز النص النبي صلعم على خلافة
علي بن ابي طالب عليه الصلوة والسلم نصا جليا بحيث يحصل العلم بمقتضاه لجماعة كثيرة من اهل الاسلام ومعهد الا
يعمل على مقتضاه كلهم او جلهم ولا يتفقون في النقل دليلا على ذلك امور الاول جواز صدور الخطاء عن افراد البشر
لا ان يمنع عنه مانع وهو العصمة ولم يثبت عصمة اصحاب النبي صلعم سوى اهل العبا فان قيل عدم عصمة كل واحد
من الاصحاب مسلم اما عدم عصمة مجموع الاصحاب فغير مسلم لانه قامت الادلة على حجية الاجماع وعصمتهم
عن الخطاء منها قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى و
نصله جهنم وساءت مصيرا قال فخر الدين الرازي في تفسيره ان الشافعي سئل اية من كتاب الله تدل
على كون الاجماع حجة فقرا القران ثلثمائة مرة حتى وجد هذه الاية قال العلامة الزمخشري ان هذه الاية
دليل على ان الاجماع حجة لا تجوز مخالفتها كما لا تجوز مخالفة الكتاب والسنة لان الله تعالى
جمع بين اتباع سبيل غير المؤمنين وبين مشاقة الرسول في الشرط وجعل جزاءه الوعيد الشديد
فكان اتباعهم واجبا كموالاة الرسول صلعم وتقرير هذا الوجه ان الله تعالى جمع بين المحرم والمحلل في ا
لتوعد فلا يقال ان زنيت وشربت الماء عاقبتك واذا حرم اتباع كان في التحريم فيجب الجمع بين
غير سبيل المؤمنين وهو عبارة عن متابعة قول او فتوى مخالف قولهم وفتواهم وجب ان يكون متابعة قولهم

وفيه أيضا واجتنابه لا خروج عن القسمين ومنها قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا لان الوسط كلمة خياره وقد اخبر تعالى ان هذه الامة خيار فلو اقدموا
على محرم لم يكونوا خيارا فوقوعهم حق ومنها قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر
ولام الجنس للاستغراق فيكونون آمرين بكل معروف ناهين عن كل منكر فلو كان اجماعهم خطأ لكانوا آمرين
بالمنكر ناهين عن المعروف ومنها قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فانه تعالى نهى عن التفرق
ومخالفة الاجماع تفرق فيكون منهيا عنه ولا معنى لكون الاجماع حجة سوى النهي عن مخالفته ومنها قوله تعالى
فان تنازعتم في شيء فردوه شرط الرد الى الكتاب والسنة التنازع فاذا عدم التنازع وحصل الاتفاق
لم يجب الرد اليهما قضية للاشتراط بل يكفي الاتفاق وهو كون الاجماع حجة ومنها الروايات الدالة على عدم
اجتماع الامة على الخطأ كقوله عليه وعلى آله افضل الصلوات والسلام لا تجتمع امتي على الخطأ وقد ادعى جماعة تواترها
معنى لانه منقول بالفاظ مختلفة بلغ مضمونها التواتر فانه ورد ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وورد لا
تجتمع امتي على الضلالة وورد يد الله على الجماعة وسألت ربي ان لا تجتمع امتي على الضلالة فاعطانيها
لم يكن الله ليجمع امتي على ضلال وعليكم بالسواد الاعظم ومن خرج من الجماعة قيد شبر خلع ربقة الاسلام عن عنقه
ومن خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية ولا يزال طائفة من امتي على الحق لا يضرهم
من خالفهم ولا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق حتى يقاتلون الدجال ولا يزال طائفة من امتي
على الحق حتى يأتي امر الله وثلث لا يغل عليهن قلب المؤمن اخلاص العمل لله والنصح لائمة المسلمين
ولزوم الجماعة فان دعوتهم تحيط من ورائهم ومن سره بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ولن تزال طائفة
من امتي على الحق لا يضرهم من ناواهم الى يوم القيامة وستفترق امتي كذا وكذا الا فرقة واحدة قيل ومن

تلك الفرقة قال هي الجماعة

تلك الفرقة قال هي الجماعة فقد اشتركت هذه الاحاديث في الدلالة على معنى واحد وهو ان الامة
باسرها لا تتفق على الخطأ والضلال قالوا وان تلك الاحاديث مع قطع النظر عن تواترها معنى يمكن
اثبات صحتها بوجه آخر وهو ان مقتضاها ثبوت اصل عظيم مقدم على الكتاب والسنة وما كان شأنه
هذا لا بد من كثرة الخوض والبحث عنه فلما لم يظهر وجه القدح فيها مع البحث عنها اقتضى لوجوب العلم
بصحتها وايضا قالوا ان التابعين اجمعوا على ان الاجماع حجة مستمسكين بهذه الاخبار فدل هذا الاجماع
على ان مضمون تلك الاخبار قطعية وايضا قالوا ان الاخبار لا اقل من افادتها الظن ودفع الضرر
المظنون واجب فمجموع الآيات والاخبار مع تظافرها وتعاضدها دال على عصمة الاجماع فلو كان هناك
نص من النبي صلى الله عليه وآله على خلافة علي بن ابي طالب عليه السلام مفيد للقطع واليقين للاصحاب بكونه خليفة بعده
لم يكن اتفاقهم على خذلانه واختيار الغير عليه مع انه من اكبر الذنوب ضلالة الناس الى
يوم القيامة قلنا القول بعصمة الاجماع وحجيته مع عدم دخول المعصوم فيه من مخترعاتكم والادلة
التي ذكرتم لا تصلح ان يكون ادلة لكم اما الآية الاولى فلان صحة الاستدلال بها موقوفة على ان الجمع
المحلى باللام المستغرقة للجنس واذا لم تكن للعموم فحينئذ يصلح اللفظ لان يراد به الجميع او البعض على
السوية وايضا لا يجوز ان يراد به العموم هنا لان ارتكاب القول بالعموم يستلزم اشتراط دخول المجانين و
الاطفال المميزة والنسوان وافراد المؤمنين الذين يوجدون الى يوم القيامة وهو باطل بالاتفاق
فتعين ارادة البعض فيكون ارادة جماعة المؤمنين الذين دخل فيهم المعصوم كما هو مذهب الامامية
مقرونة بالصواب دون غيرها سلمنا العموم لكن نقول المراد به اما جميع المؤمنين الى يوم القيامة
فيبقى فائدة القول بحجية الاجماع على انه يلزم ان التبعية انما يجب اذا لم يكن التابع من المؤمنين للتبعض

معنى التابع والمتبوع او المومنون الحاضرون المنتشرون في اقطار الارض جميعا فاعلم بعد العلم باعيانهم وبانهم اتفقوا بصميم القلب
بدون الاكراه والتقية من المحالات العادية او اهل الحل والعقد فلا يكون للعموم هذا خلف مع ان كلامنا
في الاجماع الذي تدعون في باب خلافة ابي بكر فمن اين لكم دخول علي ابن ابيطالب وسلمان وابي ذر و
عمار واخراجهم من اهل الحل بصميم القلوب في المجمعين وان كان غير ذلك فعليكم البيان بالبرهان ولئن
تنزلنا على ذلك المقام فنقول القول بان المراد منه العموم لا يخلو من قبح نظرا الى ما قلتم في بيان
معنى الاجماع لان المراد بالاجماع الذي قلتم بحجيته اما قول قامت حجيته حتى قول الواحد كما قال
النظام منكم او اتفاق امة محمد كما قال الغزالي وهذا يشعر بعدم انعقاد الاجماع الى يوم القيامة
فان قلتم بان المراد من المومنين ايضا كذلك لم يحصل مقصودكم من صحة خلافة ابي بكر من الاية
وان كان غير ذلك لم يكن الاية دليلا على ذلك الاجماع محصل الاستدلال بالاية على تقدير ان
يكون المراد من المومنين جميع المومنين على حجية الاجماع الذي يكون بمعنى قول يكون حجة معتبرا
بالحجة ولو كان قول واحد من المسلمين لا يخلو عن قبح لانه لا يصدق عليه انه سبيل جميع المومنين و
كذا على حجية الاجماع الذي ذهب اليه الغزالي ان الذي لم ينعقد بعد كيف يستدل على حجيته
بوجوب تبعيت سبيل المومنين الذين هم متصفون بالايمان بالفعل كما هو المتبادر ولو اريد بال
مومنين الذين هم بالفعل ومن سيوجد اتفاق اهل الحل والعقد امة محمد كما قالوا فلا يكون المراد
بالمومنين الاستغراق والعموم مع ما عرفت ولئن تنزلنا عن هذا فنقول انما منع الله تعالى
عن مخالفة سبيل المومنين فلا يتم المرام من اثبات ان الصحابة الذين اجمعوا على خلافة
ابي بكر مفروضا وارغبة كانوا مومنين فان الخصم لا يسلم ذلك والعيان يخلو الامر من ان المراد

المومنين

من المومنين اما المومنون بمجرد الاظهار وان كانوا في الباطن منافقين فيلزم القبيح على الله تعالى حيث امر
باتباع من لا يستحق المتبوعية وان كان المراد المستحقين للثواب فمن اين ان المجمعين على خلافة ابي بكر
كانوا كذلك ومن اين تحصل العلم بان جميع المستحقين للثواب المنتشرين في الاقطار اجمعوا على خلافته و
ايضا الاية نزلت في وقت الرسول فالظاهر ان المومنين هم المومنون الذين كانوا في عهده فيجوز ان
يكون معنى الاية ان لا يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المومنين الذين كانوا ينصرونه ومعلوم ان
كثيرا منهم لم يبق بعد الرسول فلا يلزم من وجوب اتباع الحاضرين الموجودين عند نزول الاية وجوب
اتباع بعضهم ايضا بعد وفاته اعلم انه الى هنا كان كلامنا متعلقا بالبحث على هذا الاستدلال نظرا الى
لفظ المومنين اما الان فنقول السبيل لغة هو الطريق الذي يمشي المتمشي فيه وهو ليس بمراد قطعا
فتعين المجاز وهو يقتضي المناسبة ولا مناسبة بين الطريق الممشي وبين ما اتفقت الامة
عليه وعلى تقدير التسليم فارادة الدليل الذي لاجله اتفقت الامة اولى لظهور المناسبة لان الحركات
الفكرية في مقدمات الدليل موصلة الى المطلوب كما ان الحركات البدنية في الطريق المسلوك موصلة
الى حدود القيمة جميعا يلزم عدم انعقاد الاجماع على خلافة ابي بكر فقط لعدم وجود الاجماع بالمعنى الذي عندهم
بهما كما لا يخفى واما المراد من الاجماع الى المطلوب لا نسلم يكون السبيل هو الطريق بدليل قوله هذه سبيلي ادعوا الى ربك
فيه ان الاستعمال اعم من الحقيقة واهل اللغة جعلوا كونه طريقا بحسب اللغة واذا رجحت ارادة الدليل
ثبتت حجية الدليل لا المجمع عليه مطلقا وايضا لو تجاوزنا عن جميع ما ذكرناه لم يكن في الاية دلالة على
الخلاف في الحقيقة لانه جائز ان يكون انما امرنا باتباع المومنين من حيث ثبتت بالعقول ان جملة المومنين
في كل عصر اماما معصوما لا يجوز عليه الخطاء فح لا يكون الاجماع حجة الا باعتبار دخول المعصوم فلا يتم مطلوبهم

ونقول لفظ غير ولفظ سبيل ليسا للعموم فليس معنى الاية ان كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين فهو كذا فلا يستفاد منه الا وجوب تبعية سبيل المومنين في الجملة وهذا مما لا نختلف فيه فان تبعية المومنين في الايمان واجبة ويؤيد صحة ذلك المعنى ايضا انه فان من يقول لا تتبع غير سبيل الصالحين لا يتبادر منه الا التبعية فيما صاروا به صالحين وشان نزول الاية فانها نزلت فيمن ارتد عن الدين لو سلم العموم لكن حينئذ يسقط الاستدلال لان مفاد الاية قد عرفت فلا يترتب الذنب بمقتضاه لو اتبع بعض ما يغاير سبيل المومنين فلا يكون الاجماع حجة مطلقا فان قيل لفظ سبيل عام بقرينة صحة الاستثناء من قولنا دخل غير دار ما او سلك سبيل اعدائنا فهو كذا قلنا من العموم انها ليست من الفاظ العموم وصحة الاستثناء يكفي فيها عموم المستثنى منه ولو مجازا فان قيل لا نسلم انه على تقدير العموم يكون معنى الاية ان كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين الخ انما يكون معنى الاية ان كل من اتبع كل ما يغاير كل سبيل المومنين الخ انما يكون كذلك لو كان معنى العموم المجموعي وهو ليس كذلك قلنا معنى العموم والاستغراق هو الاستيعاب والجمع اما الكل الافرادي فلا دليل عليه وايضا نقول يحتمل ان يكون معنى الاية ان من يتبع غير سبيل المومنين بعد ما تبين له الهدى والدليل الذي حصل بسببه الاجماع فكذا والقرينة على ذلك اعتبار هذا القيد في المعطوف عليه وح لا يكون الاجماع حجة لان حجية الدليل لا يستلزم حجية المدلول والا يلزم ان يكون قول اليهود في اثبات الموجب العلم مع واسطة القدرة حجة وايضا نقول لا يلزم من التوعد على اتباع غير سبيل المومنين وجوب اتباع سبيلهم لثبوت الواسطة وهي ان لا يجب سبيلهم بل يحرم او يجوز وايضا لا يبعد ان يكون مفاد قوله تعالى ويتبع غير سبيل المومنين هو بعينه مفاد قوله تعالى ومن يشاقق الرسول

من بعد ما تبين له الهدى فيكون المعنى ان من يشاقق الرسول ولا يختار سبيل المومنين من عدم المشاقة فهو كذا ولئن تنزلنا عن ذلك المقام كله وسلمنا ان ظاهر الاية يدل على حجية الاجماع فلا اقل من تطرق الاحتمال وهذا يخل بالمقصود قال الشيخ العضد اذا قام الاحتمال في الاية كان غايته الظهور والتمسك بالظاهر انما يثبت بالاجماع ولولا لوجب العمل بالدليل الا ما نعته من اتباع الظن فيكون اثباتا للاجماع بما لا يثبت حجيته الا به فيصير دورا اما الاية الثانية فالجواب عن الاستدلال بها بوجوه الاول ان كون الامة وسطا يقتضي عصمة كل واحد منهم وهو باطل بالاتفاق فتعين ارادة البعض وهو المعصوم كما قالت الامامية فان قيل الاية دلت على امتناع خلو الامة عن عدول ولا يجوز ان يكون منحصرا في المعصوم كما قالت الامامية لان جعلناكم صيغة جمع والمعصوم واحد قلنا لما امتنع ارادة الحقيقة بافتراقكم وتعين ارادة البعض لا يمتنع ان يقال انه معصوم لصدق البعضية عليه وايضا لا نسلم عدم تعدد المعصوم اما في وقت الرسول فظاهر واما بعده فالتعدد من حيث وجود الائمة المعصوم الامام وابنه المعصوم وايضا كان الامة المخاطبة تاخذونها الى يوم القيامة فكذا لنا ان نقول المراد بها الائمة الذين يوجد كل واحد منهم في زمانه وايضا اذا اخذتم من الامة العدول فمن اين حصل لكم ان المجمعين في السقيفة كانوا من اهل العدل لم يجوز ان يكون تلك العدول منحصرة في المتخلفين عنهم والثاني ان الاستدلال مبني ان يكون المراد من الوسط العدل وهو ليس كذلك لان العدالة فعل العبد والوسط من فعل الله تعالى بدليل قوله تعالى وجعلناكم امة وسطا والثالث انه سلمنا ان الوسط هو الخيار لكنا نقول الخيرية والعدالة يكفي فيها الاجتناب عن الكبائر فيجوز ان يكون المجمع

على من الصغاير خطا ليس بصواب ويؤيد ذلك انه جعلهم عدولا ليكونوا شهداء على الناس والشهادة
يسمع مع الصغاير الرابع ان يكون الرسول شهيدا على الامة الوسط كما يدل عليه تتمة الاية قرينة
على ان المراد بالامة الوسط اما الحاضرون وقت النبي ص واما الائمة المعصومون كما يقول الامامية
فان النبي ص كان شهيدا على ساير معاصريه وكذا كان النبي ص شهيدا على علي بن ابي طالب وابنيه
واولاده الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين بالتبع وهم شهداء على ساير الناس اما سوى ذلك فلا
يحصل الخامس ان ظاهر الخطاب مخصوص للحاضرين فلا يتعدى الى غيرهم الا بدليل السادس ان
قوله تعالى لتكونوا شهداء ليس ما يدل على قبول شهادتهم في كل شيء بل هو مطلق في المشهود به وهذا غير
معين فيكون الاية مجملة مفتقرة الى التفصيل السابع انه يحتمل ان يكون معنى الاية ان النبي ص
كما بلغ اليهم الاحكام الالهية كذا يجب عليهم ان يبلغوا الى من بعدهم ويجب على من بعدهم ان يقبلوها
منهم وهذا يكون من باب الرواية دون الفتوى الثامن ان عصمتهم انما ثبتت فيما يشهدون لا
فيما يحكمون به من الاحكام الشرعية بطريق الاجتهاد وانما الكلام فيما قال السيد المرتضى في الشافي
ومما يسقط التعلق بالاية ايضا ان قوله تعالى لتكونوا شهداء يقتضي حصول كل واحد منهم
بهذه الصفة لان ما جرى هذا المجرى من الاوصاف لا بد ان يكون حال الواحد فيه كحال الجماعة
الا ترى انه لا يسوغ ان يقال في جماعة انهم مؤمنون الا كل واحد منهم مؤمن فلذلك لا
يسوغ ان يقال انهم شهداء الا وكل واحد منهم مؤمن فلذلك لا يسوغ ان يقال انهم
شهداء الا كل واحد منهم شهيد لان شهداء جمع شهيد كما ان مؤمنين جمع مؤمن وهذا
يوجب ان يكون كل واحد منهم اعني من الامة حجة مقطوعا على صواب قوله وفعله واذلم

يكن هذا مذهب

[illegible]

يكن هذا مذهبا لاحد وكان استدلال الخصوم بالاية توجه فسد قولهم ومن جملة الاية قوله تعالى كنتم خير امة
اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ان قلت فالجواب عن الاستدلال بها ايضا بوجوه الاول
انها متروك الظاهر لاقتضائها اتصاف كل واحد من الامة بذلك والمعلوم خلافه فلا بد ان يحمل على بعض
الامة وهو المعصوم ومن جهة قبل المخاطب ليس كل واحد بل الموصوفون بكونهم خير امة فان الواحد لا يتصف
بكونه خير امة فهم المجموع لكن من حيث ان فيهم من هو كذلك كما يقول الملك لعسكره انهم خير عسكر
يفتحون البلاد بمعنى ان في العسكر من هو كذلك ضرورة ان ليس كل واحد من عسكره كذلك وح لا يمكن
الحمل على المعصوم لانه واحد واجيب بان المعنى اذا كان في العسكر من هو كذلك جاز ان يكون واحدا
والثاني ان المعروف مفرد معرف باللام والمفرد المحلى ليس من الفاظ العموم عند الاكثر فيحتمل ان يكون المراد
ان اكثر امة محمد ص يامرون بالكثير افراد المعروف بمقتضى مقام المدح وهو حاصل بهذا القدر والثالث
انها تقتضي اتصافهم بذلك في الماضي ويامرون بالمعروف لا يابى عنه لانه يحتمل ان يكون حكاية حال
فح اما ان يقال ان الاية اما لمجرد الاخبار او لاجل انكم كنتم في الاول كذا ثم صرتم الى خلاف ذلك فان
الجمع بين استحقاق المدح والذم جايز لما ثبت في مسئلة الاحباط والرابع ان منطوق الاية حصول
الوصف في الماضي ومفهومها عدم حصولها في الحال فيدل عليه كما يدل على المنطوق والخامس ان صيغة
المضارع كالمشترك والمطلق فلا يدل على ان الامة دائما يكون كذلك بل يكفي ان يكون كذلك
في الجملة ولو بحسب بعض الازمنة والسادس ان الخطاب مع الموجودين في ذلك الوقت فيكون
قولهم حجة دون غيرهم قال مجاهد كنتم خير امة اخرجت للناس اذ كنتم على الشرائط المذكورة
اي تامرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وقيل انما صارت امة محمد ص خير امة لان المسلمين منهم الكثر

والامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيهم امتثى فقيل في الاصحاب محمد صلى الله عليه وآله كما قال عليه السلام خير الناس
قرني ثم الذين يلونهم وهذا يدل على ان اول هذه الامة افضل من بعدها وذهب ابو عمرو ابن عبد البر الى
انه قد يكون فيمن ياتي بعد الصحابة افضل ممن كان في جملة الصحابة وان قوله عليه السلام خير الناس قرني ليس
على عمومه بدليل ما يجمع القرن بين الفاضل والمفضول وقد جمع قرنه عليه السلام جماعة من المنافقين المظهرين
للايمان واهل الكبائر الذين اقام عليهم او على بعضهم الحدود وقد روى ابو امامة انه صلى الله عليه وآله
قال طوبى لمن رآني وآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي وفي مسند ابي داود الطيالسي عن
محمد ابن ابي حميد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وآله فقال اتدرون اي
الخلق افضل ايمانا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الانبياء قال وحق لهم بل غيرهم قال
افضل الخلق ايمانا قوم في اصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني فهم افضل الخلق ايمانا واما الآية واعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا الآية فالجواب عن الاستدلال بها ايضا بوجوه الاول بمنع عموم النهي عن
التفرق في كل شيء بل في الاعتصام بحبل الله لانه المفهوم الا ترى انه لو قيل ادخلوا البلد ولا تفرقوا
لم يفهم منه الا النهي عن التفرق في الدخول والثاني انه لا يجوز حمله على العموم لان قبل الاجماع كل واحد
من المجتهدين مامور باتباع اجتهاده والمستند الى ظنه والظنون مختلفة فيكون التفرق مامورا به لا
منهيا عنه والثالث انه مخصوص بالموجودين حال الخطاب واما الآية فان تنازعتم في شيء فردوه الى الكتاب
والسنة الخامسة فالجواب عن الاستدلال بها اما اولا فلان عدم التنازع اما لان اتفاقهم كان مبنيا على
الكتاب والسنة فح يكون الحجة هو الكتاب والسنة ولا حاجة الى الاجماع وان كان من غيرهما كان الاجماع بدون
مستند وهو ليس بصحيح واما ثانيا فلانه يجوز ان يكون عدم الرجوع الى الكتاب والسنة وقت الاتفاق بسبب

دخول المعصوم

دخول المعصوم فيه فلا يكون بدون دخوله حجة واما ثالثا فلانه لا يدل الا على عدم رجوع المجمعين الى
الكتاب والسنة دون من تاخر عنهم او من لم يكن واخلاف المجمعين واما رابعا فلانه انما يدل على ان
التنازع اذا لم يقع من اول الامر فح يكون الاتفاق حجة اما اذا وقع التنازع كما في الخلافة بعد النبي صلى الله عليه وآله
فلا دلالة للآية على حجية الاجماع بعد التنازع واما خامسا فلان منطوق الآية مخصوص بحيوة النبي
كما يدل عليه قوله تعالى فردوه الى الله والرسول فيكون مفهومه ايضا مخصوصا بها واما الحديث فالجواب عن
الاستدلال به بوجوه الاول من حيث السند فانه خبر واحد يوجب الظن ولا يوجب علما ولا عملا ولا
يسوغ القطع بمثلها ولا خلاف في ان نقل النبأ من طريق الآحاد وما ادعى المخالفين من الضرورة في
تواتره فلا يخلو اما في لفظه او في معناه تقرير الاول ان هذا الحديث مروي بالفاظ مختلفة
يستحيل ان يكون كل واحد من تلك الالفاظ كذبا فيكون البعض في الجملة قطعيا فيرد عليه
انه يجب اثبات ان كل واحد من هذه الالفاظ يدل على ان الاجماع حجة قطعا والا فللخصم ان يقول
يجوز ان يكون صحيح الصدور من النبي صلى الله عليه وآله هو الذي لا يكون دالا على حجية الاجماع قطعية
وتقرير الثاني ان يقال ان كل واحد من تلك الالفاظ وان كان ظنيا لكن المعنى المشترك
اعني كون الاجماع حجة قطعي ويرد عليه انه لو كان الامر كذلك لكان حال غزاة بدر واحد و
شجاعة علي وجود حاتم وكان كون الاجماع حجة معلوما لنا ولكم بالضرورة بدون الافتقار الى
الاستدلال ببعض تلك الاخبار والمعلوم خلاف ذلك قال السيد المرتضى ره وكيف يستجيز منصف
ان يدعي صحة الاخبار التي يسندون اليها الاجماع الاضطرار مع كثرة من يخالف فيها ممن
لا يجوز على بعضهم دفع الاضطرار ولم نجد احدا من نصر الاجماع من المتكلمين والفقهاء اقدم على ادعاء الاضطرار

فى الاخبار التى يتعلق بها فيح صحة بل الجميع معترفون بانها اخبار احاد انتهى وايضا استدلت الخصوم على
صحة نقل الامة وتركهم الرد على راويه وفيه انه لا نسلم ان كل الامة تقبله ضرورة وجود التنكير من
قبل الشيعة قال السيد المرتضى ره ونحن نعلم كثرة من يخالف فى الاجماع كالشيعة على اختلاف
مذاهبها والنظام واصحابه ممن لا يجوز عليه دفع الضرورات الدينية عصبية تقربه الى الله باعتقاده
سلمنا لكن تقبل الامة لا يدل على الصحة لجواز الخطاء ودخول الشبهة والتمسك باجماعهم على
صحته مستلزم الدور انتهى وايضا استدلت الخصوم على صحته كما اوردنا سابقا بان عدم الظفر
على وجه القدح فيه مع الاهتمام الشديد بالبحث والتفحص عنه دليل على صحته ويرد عليه بان عدم الظفر
لا يدل على عدم الوجود فانه ليس كلما لا يعلم صحته يجب ان يعلم فساده ويحتمل ان الصحابة والتابعين
ما عرفوا صحته من الاخبار ولا فساده بل ظنوا صحته فلم يجب عليهم الطعن على التفصيل وايضا
استدلت بان الصحابة والتابعين اجمعوا على صحة الاجماع لصحته من الاخبار ويرد عليه اولا منع
الاجماع وثانيا منع الاجماع لصحته من الاخبار وثالثا استلزامه الدور والثانى انه ان اريد بالامة
كل مؤمن الى يوم القيامة فيخرج الاجماع عن كونه حجة وان اريد الموجودين وقت الخبر كان اجماعهم
حجة لكنا لا نعرف اعيانهم وتعاقبهم بعدهم والثالث انه لم يبين ما الخطاء الذى عليه لا
يجتمعون وليس فى اللفظ دلالة على نفى كل الخطاء ولا نفى بعض معين فهو كالمجمل يفتقر الى
البيان والرابع ان قوله لا تجتمع امتى على الخطاء يحتمل ان يكون نهيا للامة عن الاجتماع على الخطاء
بسكون العين فاشتبه على الراوى فنقل مرفوعا على انه خبر الخامس سلمنا انه لا تجتمع امة النبى
على الخطاء لكن الاجتماع لا يتحقق الا مع الجزم بدخول الامة وجميع اهل الحل والعقد منهم بدون الاكراه

ومعلوم بالضرورة

ومعلوم بالضرورة اتفاق على بن ابيطالب وخواص اصحابه لم يقع على ترك العمل بمقتضى النصوص كما سيظهر فى تضاعيف الكلام السادس انه يجوز ان يكون الخطاء فى الحديث بمعنى السهو وقيل يحتمل الاختصاص بامته
والا فمع فيه العقل حاكم بعدم جواز اجتماع جم غفير على السهو واجيب بان الاختصاص انما يستفاد
بمفهوم اللقب وهو ليس معتبرا بالاتفاق بيننا وبين الخصوم والكلام لم يثبت انه للمدح والتمدح
ان كان مافى العقل شايع فى كلام الله ورسوله وقد تكلم سيد المرتضى على بعض الالفاظ الاخر للحديث بما
حاصله انه قد روى عن النبى هذا الخبر بلفظ اخر وهو لم يكن الله يجمع امتى على ضلال وكلما نفيه
يتعلق باللفظ الاول للحديث بعينه التعلق بالثانى على انه يرد عليه انه غاية ما يستفاد منه
ان الله تعالى لا يجمع امته على الضلال اما الدال على عدم اختيارهم له فلا وقد روى من قوله عليه السلم
لا يزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق والتعلق به ظاهر الفساد على ان الظهور على الامر لغة
الاطلاع عليه والاطلاع لا يستلزم العمل فيجوز ان يعلم الحق بلفظه على ظاهره ولا يعمل فاما ما روى من قوله
من سره بحبوحة الجنة فليلزم الاجماع ويد الله على الجماعة الى غير ذلك من الاقوال المرغبة فى لزوم
الجماعة وترك الخروج عنها فهو مما يعتد التعلق به فى نصرة الاجماع لان لفظة الجماعة محتملة
ليست نصا والظاهر منها جميع الامة ولا فيها دلالة على تخصيص جماعة معينة انتهى اقول
لك ان تتكلم بمثل ذلك الكلام او بقريب من ذلك على كل الفاظ الحديث الذى ذكرنا
فى تضاعيف كلام القايل كما نطهر من التامل قال الرازى من العجب ان الفقهاء اثبتوا الاجماع
بعمومات الآيات والاخبار واجمعوا على ان المنكر لما يدل عليه العمومات لا يكفر ولا يفسق اذا كان ذلك
الانكار لتاويل ثم يقطعون بما دل عليه الاجماع ويكفرون مخالفه ويفسقون فيجعل الفرع اقوى من الاصل

وذلك غفلة عظيمة انتهى واعلم ايدك الله تعالى ان المخالفين قد حاولوا اثبات حجية الاجماع بدليل العقل
الذي عوّل عليه الجويني فقال اجتماع الخلق العظيم على الحكم الواحد يستحيل ان يكون لا لدلالة ولا امارة فان
كان لدلالة كشف الاجماع عن وجودها فمخالفه مخالف الدلالة وهو باطل وان كان لامارة والتابعون قطعوا
بالمنع من مخالفة هذا الاجماع فلولا اطلاعهم على دلالة قاطعة مانعة من مخالفة مثل هذا الاجماع لاستحال
اتفاقهم على المنع من مخالفته فلا يكون هذا الاجماع لامارة ظنية اقول فيه اولا انا لا نسلم انه في الصدر
الاول كانوا يقطعون بالمنع من مخالفة الاجماع فانه لم يكن في ذلك الوقت والاصحاب التمسك
بالاجماع فضلا عن المنع من مخالفته قال السيد المرتضى بانا قد ذكرنا حال من خالف في الاجماع من
التابعين في الصحابة ما ذكر من تمسك الصحابة بالاجماع وهؤلاء يقولون ان الاحتجاج بالاجماع محدث وانما
نقلناه عن قوم تبعهم عليه جماعة من المتكلمين وان الصحابة ومن كان في الصدر الاول لا يعرف
لا سيما على هذا الوجه الذي يدعيه المخالفون وانما كانوا ينكرون على من خالف الحق لانه خرج من المذهب الذي
يقتضيه الدليل سواء كان ذلك المذهب اجماعا او خلافا فانه حينئذ نا بيانه يجوز اتفاقهم لا
لدلالة ولا امارة فان المبطلين اتفقوا على الحكم الباطل وهم منتشرون في الشرق والغرب وثالثا
انه يجوز قطعهم بالمنع من مخالفة الاجماع مع كون مستند الاجماع امارة ظنية لان غاية الامر هو خطاؤهم
في ذلك القطع وهو محل الجواز ما لم يثبت حجية الاجماع وتقريب ذلك ما قالوا انهم يقدمون الاجماع
على القاطع فلولا حجية الاجماع قطعية لما فعلوا ذلك فان هذا حجة وحسن ظن بهم والا ما لم يجوز الخطأ
والشبهة عليهم ممكن لا يمكن تتميم ذلك كما لا يخفى وها انا ذا اذكر بعض الايات والاحاديث التي يدل على عدم
حجية الاجماع ما لم يدخل فيه من لا يجوز عليه الخطأ بوجه واكثر تلك الايات والاحاديث مما تفطنت به لا انها

فاقول منها قوله

فاقول منها قوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت
ثم وليتم مدبرين مع ضميمة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار
ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير
فقد دلت الاية وتعاضدت الروايات على اتفاق جميع اهل الحل والعقد وامراء العساكر من امة محمد ص
على الفرار عن الزحف مع عظم ذلك الذنب وكونه من اعظم الكبائر كما دلت عليه الاية وغيرها فان قيل
لا نسلم اتفاق جميعهم على الفرار فان اجماع اهل التواريخ والسير واقع على ان امير المؤمنين ع لم يفر في شيء
من الغزوات عموما وفي غزوة حنين خاصة وكذا وردت الروايات بعدم فرار عباس عم النبي ص
في تلك الغزوة وبعض بني هاشم اخر قلنا فكل اجماع تمسكت به على خلافة ابي بكر او على ما يخالف
مذهب الامامية حاله كذلك فان اثبات اتفاق جميع الامة بجميعهم على الامور التي ادعت
العامة عن الاجماع فيه مع مخالفتها للامامية من المحالات والمتعذرات لا سيما الامر الذي كلامنا
فيه من اتفاق الامة على ترك العمل بمقتضى النصوص الدالة على خلافة علي بن ابي طالب عليه السلام
وصدور الخطاء عنهم في ذلك فان خروج علي بن ابي طالب ع وخواص اصحابه منه معلوم بالضرورة
نظرا لما يدل عليه روايات العامة والخاصة كما سنوضح ان شاء الله تعالى ومن طرف الامور ان
خروج علي بن ابي طالب ع وخواص اصحابه وكذا خروج سعد بن عبادة يقدح في الاجماع الذي ادعوا انعقاده
على خلافة ابي بكر يوم السقيفة وما بعده كما سنظهر ان شاء الله وكذا في الاجماع الذي كلامنا فيه
من اتفاقهم على طرح النصوص الجلية الدالة على خلافة علي بن ابي طالب وقد يقدح خروج علي بن
ابي طالب وعباس في اتفاق الصحابة يوم حنين على الفرار وكذا يوم احد فان هذا الشيء عجاب ومنها قوله

لا خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس فان ظاهر الاية يقتضي ان
كثيرا من نجويهم وما اتفقت عليه آراؤهم لا خير فيه فينبغي لهم ان يتركوه ومنها قوله تعالى ان جاءكم
فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فانها تدل على جواز
اتفاقهم على اصابة قوم بجهالة ومنها قوله تعالى بهذا التقريب وان تتولوا يستبدل قوما غيركم
ثم لا يكونوا امثالكم ومنها قوله تعالى واعلموا ان فيكم رسول الله لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم فانه
صريح في عدم عصمتهم وجواز صدور العنت عنهم والقول بان المراد صدور العنت من كل واحد
منهم لا من مجموعهم تخصيص بدون مخصص ومنها بهذا التقريب قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا
عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون ومنها قوله تعالى فان تنازعتم فردوه الى ما اتفق عليه آراء اهل
الحل ومنها قوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل
منهم فانه صريح في عدم عصمتهم وقد عرفت ان خروج القليل لو كان مضرا لاجماعهم لما افاد القول
بحجية الاجماع فائدة لهم اصلا ومنها قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم
لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فانه يدل على عدم ايمانهم ما لم يكونوا محكمين لرسول الله
مسلمين وقد دلت روايات العامة بعدم اتصافهم بذلك كما عرفت من قوله ع ان استخلف عليكم
فتعصون خليفتي الخ وكذا قوله ع ولا اراكم فاعلين فهذا ايضا صريحا على صدور المعصية بل على عدم ايمانهم
الا من استثني بدليل قطعي وقد عرفت ان خروج واحد او اثنين اما لا يخل باجماعهم ويستلزم عدم
تحققه ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم
لست مؤمنا تبتغون عرض الحيوة الدنيا فانه يدل على وقوع الابتغاء منهم ومنها قوله تعالى يا ايها الرسول

بلغ ما انزل

بلغ ما انزل اليك فان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فان عصمة الله تعالى النبي من
الناس لا يتصور الا اذا كان صدور ضرر النبي من الناس جائزا ومنها قوله تعالى وقال الرسول يا رب ان قومي اتخذوا
هذا القران مهجورا ومنها قوله تعالى يا ايها الناس انما بغيكم على انفسكم متاع الحيوة الدنيا ثم الينا مرجعكم فننبئكم
بما كنتم تعملون ومنها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم
الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة فما متاع الحيوة الدنيا في الاخرة الا قليل الا تنفروا
يعذبكم عذابا اليما ويستبدل قوما غيركم ولا تضروه شيئا ووجه دلالة ظاهر الاية على المطلوب ظاهر لا
يخفى ومنها قوله تعالى واذا اذقنا الناس رحمة من بعد ضراء مستهم اذا لهم مكر في اياتنا قل الله اسرع
مكرا ان رسلنا يكتبون ما تمكرون فان عدم العهد والحكم على الجنس يقتضي العموم والاستغراق و
منها قوله تعالى ءاشفقتم ان تقدموا بين يدي نجويكم صدقات فانه صريح فانهم اثروا طلب المال
الحقير الفاني وقوله تعالى وتاب الله عليكم يكشف لك ان قد وقع منهم بالتاني عن المناجات
بالبخل بالصدقات ما يقتضي الجنايات ومنها قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من
حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر فانظر الى قوله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا ما نعلم ان مضمونه يقتضي الضابطة والجابطة على نبوته بين جناح رسوله دون حكم التبليغ و
طاعة الرسالة وقوله تعالى فاعف يدل على ان كونهم بتلك الصفات من قبيل الجنايات و
امثال تلك الايات ايات اخر وكل ذلك مما تقطعت به الاية والاثنين مقصود بالتلبس او ادعاء
القطع بدلالة على المطلوب بل المقصود ان دلالة تلك الايات على جواز صدور الخطاء من الامة
في الجملة ليست اقل من دلالة الايات التي ذكروها على حجية اجماعهم فهذا احتمال اشتبه فيه اما الاحاد

فمنها تقطعن اكثر العلماء مثل قوله ع لا تقوم الساعة الا على اشرار امتي فانه يدل على عدم حجية الاجماع في ذلك
الوقت وقوله ع لا ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فانه يشعر بكونهم كذلك وقوله ان الله لا يقبض
العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا الى غير ذلك من الاخبار ونظايرها كما ترى تدل على خلو الزمان عمن يقوم بالواجبات
اما الاحاديث التي تنطق بدلالتها على عدم حجية الاجماع العامي فهي كثيرة جدا منها ما رواه ابو بكر
احمد بن موسى بن مردويه في كتاب المناقب وهو من مخالفي اهل البيت ع باسناده الى عبد الله بن القاسم
عن ابي قادر قال دخلت على رسول ص فقلت من احب اصحابك اليك فان كان امر كنا معه وان كان نائبة
كنا من دونه قال هذا علي اقدمكم سلما واسلاما فانه لو كان الاجماع حجة لوجب ان يامر بالتمسك بالاجماع
وبما اتفق عليه الامة لا بعلي وحده ولكان ما اتفق عليه الامة بخلافه ومنها ما روي في كتاب العامة
من قوله ص يا عمار سيكون من بعدي في امتي هناة واختلاف حتى يختلف السيف بينهم حتى يقتل
بعضهم بعضا ويتبرا بعضهم من بعض فاذا رايت ذلك فعليك بهذا الذي عن يميني عليا ع
وان سلك كلهم واديا وسلك علي واديا فاسلك وادي علي عليه السلام و
خل الناس طرا وقد صرح علي بن طاوس رحمه الله عليه ان هذه الرواية رواها ابو بكر محمد بن الحسن الاجري
تلميذ ابي بكر ولد ابي داود السجستاني في الجزء الثاني من كتاب الشريعة وذكر الخطيب في تاريخه
باسناده مذكور تتمته عن ابي ايوب الانصاري قال سمعت رسول الله ص يقول لعمار تقتلك الفئة
الباغية وانت اذ ذاك مع الحق والحق معك يا عمار ان رايت عليا قد سلك واديا وسلك
الناس كلهم واديا فاسلك مع علي اما وجه دلالة هذه الرواية على عدم حجية فاظهر من ان

يبين لانه لوكان

يبين لانه لو كان حجة لوجب على علي ع وعلى عمار سلوك وادي سلكه الناس كلهم لا ان يجب على عمار
سلوك وادي علي مع كونه صلوات الله عليه مخالفا للاجماع ومنها ما روى العبدي في الجمع بين الصحاح الستة في
الجزء الثالث في باب مناقب علي ع من صحيح البخاري عن النبي ص قال رحم الله عليا اللهم ادر الحق معه
حيث دار وما رواه ابو بكر احمد بن موسى بن مردويه في كتاب المناقب من عدة طرق فمنها باسناده
الى محمد بن ابي بكر قال حدثتني عائشة ان رسول الله ص قال الحق مع علي وعلي مع الحق لن يفترقا
حتى يردا علي الحوض فليت شعري ان الحق مع الاجماع المنعقد على خلافة ابي بكر كيف يكون مع
تخلف علي عن بيعته يوم السقيفة بالضرورة الى ستة اشهر على رواية صحيح مسلم وغيره كما رويته
العامة ومنها ما شاع وذاع وروى باسناده عديدة في كتب الخاصة والعامة من قوله ص اني تارك
فيكم الثقلين ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الاخر وهو كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض وعترتي اهل بيتي الحديث وروى الثعلبي قال قال رسول الله ص اني قد تركت فيكم الثقلين
خليفتين وقريب من ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين وغيره في غيره فلو كان الاجماع
حجة لوجب ان يامر بالتمسك بالاجماع بعد ارتحال نفسه الا بالعترة ايضا مما يجب عليهم التمسك
بالاجماع ايضا فقد ثبتت بهذا الحديث المتواتر بالمعنى وجوب التمسك بالعترة ومعلوم ان الائمة
قد خذلها واعرضوا عنها كما يدل عليه الاحاديث والروايات الكثيرة منها ما روى الحميدي في سادس
حديث من المتفق عليه من مسند ابي بكر قال ولدت فاطمة عليها السلام بعد وفات رسول الله صلى الله
عليه واله ستة اشهر ثم توفيت قالت عائشة وكان لعلي ع وجاهة من الناس في حيوة
فاطمة عليها السلام فلما توفيت انصرفت وجوه الناس عن علي ع فضرعت فلما راى علي انصراف وجوه الناس

عن ضرع اصحابه لابي بكر فقال رجل للزهري الم يبايعه علي ستة اشهر فقال والله ولا احد من بني هاشم حتى
بايعه علي وغير ذلك من الروايات كما عرفت وستعرف خطاءها وافراء منها انت، اللهم نعم فلا بد ان يقال
ان تلك الامة قد اجمعوا على الباطل وتركت الحق قال السيد علي بن طاوس عليه الرضوان مشيرا الى الحديث
التمسك بعد ما اخرجه من كتبهم المعتمدة ما هذا لفظه فانظروا وانصفوا هل جرى من التمسك بهما ما قد بعض
عليهما اهل اعتبر المسلمين من هولاء من اهل سنته الذين ما فارقوا كتاب الله وهل فكروا في الاحاديث
المتضمنة وانهما خليفتاه بعده وهل ظلم اهل بيت من الانبياء مثل ما ظلم اهل بيت محمد صلى الله
عليه واله بعد هذه الاحاديث المذكورة المجمع على صحتها وهل بلغ نبي او خليفته او ملك من ملوك الدنيا
في النص على من يقوم مقامه بعد وفاته ابلغ ما شهد او اجتهد فيه رسولهم محمد صلعم لكن اسوة بمن خولف
من الانبياء وقبل والاسوة بالله الذي خولف في ربوبيته وخليفته وحكمته ومنها الحديث
المتواتر اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجى ومن تخلف عنها غرق فانه يدل على
النجاة تحصل مع متابعتهم والكان الامة على خلافهم والهلاكة متيقنة مع التخلف عنهم وان كان
المتخلفون جميع الامة والعجب من هولاء الاربعة المذاهب حيث اعرضوا وتخلفوا عن تلك
السفينة وصاروا يتعلقون باذيال مالك وابي حنيفة والشافعي واحمد بن حنبل مع شدة اختلاف
هولاء الاربعة في الامور العقلية والنقلية مع اتفاق علماء العترة المحمدية صلى الله عليهم فيما يتمسكون
بالقياس والاستحسان مع ان علماء اهل البيت قد تضمنت كتبهم النصوص والاخبار المروية عن جدهم
محمد في جميع شريعته فيتركون سفينة اهل البيت يتخلفون عنها مع ذلك كله ويتشبثون
بذيل [illegible] باذيال [illegible] كما يتشبث الغريق بكل حشيش ومنها ما ذكره الغزالي في كتاب

المنقذ من الضلال

المنقذ من الضلال ما هذا لفظه وانما حق المقتدي ان يسلك العقل على ما حيث قال لا تعرف الحق بالرجال اعرف
الحق تعرف اهله فان قول علي صريح في ان الحق لا يعرف بالرجال وباتفاقهم ومنها ما روي الفقيه الشافعي ابن
المغازلي قال رسول الله صلعم بمنى وانا ادنى ما هم اليه في حجة الوداع خير قال لا الفينكم ترجعون بعدي كفارا يضرب
بعضكم بعض وايم الله لئن فعلتموها لتعرفني في الكتيبة التي تضاربكم فانه صريح في جواز صدور
الكفر والارتداد الذي هو اعظم الذنوب تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله
وتقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلعم بمثل حديث ابي هريرة وان اخواني من المهاجرين
كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلعم على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واذكر اذا نسوا ثم
ذكر الانصار بعد كلام له فقال وكان يشغل اخواني من الانصار عمل اموالهم فانه طعن صريح على جميع المهاجرين و
الانصار الذين هم اهل الحل والعقد ومنها ما ذكر الطبري في تاريخه قال اتى عمر بن الخطاب منزل علي عليه السلام
فقال والله لاحرقن عليكم البيت او لتخرجن للبيعة فخرج اليه الزبير مصلتا بالسيف فعثر وسقط السيف
من يده فوثبوا عليه فاخذوه وذكر الواقدي ان عمر جاء الى علي في عصابة فيهم اسيد بن حضير وسلمة بن اسلم
الاشهلي فقال اخرجوا او لنحرقنها عليكم وذكر ابن خيرانة في غرره قال زيد بن اسلم كنت ممن حمل الحطب
مع عمر الى باب فاطمة عليها السلام حين امتنع علي عليه السلام واصحابه عن البيعة فقال لفاطمة صلى الله عليها اخرجي
من البيت والا احرقته ومن فيه وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم افضل الصلوة والسلام وجماعة
من اصحاب النبي صلعم فقالت فاطمة تحرق على ولدي فقال عمر والله او ليخرجن وليبايعن ونحو ذلك روايات
اخر فان تلك الافعال المنكرة لا تجتمع مع القول بان الامة لا تجتمع على الخطاء ومنها ما تم في بعض الاحاديث
السابقة من ان الصحابة انما كانوا يرتقبون عليا لمكان حيوة فاطمة مع كثرة ورود الاحاديث

المتفق عليها في تعظيم على وهل بذ الخطاء فاحشر ومنها ما رواه في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث التاسع
والاربعين من افراد البخاري من مسند ابي هريرة انه قال قال النبي ص لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ
القرون التي قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم قال ومن الناس الا اولئك
ومنها ما رواه ايضا في الحديث الحادي والعشرين من المتفق عليه من مسند ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله ص لتتبعن سنن
من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى اذا دخلوا جحر ضب لتبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى
قال فمن ومن ذلك ما ذكره صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله عن حذيفة عن النبي
انتم اشبه الامم سمتا ببني اسرائيل لتركبن طريقهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة غير اني لا ادري اتعبدون
العجل ام لا فهل من عاقل متدين يشك بعد ذلك في جواز الخطاء بل وقوعه من امة النبي ص واتفاقهم عليه
ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص في الحديث الحادي عشر
من افراد مسلم قال ان النبي ص قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن
عوف نكون كما امرنا رسول الله ص فقال ص تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون
ومنها ما فيه ايضا في مسند ابي الدرداء في الحديث الاول من صحيح البخاري قالت ام الدرداء دخل
علي ابو الدرداء وهو مغضب فقلت له ما اغضبك فقال والله ما اعرف من امر امة محمد شيئا
الا انهم يصلون جميعا ومنها ما ايضا فيه في الحديث الاول من صحيح البخاري من مسند انس بن مالك
عن الزهري قال دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف
مما ادركت الا هذه الصلوة وقد ضيعت ومنها ما فيه ايضا في الحديث العاشر من مسند ثوبان مولى
رسول الله ص قال وانما اخاف على امتي الائمة المضلين واذا وقع عليهم السيف لا يرفع عنهم الى يوم القيامة

فلا تقوم الساعة

فلا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من امتي الاوثان وامثال تلك
الاحاديث كثيرة يطول الكتاب بذكرها هنا وسيجي كثير منها ان شاء الله تعالى في تضاعيف الكلام عليك
بالتامل الصادق فيها واذا ثبتت بهذه الايات والاخبار المروية من طرق اهل السنة او
الجماعة عدم حجية الاجماع العامي فلا بد ان يحمل الايات والاخبار التي تدل بزعمهم على حجية الاجماع
على الاجماع الذي يكون المعصوم فيه داخلا فانه مطابق للعقل المستقيم ضرورة ان كل فرد من افراد
البشر سواء كان من امة النبي محمد ص او غيرها يجوز على الخطاء فيجوز على كلهم كذلك ما دام لم يحكم العقل با
لفرق بينهما فانه الضابطة الكلية مع نظر الى صحة اتفاق امم الانبياء السابقة كاليهود والنصارى
وغيرهم من اهل الملل الفاسدة على الخطاء وقد نص على ذلك علي بن ابي طالب ع
فعن سليم بن قيس العامري قال سال ابن الكوا عن السنة والبدعة وعن الجماعة والفرقة فقال
يا ابن الكوا حفظت المسئلة فافهم الجواب السنة سنة محمد ص والبدعة ما فارقها والجماعة والله مجامعة
اهل الحق وان قلوا والفرقة مجامعة اهل الباطل وان كثروا من كنز العمال تبويب جمع الجوامع للسيوطي في
الباب الثالث في الاعتصام بالكتاب والسنة ايضا في كنز العمال تبويب جمع الجوامع للسيوطي في باب
خطب علي ع ومواعظه عن يحيى بن عبد الله بن الحسن عن ابيه قال كان علي ع يخطب فقام اليه رجل فقال يا امير
المؤمنين اخبرني من اهل الجماعة ومن اهل الفرقة ومن اهل السنة ومن اهل البدعة فقال ويحك اما
اذ سألتني فافهم عني ولا عليك ان لا تسال عنها احدا بعدي فاما اهل الجماعة فانا ومن
اتبعني وان قلوا وذلك الحق عن امر الله وامر رسوله واما اهل الفرقة فالمخالفون لي ومن اتبعني
وان كثروا واما اهل السنة فالمتمسكون بما سنه الله لهم ورسوله واما اهل البدعة فالمخالفون لامر الله و

لكتابه ولرسوله العاملون برأيهم واهوائهم وان كثيرا وقد مضى منهم الفوج الاول وبقيت افواج وعلى الله
قصمها واستئصالها عن جديد الارض والامر الثاني الدال على جواز عدم اتفاق امة النبي ص على العمل
بالنص الجلي على خلافة علي بن ابي طالب وعلى عدم تواطؤهم على نقله مع كونهم عالمين بذلك هو ان انشقاق
القمر وفتح مكة انه كان بالصلح او بالقهر وكون بسم الله الرحمن الرحيم هل هو من كل سورة ام لا وكون الاقامة
مثنى او فرادى مع مشاهدة الصحابة لذلك مدة حيوة رسول الله ص وكذا المسح على الرجل او
الغسل في الوضوء وكذا كيفية الصلوة وصفات الحج وحدود الزكوة وقطع يد السارق مع مشاهدتهم
هذه الامور من النبي ص مدة حيوتهم مع كون كل منها من الامور العظيمة من حيث كون الناس مكلفين بها
الى يوم القيامة ومشاهدتها جميع كثير من الامة وعدم الداعي الى كتمانها لم تتفق الامة على العمل
بها ولا على نقلها وكذلك المعجزات المروية عن رسول الله ص من انطاق البهائم واشباع الخلق
الكثير من الطعام القليل ونبع الماء من اصابعه وحركة الشجرة من مكانها كل ذلك من العجب
شيئا وكانت واقعة بمشهد الخلق الكثير ثم انها لم تنتشر وكذلك تعيين يوم موت النبي ص
فليكن مثل ذلك حال النص على خلافته واورد عليه الرازي بان الانشقاق فقد منع الحليمي
وقوعه بل انشق القمر على انه سينشق وان سلمنا وقوعه فلعل المشاهدين ما كانوا في حد التواتر
لانه اية ليلية واكثر الناس كانوا تحت السقوف فلذلك لم ينتشر واما ان فتح مكة
كان صلحا او عنوة فليس ذلك من الامور الظاهرة لان كيفية استخلاص البلاد مما لا يظهر الا على
اكابر العسكر والقضاة فلا غاية في معرفة ذلك بخلاف النص على علي رضي الله عنه فانه كان
امرا جسيما وجميع مصالح الدين والدنيا كان متعلقا به واما التسمية فقد منع القاضي كونها من

كل سورة وتقديم كونها

كل سورة وتقدير كونها كذلك لكن ليس حكم الرسول بكونها كذلك جاريا مجرى نصب علي على الامة
واما الامر الاقامة فلعل المؤذنين في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله كانوا يقيمون تارة فرادى وتارة
مثنى ثم ان بعض الرواة نقل على احد الوجهين والبعض على الوجه الاخر فصار اختلاف الروايات منشئا
للاختلاف واما المعجزات التي ظهرت على نبينا فلعل المبصرين لها ما كانوا بالغين الى حد التواتر فان
كان السامعون للنص الجلي على علي رضي الله عنه بالغين الى حد التواتر كان في ذلك منهم تركا لمذهبهم
انتهى واما قول المستدل كما هو ظاهر ان جماعة من المخالفين من العامة قد ذكروا في كتبهم معجزة
شق القمر وان جماعة من اهل مكة قد شاهدوه وكذا اخبر به اهل القافلة وهذا ينافي ما
يقتضي ان المشاهدين كانوا قد بلغوا حد التواتر فان التواتر ليس له عدد معين على الاصح فلا
يدل ذلك الجماعة ان يقطعوا بعد وقوعه كذلك كما انهم يقطعون بعدم وجود النص على علي بن
ابي طالب الا ان يذكروه على سبيل الادعاء ان يقولوا فلم جوزوا ذلك وقد جاز بحسب نفس الامر
ايضا فليجوزوا ونحن النص على امامة علي ايضا سلمنا انه لا بد ان يظاهر على ان المشاهدين
كانوا قد بلغوا ايضا حد التواتر لكن لا اقل من الاحتمال كما هو لازم قول الرازي فلعل المشاهدين
الخ فلم لا يجوز ان يقول لا يجديك هذا البيت ولعل من يجب عليك ان تجزم بقطع بعدم بلوغهم
حد التواتر كما يقطعون بعدم النص على امير المؤمنين ع متمسكين بعدم انتشاره لديكم قوله فليس ذلك
من الامور الظاهرة اقول قد عرفت ان مقصود المستدل هو ايجاب القطع عليهم بعدم بلوغ المطلعين
حد التواتر على انا نقول حال مشاهدي المهاجرين والانصار مع كثرتهم وكونهم من اهل الحل والعقد
ليس كحال امراء عسكر سلطان الجبابرة والطغاة من عدم وصولهم الى السلطان وعدم مداخلتهم في المشورة

فضلا ان يكون حالهم حال عوام العسكر كما لا يخفى على المتتبع المنصف كيف والنبي صلى الله عليه وسلم كان مختلطا بهم
في غاية الاختلاط وخلالهم في الملت وكما ينادي عليه قوله تعالى وشاورهم وكان في عظمة الخلق حتى
قال الله تعالى وانك لعلى خلق عظيم فكيف يستبعد عاقل ان الحاضرين في عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
دخول مكة من شيوخ المهاجرين والانصار ورؤساء الاطراف من القبائل والاعراب لم يطلعوا على
كيفية مكة او اطلعوا لكن لم يبلغوا حد التواتر سلمنا لكن اقل من احتمال الاطلاع فقد عرفت ان
هذا القدر ايضا يكفي لنا لانه الممكن ان جماعة بالغين نصاب التواتر قد نقلتا هذين شيئا او يحصل لهم
العلم بوجه آخر ثم لا يبلغوا التواتر ولا يشتهر قوله والبقاء فلا فائدة في معرفته قلت اقول اذا كان عدم
الفائدة سببا لعدم الانتشار فكيف لا يكون الداعي الى الاستتار سببا لعدمه لكن العصبية
بيح امام الاشاعرة لان نعيم الاوليات فضلا عن النظريات قوله جميع مصالح الدين والدنيا
وجود جميع مصالح الدنيا عند جميعهم ممنوع فاستتار والدنيا على الدين على سنن الاولين قوله اما
البسملة فقد منع القاضي مراد المستدل انه كان الواجب عليكم اسوة بالقاضي في ذلك واذا
كان الدليل جاريا في البسملة تم الكلام سواء كانت البسملة جارية مجرى نسب الامام من جميع
الوجوه لا قوله واما امر الامامة فمنع الخ لا يخفى عليك انه اذا كان كل من فعلي المؤذنين عند
محضر جماعة كثيرة مرات كثيرة فيجب على قولكم ان ينتشر كل من الفعلين ويحصل لكل واحد من
الناس العلم بكل منهما فلا وجه للتردد والاختلاف ان يجب الجزم بالتخيير وهذا ظاهر لا ستر
فيه قوله واما المعجزات التي على نبينا صلى الله عليه وسلم اقول كيف يرخص ايها الرازي امام الاشاعرة اما سألت
الى التزام ان احدا من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم لم يحضر عند محضر جماعة يبلغون مبلغ التواتر والحال

ان الدليل على صحة

ان الدليل على صحة نبوة الانبياء انما هو المعجزة فاذا لم يصدر اصلا عند من يقوم باخباره الحجة سقط
الدليل راسا فان قيل ان المعجزات وان لم يصدر كل واحد منها عند محضر جماعة كثيرة لكن المعنى
المشترك صار متواترا قلنا فليكن الامر كذلك حال نص النبي على خلافة علي عليه السلام فان قيل
لو كان كذلك لينبغي ان يحصل اليقين بذلك قلنا لليهود والنصارى ان يقولوا مثل
ذلك فما هو جوابك لهم فهو جوابنا على انا نقول مقصود المستدل ان كثيرا من المعجزات مروية مع
خصوصية حضور جماعة كثيرة كاشباع الجماعة الكثيرة من الطعام القليل وجريان الماء عن الاصابع
بين يدي الخلائق وتنزيه اهل العساكر وقوله بالاعلان لاعطين الراية غدا من يحبه الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله كرارا غير فرار حتى ان كثيرا من المهاجرين والانصار طمعوا في ذلك ونحو ذلك من
المعجزات الكثيرة فيجب على اهل السنة والجماعة ان يكذبوا اسلافهم في رواية تلك المعجزات
ويقطعوا بعدم وقوعها لستر لهم بذلك النص على خلافة علي فكان اثبات خلافة ابي بكر عندهم
اهم من اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم نعوذ بالله منه على انا نقول اما نقول ايها الرازي في وضوء رسول الله
مع انه لا بد ان يكون صلى الله عليه وسلم مدة عشرين سنة فما زاد يفعل الوضوء في السفر والحضر في كل يوم مرات عديدة
القوم هنا انه صلى الله عليه وآله لم يكن قط يفعل الوضوء بمحضر جماعة وهذا في كمال البعد من امثالك فان
القيت جلباب الحياء والتزمت فكيف تلزم ذلك في يوم وفات رسول الله صلى الله عليه وآله
ويوم دخول مكة ويوم عرفة وحجة الوداع ونحو ذلك فان قيل لا نسلم اختلاف الامة فيما ذكرت
فان ما هو معلوم هو اختلاف الامة في احكام تلك الامور فبعضهم يقول بمسح جميع الراس وبعضهم يقول
ببعضه وبعضهم يقول بقطع يد السارق مع الرسغ والبعض من الاصابع والبعض من المنكب والبعض يقول

مسح الرجل والبعض بالغسل وهذا لا يستلزم الاختلاف في ثبوت الروايات عنه لجواز ان يستند ذلك
الاختلاف من حيث ان فعل النبي صلعم او قوله على وجه مخصوص لا ينفي جواز ما عداه فبعضهم فعل خلاف ما
فعله لضرب من الاستنباط من دلالة الشرع وكلهم يكونون متفقين بانه انما فعل غسل الرجلين دون المسح
وانما مسح جميع الراس وانما قطع يد السارق من الرسغ فلذا هذا هذيان ومكابرة لانا نعلم ضرورة
ان من خالف في تلك الامور لا يصحح الرواية من النبي صلعم بخلاف مذهبه وكيف يتوهم عاقل هذا وهو يعلم
ان الشيعة يدعون مسح جميع راسه وغسل رجليه وعندهم ان النبي صلعم لم يستعمل قط في رجليه الا المسح دون
الغسل ولا قطع السارق الا من حيث يقتضي مذهبهم على انا نقول كثير من الامور مثل المعجزات و
فتح مكة ويوم وفات النبي صلعم لا يجري فيه هذا اصلا واما الثالث الدال على جواز كتمان النص على امامة
علي بن ابي طالب عليه السلام قوله تعالى مخبرا عن اهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وان فريقا منهم ليكتمون الحق وهم يعلمون
وقال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم ظلما وعلوا فانظر كيف كان عاقبة المفسدين واورد عليه الرازي
بانا لا نسلم جواز تعمد الجماعة للكذب وانما احتمل ذلك على الجمع العظيم ولعلهم كانوا قليلين اقول
قد عرفت ان استعمال لعل يحكم بعدم حصول القطع للعامة بكونهم قليلين وعدم القطع بالقلة يستلزم
تجويز الكثرة وتجويز الكثرة في قوم تعمدوا الكذب للكتمان كاف لنا في هذا المقام فان مطلوبنا انما
هو ذلك على انا نقول تجويز القلة في الكاتمين للحق مستبعد جدا نظرا الى قوله تعالى يعرفونه كما يعرفون
ابناءهم الخ فانه صريح في ان اهل الكتاب عموما كانوا عارفين بالنبي صلعم وكثرتهم في ذلك الوقت
معلومة ايضا معلوم ان المعترفين بنبوته صلعم كانت فرقة قليلة منهم فلا بد ان يكون الكاتمين
منهم اكثرهم وهم كثيرون كما لا يخفى اما قوله تعالى وجحدوا بها واستيقنتها انفسهم الخ فالتزام القلة فيه

مع ان الظاهر اسناد الجحد الى جميعهم حيث قيل من سوء التسبيل والدين الرابع الاول المسطور ما علمنا
من القرآن والاخبار ضلال قوم موسى عليه السلم بعبادتهم العجل مع علمهم الضروري بفساد كون العجل الها قال
الله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جسدا له خوار الم يروا انه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه
وكانوا ظالمين ولما سقط في ايديهم وراوا انهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من
الخاسرين ولما رجع الى قومه غضبان اسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي اعجلتم امر ربكم والقى الالواح واخذ
براس اخيه يجره اليه قال ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الاعداء
ولا تجعلني مع القوم الظالمين ولعل الضالين بعبادة العجل كانوا اكثر من جميع المسلمين الذين
كانوا بالمدينة واجاب الرازي بانا نحن بينا ودللنا على استعظام الصحابة نصوص الرسول
ولسنا نسلم ان قوم موسى عليه السلم كانوا مستعظمين له وكيف وقد نسبوه الى قتل هرون والى
ارادته بلا كلم حين ما كانوا في التيه ولما نهاهم هرون عن عبادة العجل واجهره بالرد واما الصحابة
فكانوا بالعكس من ذلك ثم ان سلمنا استعظامهم لامر موسى ع فلا نسلم انهم كانوا عالمين ببطلان
الحلول على الادلة المعقول ان في التورية كلمات كثيرة موهمة للتشبيه فلعلهم ما نظروا في الادلة
العقلية المبطلة للتشبيه فاجروا تلك الايات على ظواهرها كما وقع للمشبهة في زماننا فاعتقدوا
لذلك جواز الحلول ثم ان سلمنا كونهم عالمين بامتناع ذلك فلعلهم كلهم لم يتخذوا العجل بل كان بعضهم
اتخذوه وبعضهم انكروه وحينئذ لم يذكر احد من الصحابة نصكم انتهى اقول اولا لا يلتفت الى
امثال تلك التمويهات مع وجود قوله صلعم لتتبعن سنن الامم سيما بني اسرائيل لتركبن طبقهم
حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة غير اني لا ادري تعبدن العجل ام لا ونحو ذلك حكايات يناسب المقام

روى عمر بن شبة في كتاب مختصر اخبار البشر في ترجمة خلافة معوية انه اروى بنت الحارث بن عبد المطلب
بن هاشم وكانت ممن لها صحبة دخلت على معوية وهي عجوز كبيرة فقال معوية لها مرحبا بك يا خالة كيف انت
قالت بخير يا ابن اخي لقد كفرت النعمة واسأت لابن عمك الصحبة وتسميت بغير اسمك
واخذت غير حقك وكنا اهل البيت اعظم الناس في هذا الدين بلاء حتى قبض الله نبيه مشكورا
سعيه مرفوعا منزلته فوثبت علينا بعده تيم وعدي وامية فابتزونا حقنا ووليتم
علينا فكنا فيكم بمنزلة بني اسرائيل في آل فرعون وكان علي بن ابي طالب عم بعد نبينا بمنزلة
هرون من موسى ثانيا انه لم يتهم هو ولا احد من اسلافه واخلافه دليلا يدل على استعظام كل من
الصحابة بصميم القلب اياه والاستعظام الظاهري لا يفيد سلمنا لكن لا يلزم استمرار الحالة التي كانت
لهم وقت النبي صلعم بعد وفاته لا سيما نظرا الى حدوث كثرة الدواعي الى خلافها وشدة الصعوبة
منها على انا نقول كما دلت موعلي على عدم استعظام قوم موسى عم اياه كذا تدل امور اخر من طرق
المخالفين على عدم استعظام اكثر الصحابة نبينا صلعم كما ستتضح ان شاء الله تعالى عن قريب اما قوله
فلا نسلم انهم كانوا ظالمين الخ فهذا يدل على غفلة عظيمة منه كيف يجوز عاقل ذلك مع قوله تعالى
حكاية عن هرون ابن ام ان القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني فانه صريح ان هرون نهاهم عن ذلك
مع انهم كانوا عالمين بكونه خليفة موسى عم فلم يقبلوا منه واصروا على معصيتهم عنادا او لجاجا حتى
هموا بقتله ظلما وعدوانا قوله ثم ان سلمنا كونهم عالمين فنمنع ذلك الخ فيه وجوه الاول انه خلاف
ظواهر الفاظ الآيات فان تعالى اسند اتخاذ العجل الى قوم موسى عموما دون استثناء وكذا حكم
بكونهم ظالمين وكذا اسند ذات اخر متضمن كلامه تعالى اياها والثاني انه لا يخلو الامر من ان المنكرين

بلغوا مبلغ التواتر

بلغوا مبلغ التواتر ام لا فان كانوا بلغوا فيجب ان تتواتر انكارهم على حسب ادعائكم وان لم يبلغوا فلا بد
ان تتفق ما علمتم على الاتحاد وعدوهم حرفا لابد ان يكون وصل نصاب التواتر ودعواكم ان القدر
المسطور لا يتفق على الباطل والثالث ان قولك لم يذكر احد من الصحابة نصكم حكم على النفي وهذا
نفي غير محصور فمن اين حصل لك العلم بذلك والرابع انا نقول ان كثيرا من الصحابة قد ذكروا
ذلك النص كما ستتضح ان شاء الله من بعد ذلكم اعلم رحمك الله تعالى
ان كلامنا في هذا المقام يتحمل الى دعويين الاول هو جواز اتفاق جماعة كثيرة لبعض الاغراض الفاسدة
على ما هو باطل عندهم والثاني هو جواز عدم اتفاق الجماعة الكثيرة على نقل بعض الامر العظيم الشايع
في عصرهم اذا كانت الدواعي لاكثرهم او كلهم الى اخفائه فالدليل الاول عام يثبت به كلا
الدعويين والثاني والثالث مخصوص بالثاني والرابع مخصوص بالاول فلا تغفل والدليل الخامس ان
الاعصار والادوار متشابهة وقد علمنا ان بعض الامم السابقة عصوا احكام انبيائهم في
حيوتهم وحضورهم فضلا بعد مماتهم فلم لا يجوز من امة نبينا عصيان الرسول محمد صلعم في باب نص على
امامة علي بن ابي طالب عم بعد مماته صلعم مع كثرة الدواعي اليه بها التي لم يثبت وجودها جميعا في الامم
السالفة وانما قلنا وجزمنا بعصيان بعض الامم السابقة واتفاقهم على الباطل لما اتينا من قوله تعالى
واذ واعدنا موسى اربعين ليلة ثم اتخذتم العجل من بعده وانتم ظالمون وقوله تعالى واذ قلنا ادخلوا
هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغدا وادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم و
سنزيد المحسنين فبدل الذين ظلموا قولا غير الذي قيل لهم وقوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من
حليهم عجلا جسدا له خوار الم يروا انه لا يكلمهم ولا يهديهم سبيلا اتخذوه وكانوا ظالمين ولما سقط في ايديهم

ورأوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرحمنا ربنا ويغفر لنا لنكونن من الخاسرين ولما رجع موسى إلى قومه
غضبان أسفا قال بئسما خلفتموني من بعدي أعجلتم أمر ربكم وألقى الألواح وأخذ برأس أخيه يجره إليه قال ابن أم إن القوم
استضعفوني وكادوا يقتلونني فلا تشمت بي الأعداء ولا تجعلني مع القوم الظالمين وقوله تعالى ورفعنا فوقكم
الطور خذوا ما آتيناكم بقوة واسمعوا قالوا سمعنا وعصينا وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم وقوله تعالى حكاية عن
موسى يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين إلى أن قال حكاية
عن قومه قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبدا ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون
وقوله تعالى ألم تر إلى الملأ من بني إسرائيل من بعد موسى إذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل في سبيل الله قال
هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من
ديارنا وأبنائنا فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلا منهم والله عليم بالظالمين وقال لهم
نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق
بالملك منه ولم يؤت سعة من المال وقرب من تلك الآيات قوله تعالى فلما فصل طالوت بالجنود
قال إن الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فإنه مني إلا من اغترف غرفة
بيده فشربوا منه إلا قليلا منهم لا سيما بالنظر إلى بعض الأحاديث السابقة بضرب آخر المتضمنة
قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي ما أخذ القرون الخالية شبرا بشبر وذراعا بذراع وقوله صلى
لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه وقوله صلى الله عليه وآله
وأنتم أشبه الأمم سمتا ببني إسرائيل لتركبن طريقتهم حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة إلى أكثرة الدواعي
إلى عصيان الأمة تبرأت مقتضى النفس في خلافة علي صلوات الله عليه فظاهرة من حب الرياسة فإن

الانسان كانه

الإنسان كأنه مفطور عليه كما هو مشاهد من قتل الآباء الأبناء وبالعكس لأجل تلك الرياسة إلا من عصمه الله
وضميمة الضغائن والأحقاد من أجل اتفاق علي بن أبي طالب عليه السلام بالفضائل الجمة وقتل آباء العرب
وأولادهم وأقاربهم في إعلاء كلمة الله كما صرح به النبي في روايات عديدة منها ما رواه صدر الأئمة عندهم
موفق بن أحمد المكي ثم الخوارزمي أخطب خطباء خوارزم فيما صنفه من المناقب في حديث طويل من قول
رسول الله صلعم لعلي بن أبي طالب اتق الضغائن التي لك في صدور من لا يظهرها إلا بعد موتي أولئك
يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ثم بكى فقيل له مم بكاؤك يا رسول الله فقال أخبرني جبرئيل عليه السلام أنهم
يظلمونه ويمنعونه حقه ويقاتلونه ويقتلون ولده ويظلمونهم بعدي منها ما رواه أبو بكر أحمد بن موسى
بن مردويه الحافظ وهو من أعيان مخالفي أهل البيت عليهم السلام في كتابه كتاب المناقب بإسناده إلى ابن عباس
قال خرجت أنا وعلي والنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حيطان المدينة فمررنا بحديقة فقال علي عليه السلام ما
أحسن هذه يا رسول الله صلعم فقال حديقتك في الجنة أحسن منها حتى مررنا بسبع حدائق فقال النبي صلعم
حدائقك في الجنة أحسن منها ثم ضرب بيده على رأسه ولحيته وبكى حتى علا بكاؤه قيل ما يبكيك
فقال ضغائن في صدور قوم لا يبدونها لك حتى يفقدوني ورواه مردويه من طريق آخر وزاد فيه
أن عليا عليه السلام قال للنبي صلعم في سلامة من ديني قال نعم في سلامة من دينك الوجه السادس على
جواز حمل الأصحاب لنقض العهد وعدم اتفاقهم على روايته هو ما علمنا من جدهم من العدول
عن أحكام النبي صلعم حال حياته وعدم الرضا بأفعاله فإن من يعدل عن أحكامه بنيته وقت حياته
ولا يرضى بأفعاله كيف لا يجوز منه العدول بعد وفاته وأما جزمنا بذلك لما رأينا من الآيات
من طرق المخالفين أخبار الكثيرة تدل على ذلك منها قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل

لكم انفروا في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة الى قوله الا تنفروا يعذبكم عذابا
اليما وقوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين
مع انهم كانوا عالمين بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار
ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة فقد باء بغضب من الله وماواه جهنم وبئس
المصير ونحو ذلك فانه صح ان تلك الاصحاب من المهاجرين والانصار وقت حيوته صلى الله عليه واله
كانوا يعصون الله ورسوله فكيف يستبعد من هؤلاء ان يعصوه بعد وفاته وبهذا التقرير بدل
عليه قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون
اما الاخبار فمنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند حذيفة اليماني الحديث السادس عشر
عن يزيد بن زيد قال كنا عند حذيفة فقال رجل لو ادركت رسول الله صلعم قاتلت معه فابليت فقال
حذيفة انت كنت تفعل ذلك لقد رايتنا مع رسول الله صلعم ليلة الاحزاب وقد اخذتنا ريح شديدة
وقر فقال رسول الله صلعم الا رجل ياتيني بخبر القوم جعله الله معي يوم القيامة ثم قال الا رجل فسكتنا
فلم تجبه منا احد فقال قم يا حذيفة قال فلم اجد بدا اذ دعاني باسمي ان اقوم فقال اذهب فاتني
بخبر القوم ولا تذعرهم علي فلما وليت من عنده جعلت كانما امشي في حمام حتى اتيتهم فرايت
ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صلعم
لا تذعرهم علي ولو رميته لاصبته فرجعت وانا امشي في مثل الحمام فلما اتيته واخبرته بخبر القوم وفرغت
قررت فالبسني رسول الله صلعم من فضل عباءة كانت عليه يصلي فيها فلم ازل نائما حتى اصبحت قال قم يا نومان
قال السيد ابن طاوس بعد ذكر هذا الحديث في الطرائف فهذه شهادة البخاري ومسلم في صحيحيهما و

شهادة

وشهادة من صدقهما على الصحابة بالخذلان لنبيهم صلى الله عليه واله والاعراض عنه وقلة القبول منه
وترك الحياء وترك المراقبة لله واتباعهم للحظوظ الفانية على الله تعالى ورسوله صلعم والجهاد في سبيله
فكيف يستبعد من هؤلاء الصحابة المخالفة لنبيهم بعد وفاته وقد جاهروا بالمخالفة في حيوته
وبايعوا لاهل الضعيف بمخالفته وقت الحيوة فكيف بعد وفاته خذلوه في وقت الخوف
ويرجى لمراد منهم ان يقوموا به وكيف يستبعد اهمال كثير من المسلمين وصايا نبيهم وتركهم العمل بالاقوال
والاقتداء بالافعال وقد اختلفوا غاية الاختلاف في فرائض كانت مشهورة في زمانه وكانت
تكرر عليهم كالاذان والوضوء وتفصيل الصلوة وغيرها من الفرائض التي كانت تتكرر بينهم اكثر الاوقات
فاضاعوها وفرطوا فيها حتى صار المعلوم منها مجهولا والصحيح معلولا انتهى ومنها ما رواه الحميدي في
كتابه المذكور في الحديث الرابع بعد المائتين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة من حديث
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة او همام بن منبه ان رسول الله صلى الله عليه واله
قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا يؤم
الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا
سمينا لشهد العشاء وقريب منها ما رواه ايضا في مسند عايشة في الحديث التاسع عشر من
المتفق عليه من عدة طرق قالت ان النبي صلعم قال لها يا عايشة لولا ان قومك حديثو عهد بالجاهلية
وفي رواية اخرى حديث عهد بكفر وفي رواية حديث عهدهم بشرك وفي اخرى فاخاف ان تنكر قلوبهم لامرت
بالبيت فهدم فادخلت فيه ما اخرج منه والزقته بالارض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا
غربيا فبلغت به اساس ابراهيم فانه لولا عدم استعداد المعصية في حيوة النبي صلعم بل الكفر

لقبول

من قوم مالت بهم من اعيان المهاجرين والصحابة والخوف من سوء سريرتهم ما كان النبي صلى الله عليه وآله
يبقي منهم في هدم الكعبة واصلاح بنائها ومنها ما رواه ايضا في مسند ابي هريرة في الحديث الرابع والثمانين
بعد المائة من افراد مسلم ان النبي ص لما فتح مكة وقتل جماعة من اهلها فجاء ابو سفيان فقال يا رسول الله ص
ابيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال من دخل دار ابي سفيان فهو آمن ومن القى سلاحه فهو آمن ومن
اغلق بابه فهو آمن فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فادركته رغبة في قومه ورافة بعشيرته وفي
رواية اخرى اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته في قرابته فان حال تلك الانصار لما كانت
بحيث يتهمون النبي في باب العفو ويحملون على النفسانية فما الاستبعاد عنهم لو حملوا استخلاف
النبي ص علي بن ابي طالب ع مع القرابة القريبة وكونه زوج ابنته ووالد سبطيه على ذلك ومن
الحمية لا يرضون بفعل ذلك ويجعلونه كانه لم يكن ومنها ما ذكره ايضا في مسند انس بن مالك في
الحديث الحادي عشر من المتفق عليه قال ان اناسا من الانصار قالوا يوم حنين حين افاء الله على رسوله من
اموال هوازن ما افاء فطفق رسول الله ص يعطي رجالا من قريش المائة من الابل فقالوا يغفر الله لرسول الله ص
يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم قال الحميدي في الحديث المذكور في حديث هشام بن زيد
عن انس الانصار قالت اذا كانت الشدة فنحن ندعى لها ويعطى الغنائم غيرنا الحديث فاذا كانت حال
تلك الانصار على تلك المنوال فكيف يستبعد منهم الجحود والانكار على استخلاف النبي ص علي بن ابي طالب ع و
جعله اميرا عليهم وجعل آبائهم [illegible] ومنها ما رووه في صحاحهم باتفاقهم وقد ذكره مسلم في صحيحه ايضا
في المجلد الثالث في حديث عائشة من قصة الافك فقال فيه ما هذا لفظه قالت فقام رسول الله ص
على المنبر فاستعذر من عبد الله بن ابي سلول قالت فقال ص وهو على المنبر يا معاشر المسلمين من يعذرني في

من رجل قد بلغ اذاه في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا و
ما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال اعذرك يا رسول الله ان كان من الاوس ضربنا
عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك قالت فقام سعد بن عبادة وهو سيد
الخزرج وكان رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد بن معاذ كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على
ذلك فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد بن معاذ فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك
منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله ص قائم على المنبر فلم يزل رسول الله يخفضهم حتى سكتوا وسكت فانظر بعين الاعتبار
حال هؤلاء الانصار حيث بلغت عصبيتهم وحميتهم الجاهلية الى ان لم يراقبوا الله تعالى وحضور
رسول الله ص مع ان الله تعالى يقول لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي فاعرضوا عن النهي
تنازعوا عند رسول الله ص حتى لم يتمكن صلى الله عليه وآله من الانصاف بين رجل واحد فلم لا يجوز من هؤلاء الجماعة
ان يراقبوا الله ورسوله في خليفته ص بعد وفاته وعدم حضوره قال السيد علي بن طاوس بعد ذكر
هذا الحديث والاحاديث الاخر ما هذا لفظه انظر رحمك الله نظر منصف في هذه الاحاديث المتفق
على صحتها عندهم واحكم فيما بلغوا اليه من تقبيح ذكر الانصار كافة وما ذكروه عنهم وشهدوا به
عليهم من سوء معاملتهم ومصاحبتهم لنبيهم في حال حياته بحضرته وتلقي اختيارهم له وترك الموافقة
في حالتي غضبه ورضاه ووقوفهم مع الحسد منهم او اعراض جاهلية واحقاد دنيوية فكذلك
يكونون قد حضروا وحضر من حضر منهم يوم السقيفة مثل هذه الآراء السقيمة والاعراض الدنيوية
واختلفوا فيمن يكون منهم ومن غيرهم الامارة حتى انما حضر ابو بكر وعمر وابو عبيدة و اغتنموا الخلاف

الانصار ومن حضر السقيفة وتوصلوا الى مبايعة ابي بكر وبالله عليك هل ترى استبعد من هولاء الانصار
وامثالهم ان يتركوا النص على امير المومنين عليه السلم بالخلافة حسدا ولبني هاشم وبايعوا ابا بكر لاغراض دنيوية
وانهم كانوا يطمعون من ابي بكر فيه مما لا يرجون من علي عليه السلم من التماس الولايات والاموال منه بغير
حقها وانظر رحمك الله كيف اجوج الامر بينهم الى ان قطع الخطبة ومنع مما كان قد شرع فيه
من القتال من المنافقين عبد الله بن ابي سلول ولم يتمكن من الانتصاف من رجل واحد حيث كان لهم
غرض فاسد منعه من ذلك وخالفوه واختلفوا عليه واقتصر على الامساك فهلا كان حال علي عليه السلم معهم
وحالهم معه كما جرت الحال مع نبيهم صلى الله عليه وآله من اختلافهم واختلافهم انتهى ومنها ما رواه الشيخ الحافظ
عندهم محمد بن موسى الشيرازي فيما اورده في كتابه الذي استخرج من التفاسير الاثني عشر تفسير ابي
يوسف يعقوب بن سفيان وتفسير ابن جريج وتفسير ابن سليمان وتفسير وكيع بن الجراح وتفسير
يوسف بن موسى القطان وتفسير قتادة وتفسير ابي عبيدة قاسم بن سلام وتفسير علي بن حرب الطائي
وتفسير السدي وتفسير مجاهد وتفسير مقاتل بن حيان وتفسير ابي صالح قال حدثنا يحيى بن الحسين بمكة
حدثنا ابو شعيب الحراني حدثنا يحيى بن عبد الله البابلي عن سلمة بن وردان عن انس بن مالك قال
كنا جلوسا عند النبي صلعم فتذاكرنا رجلا انه يصلي ويصوم ويتصدق ويزكي فقال لنا رسول الله صلعم
لا اعرفه فقلنا يا رسول الله يسبحه ويقدسه ويوحده قال لا اعرفه فبينا نحن في ذكر الرجل اذا طلع
علينا فقلنا هو ذا فنظر اليه رسول الله صلعم فقال لابي بكر خذ سيفي هذا وامض الى هذا الرجل فاضرب عنقه
فانه اول من ياتيه من حزب الشيطان فدخل ابو بكر المسجد فراه راكعا فقال والله لا اقتله فان
رسول الله لا اقتل فان رسول الله نهانا عن قتل المصلين فرجع ابو بكر فقال يا رسول الله اني رايت

الرجل راكعا وانك

الرجل راكعا وانك قد نهيتنا عن قتل المصلين فقال رسول الله صلى الله عليه وآله يا ابا بكر اجلس
فلست بصاحبه قم يا عمر وخذ سيفي من يد ابي بكر وادخل المسجد فاضرب عنقه قال عمر فاخذت
السيف ودخلت المسجد فرايت الرجل ساجدا فقلت والله لا اقتله فقد استاذنه من هو خير مني
فرجعت الى رسول الله صلعم فقلت يا رسول الله اني رايت الرجل ساجدا فقال يا عمر اجلس فلست
بصاحبه قم يا علي فانك انت قاتله ان وجدته فاقتله فانك ان قتلته لم يقع بين امتي
اختلاف ابدا قال علي عليه السلم فاخذت السيف ودخلت المسجد فلم اره فرجعت الى رسول الله صلعم
فقلت يا رسول الله ما رايته فقال يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت بعده على احدى وسبعين فرقة
فرقة ناجية والباقون في النار وان امة عيسى افترقت على اثنتين وسبعين فرقة فرقة واحدة
ناجية والباقون في النار وان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة فرقة ناجية والباقون
في النار فقلت يا رسول الله صلعم فما الناجية فقال المتمسك بما انت عليه واصحابك فانزل الله
في ذلك الرجل ثاني عطفه ليضل عن سبيل الله يقول هو اول من ظهر من اصحاب البدع والضلال
قال ابن عباس والله ما قتل ذلك الرجل الا علي عليه السلم يوم صفين فانظر رحمك الله تعالى الى ابي بكر
مع كونه افضل المهاجرين والانصار باتفاق من المخالفين كيف عدل عن امتثال الرسول وكيف
اشتبه عليه الامر مع ان رسول الله صلعم قد كان عرف من حديثهم قبل ان يامر بقتل الرجل انه كان
يصلي ويصوم ويتصدق ويزكي وكان ابو بكر ارفع درجات من ان يظن بالنبي ان يامر بقتل الرجل
المسلم مع الصلاة فتلك بدون ان يامره الله تعالى على انه قد قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى ثم تعجب من عمر وقد امره النبي صلعم بقتله بعد ان سمع ان ابا بكر قد تركه وحده

يصلّي بعد ظهور الانكار من النبي على ابي بكر فكيف تركه ولم تقبيله ولم تمثيل امر الرسول فاذا كان حال هذان الشيخين
الجليلين اميري المهاجرين والانصار وقت حيوة النبي على ذلك المنوال فما الاستبعاد في عدم اطاعة
من هم دونهما عن بعض اوامر الرسول بعد مماته لاسيما اذا كان العدول يجر لهم المنافع العظيمة ومنها ما ذكر
محمد بن علي المازندراني في كتاب البرهان في اسباب نزول القرآن في تفسير قوله كتب عليكم اذا حضر احدكم
الموت فقال في مسند احمد بن حنبل عن جابر الانصاري ان رسول الله صلعم دعا عند موته بصحيفة ليكتب
فيها كتابا لا تضلون بعده قال فخالف فيها عمر ورواه عن سعيد بن جبير وعكرمة وعن سفيان بن عيينة
وعن عمرو بن دينار وعن الحكم بن ابان وعن جماعة ثم روى احمد بن حنبل عن سعيد بن جبير وعكرمة عن ابن
العباس الحديث وذكر فيه ان عمر بن الخطاب قال عن النبي صلعم انه يهجر ومن ذلك ما ذكره الحميدي
في كتاب الجمع بين الصحيحين في بعض الحديث الرابع من المتفق على صحته من مسند عبد الله بن العباس قال
ما احتضر النبي صلعم وفي بيته رجال منهم عمر بن الخطاب فقال النبي صلعم هلموا اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال
عمر بن الخطاب ان النبي صلعم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب ربكم وفي رواية ابن عمر
من غير كتاب الحميدي قال عمر ان الرجل ليهجر وفي كتاب الحميدي قالوا ما شأنه هجر وفي المجلد الثاني
من صحيح مسلم فقالوا ان رسول الله صلعم يهجر اي يهذي قال الحميدي فاختلف الحاضرون عند النبي صلعم
فبعضهم يقول القول ما قاله النبي صلعم فقربوا اليه كتابا يكتب لكم وبعضهم يقول القول ما قاله عمر فلما
كثر اللغط والاختلاف قال النبي صلعم قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع فكان عبد الله بن عباس
يبكي حتى تبل دموعه الحصى ويقول يوم الخميس وما يوم الخميس قال راوي الحديث فقلت يا ابن عباس وما
يوم الخميس فذكر عبد الله بن عباس انه يوم منع رسول الله صلعم من ذلك الكتاب وكان عبد الله بن عباس

يقول الرّيبه ما حال

يقول الرّيبه ما حال بين رسول الله وبين كتابه قال سيد علي بن طاووس ره عند ذكره الحديث في الطرائف
من طرائف الاربعة المذاهب التي انهم شهدوا وكافة المسلمين ان نبيهم صلعم عند وفاته ان يكتب لهم
كتابا لا يضلون بعده ابدا وان عمر بن الخطاب كان سبب منعه من ذلك الكتاب وسبب
ضلال من ضل من امته وسبب اختلافهم وسفك الدماء بينهم وتلف الاموال واختلاف الشريعة
وسبب هلاك الاثنين وسبعين فرقة المقدم ذكرها وسبب خلود من يخلد في النار
من المسلمين وسبب استباحة الفروج الحرام وانتشار حبل الاسلام الى يوم القيام ومع هذا كله
فان اكثرهم اطاع عمر بن الخطاب الذي قد شهدوا عليه بهذه الاحوال في الخلافة وعظموه وكفروا
بعد ذلك من يطعن عليه وهم من جملة الطاعنين فضللوا من يذمه وهم من جملة الذامين وتبرؤا
من يقبح ذكره وهم من جملة المقبحين انتهى بالجملة الاستبعاد كل الاستبعاد من عاقل
منصف يستبعد من الذي هو امير المهاجرين والانصار بزعمهم وتعنته العدول عن مقتضى نص
النبي صلعم على خلافة علي بن ابي طالب بعد اطاعته على مضامين تلك الاحاديث المستفيضة
بين المخالف والمؤالف والله ولي التوفيق ولقد رايت في اثناء مطالعتي كتاب الطبقات
للكاتب الواقدي احاديث كثيرة في ذلك المعنى ومن جملة تلك الاحاديث ما مضمونه يحضرني
فخطر ببالي ان اذكره تتميما للمرام وتفضيحا للاعلام الانعام فاقول فيه خبرنا محمد بن عمر حدثني
هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب قال كنا عند النبي صلعم وبيننا
وبين النساء حجاب فقال رسول الله صلعم اغسلوني بسبع قرب وأتوني بصحيفة ودواة اكتب لكم كتابا
لن تضلوا بعده ابدا فقال النسوة ائتوا رسول الله صلعم بحاجته قال عمر فقلت اسكتن فانكن صواحبه

اذا مرض مريض منكن ... واذا صح اخذتن بعنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله هن خير منكم واخبرنا
محمد بن عمر حدثني اسامة بن زيد الليثي ومعمر بن راشد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابن عباس قال لما حضرت رسول الله الوفاة وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب فقال رسول الله
هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله قد غلبه الوجع وعندكم القرآن حسبنا
كتاب الله فاختلف اهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله ومنهم من
يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف وغموا رسول الله قال قوموا عني فقال عبيد الله
فكان ابن عباس يقول الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب
من اختلافهم ولغطهم اخبرنا محمد بن عمر حدثني ابراهيم بن اسمعيل بن ابي حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي قال في مرضه الذي مات فيه ائتوني بدواة وصحيفة اكتب لكم كتابا
لن تضلوا بعده ابدا فقال عمر بن الخطاب من لفلانة وفلانة من مدائن الروم ان رسول الله ليس بميت حتى نفتحها
ولو مات لانتظرناه كما انتظرت بنو اسرائيل موسى فقالت زينب زوجة النبي الا تسمعون النبي يعهد اليكم
فلغطوا فقال قوموا فلما قاموا قبض النبي مكانه ومنها ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي
هريرة في الحديث التاسع والسبعين بعد المائتين من افراد مسلم قال كنا قعودا حول رسول الله صلى الله عليه وآله
ومعنا ابو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله من بين اظهرنا فابطا علينا وخشينا ان يقتطع دوننا وفزعنا
فكنت اول من فزع فخرجت ابتغي رسول الله حتى اتيت حائطا للانصار لبني النجار فدرت
به هل اجد له بابا فلم اجد فاذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجه والربيع الجدول قال فاحتفزت فدخلت
على رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ابو هريرة فقلت نعم قال ما شأنك قلت كنت بين اظهرنا فقمت فابطأت علينا

فخشينا ان تقتطع

يا علي

فخشينا ان تقتطع دوننا ففزعنا فكنت اول من فزع فاتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب وهؤلاء
الناس ورائي فقال يا ابا هريرة واعطاني نعليه اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان
النعلان يا ابا هريرة فقلت هاتان نعلا رسول الله صلى الله عليه وآله بعثني بهما من
لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشرته بالجنة فضرب عمر بين ثديي
فخررت لاستي فقال ارجع يا ابا هريرة فرجعت الى رسول الله صلى الله عليه وآله
فاجهشت بالبكاء وركبني عمر فاذا هو على اثري فقال رسول الله ما لك يا ابا هريرة
قلت لقيت عمر فاخبرته بالذي بعثتني به فضرب بين ثديي ضربة خررت
لاستي وقال ارجع فقال رسول الله يا عمر ما حملك على ما فعلت قال عمر يا رسول الله
بابي انت وامي ابعثت ابا هريرة بنعليك من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا
بها قلبه بشره بالجنة قال نعم قال فلا تفعل فاني اخشى ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال
رسول الله فخلهم فانظر الى ما قد تضمنه هذا الحديث الصحيح عندهم من كون خليفتهم يتلقى
اوامر رسولهم بالانكار والاستكبار وفي حديثه الاول بالانكار والاستكبار وفي حديثه هذا بالانكار والاستكبار
[illegible] تلقي امر رسولهم بالانكار [illegible] على خلافه على ابن الخطاب
وقاحته [illegible] ما هو اشهر من ان يخفى [illegible] ابن ابي الحديد المعتزلي انه لما مرض رسول الله
مرض الموت دعا اسامة بن زيد بن حارثة فقال له سر الى مقتل ابيك فاوطئهم الخيل فقد
وليتك على هذا الجيش فان اظفرك الله بالعدو فاقلل اللبث وبث العيون وقدم الطلائع

علم تواحد من وجوه المهاجرين والانصار الا كان في ذلك الجيش منهم ابو بكر وعمر فتكلم قوم وقالوا
يستعمل هذا الغلام على جلة المهاجرين والانصار فغضب رسول الله صلعم لما سمع وخرج عاصبا راسه
فصعد المنبر وعليه قطيفة فقال يا ايها الناس ما مقالة بلغني عن بعضكم في تاميري اسامة الخ فانه صح
ان المهاجرين والانصار لم يكن كلهم من الاخيار ومن المطيعين لله ورسوله منقادين لله و
رسوله بل كانوا رادين على الله تعالى ورسوله فما استبعد منهم لو ردوا احكام الله تعالى ورسوله في باب
تامير علي عليه السلام عليهم بعد وفاته ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند
المسيب بن حزن بن ابي وهب من افراد البخاري ان سعيد بن المسيب حدث ان جده
حزنا قدم على النبي صلعم فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت سهل قال ما انا مغير اسما
سمانيه ابي وفي رواية اخرى من الحديث المذكور لا اغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب
فما زالت فينا الحزونة بعده ومنها ما روي بتفاوت يسير في اكثر كتبهم ان ابا بكر وعمر و
اخرانهما تخلفوا عن جيش اسامة مع ان النبي صلعم كرر الامر بالخروج ويقول جهزوا جيش اسامة
وفي بعض الكتب كالملل والنحل مع زيادة لعن الله المتخلف مع زيادة لعن الله المتخلف عنه
فانظر الى تلك المرة وعصيانهم عن امر الرسول فهل يستبعد عاقل من تلك الجماعة عصيان
الرسول في باب استخلافه علي بن ابي طالب بعد وفاته
مادة استبعاد المخالفين بترك اصحاب محمد صلعم النصوص الدالة على خلافة علي بن ابي طالب
اجماعهم بايا مع علمهم بخلافته مما علمنا من حالهم من اعمالهم كثيرا من اوامر النبي صلعم ووصاياه
والاعراض عن الاحكام الشرعية واحداث البدع بعد وفاته صلعم والتحاسد والتباغض و

المحاربات العظيمة

المحاربات العظيمة فيما بينهم كما صرح العلامة التفتازاني في شرح المقاصد في المبحث السادس في الفصل الرابع
الامامة بهذه العبارة ان ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ والمذكور
على السنة الثقات يدل بظاهره على ان بعضهم قد حاد عن طريق الحق وبلغ حد الظلم والفسق وكان
الباعث له الحقد والعناد والحسد واللداد وطلب الملك والرياسة والميل الى اللذات والشهوات اذ
ليس كل صحابي معصوما ولا كل من لقي النبي صلى الله عليه وآله بالخير موسوما الا ان العلماء لحسن ظنهم باصحاب
رسول الله صلعم ذكروا لها محامل وتأويلات بها يليق وذهبوا الى انهم محفوظون عما يوجب التضليل و
التفسيق صونا لعقائد المسلمين عن الزيغ والضلالة في حق كبار الصحابة سيما المهاجرين منهم و
الانصار والمبشرين بالثواب في دار القرار واما ما جرى بعدهم من الظلم على اهل بيت النبي صلعم فمن الظهور بحيث لا
مجال للاخفاء ومن الشناعة بحيث لا اشتباه على الآراء اذ تكاد تشهد به الجماد والعجماء ويبكي له من في
الارض والسماء وتنهد منه الجبال وتنشق له الصخور ويبقى سوء عمله على كر الشهور ومر الدهور فلعنة
الله على من باشر او رضي او سعى ولعذاب الآخرة اشد وابقى وقد دل عليه الروايات الكثيرة فمن ذلك
ما رواه احمد بن حنبل في مسنده والشافعي ابن المغازلي في كتاب المناقب عن عمر عن النبي صلى الله
عليه وآله يا ايها الناس من آذى عليا بعث يوم القيامة يهوديا او نصرانيا فقال جابر بن عبد الله
الانصاري يا رسول الله صلعم وان شهدوا ان لا اله الا الله وانك رسول الله فقال يا جابر كلمة يحتجزون
بها ان لا تسفك دماؤهم وتؤخذ اموالهم وان يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ومنها ايضا ما رواه احمد
بن حنبل في مسنده باسناده عن عمرو بن شاس الاسلمي وكان من اصحاب الحديبية قال خرجت مع علي
الى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت عليه في نفسي فلما قدمت اظهرت شكايته في المسجد حتى

بلغ ذلك رسول الله صلعم فدخلت المسجد غداة غد ورسول الله صلعم في اناس من الصحابة فلما رآني حدّ لي عينيه
يعني حدد الي النظر حتى اذا جلست قال يا عمرو وايم الله لقد آذيتني فقلت اعوذ بالله ان اوذيك
يا رسول الله فقال من آذى عليا فقد آذاني ومنها ايضا ما رواه احمد بن حنبل في مسنده باسناده
الى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما نزلت قوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى قالوا
يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت مودتهم قال علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام
ومنها ما رواه الثعلبي في تفسير هذه الآية بهذه الالفاظ والمعاني ومنها ما رواه البخاري في صحيحه في الجزء
السادس على حد كراسين ونصف من اول من النسخة المنقول منها في قوله تعالى قل لا اسألكم عليه الآية
باسناده الى طاوس عن ابن عباس عن قوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى قال سعيد
بن جبير قربى آل محمد صلوات الله عليهم الخبر ومنها ما رواه مسلم في صحيحه في الخبر والخامس على حد كراسين
من اول من النسخة المنقول منها في تفسير قوله تعالى قل لا اسألكم عليه اجرا قال وسئل ابن عباس عن
معنى هذه الآية فقال ابن جبير قربى آل محمد الخبر ومنها ما رواه ابو سعيد مسعود السجستاني والمتفق عليه
مسلم في صحيحه والبخاري واحمد بن حنبل في مسنده من عدة طرق باسانيد متصلة الى ابن عباس والى
عائشة قال لما خرج النبي صلعم الى حجة الوداع نزل بالجحفة فاتاه جبرئيل فامره ان يقوم بعلي بن ابي طالب
فقال ايها الناس الستم تزعمون اني اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى يا رسول الله صلعم قال من كنت
مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه واحب من احبه وابغض من ابغضه وانصر
من نصره واعز من اعانه قال ابن عباس وجبت والله في اعناق القوم ومنها باسناده قال قال
رسول الله صلعم ايها الناس اني قد تركت فيكم الثقلين خليفتين ان اخذتم بهما لن تضلوا بعدي احدهما

اكبر من الآخر

اكبر من الآخر كتاب الله تعالى حبل ممدود ما بين السماء والارض وقال الى الارض وعترتي اهل بيتي الا و
انهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند زيد بن ارقم
من عدة طرق فمنها باسناده الى النبي قال قام رسول الله صلعم فينا خطيبا بماء يدعى خما بين
مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكّر ثم قال اما بعد ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان
يأتيني رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم الثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور
فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتي
قال لا ايم الله ان المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها
وقومها الخبر ومنها ما رواه الثعلبي في تفسير قوله قل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى
باسناده قال نظر رسول الله صلى الله عليه وآله الى علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام
فقال حرب لمن حاربتم سلم لمن سالمتم ومنها ما رواه احمد بن حنبل في مسنده قال قال رسول
الله صلعم النجوم امان لاهل السماء فاذا ذهبت النجوم ذهبوا واهل بيتي امان لاهل
الارض فاذا ذهب اهل بيتي ذهب اهل الارض ومنها ما رواه ايضا المعروف عندهم
بصدر الائمة موفق بن احمد المكي في كتابه في المناقب باسناده الى علي وابن عباس
عن النبي صلعم بهذه الالفاظ ومنها في تصريحه صلعم بوجوب التمسك باهل بيته من كتاب المناقب
للفقيه الشافعي بن المغازلي في عدة احاديث فمنها باسناده الى بشير بن المفضل قال سمعت الرشيد
يقول سمعت المهدي يقول سمعت المنصور يقول حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله
مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها هلك ومنها ما رواه الشافعي ابن المغازلي

ايضا باسناده الى سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلعم قال مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا
ومن تخلف عنها غرق ومنها رواه الشافعي ابن المغازلي في كتابه مناقب المغني باسناده من طريقين
الى ابن المعتمر بن المسيب بروايته معا عن ابي ذر قال قال رسول الله صلعم مثل اهل بيتي
كمثل سفينة نوح من ركب فيها نجا ومن تخلف عنها غرق ومنها روايته ابن المغازلي الشافعي
باسناده الى سلمة بن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلعم كمثل اهل بيتي سفينة نوح
من ركبها نجا فان قيل مطلوبكم انما يثبت اذا كان المراد من اهل البيت آل العباس عليهم السلم
لا يجوز ان المراد منه ازواجه ونحو ذلك قلت الاحاديث الكثيرة المروية من طرقكم تدل على ان
المراد باهل البيت تلك الاخبار وقوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت و
يطهركم تطهيرا انما هم آل العبا عليهم السلم دون من سواهم بعض منها قد مر قبيل ذلك آنفا وا
وايضا من تلك الاحاديث اخرج احمد في المناقب عن ابي سعيد الخدري قال نزلت في خمسة
النبي صلعم وعلي وفاطمة والحسن والحسين عم محمد بن جرير الطبري عنه مرفوعا بلفظ نزلت هذه الاية في
وفي علي والحسن والحسين وفاطمة انما يريد الله ليذهب الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا المسلم
في صحيحه عن عائشة خرج النبي صلعم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله
ثم جاء الحسين فادخله ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وروى الترمذي وقال حسن صحيح عن ام سلمة ان النبي صلعم جلل
على الحسن والحسين وعلي وفاطمة قال اللهم هؤلاء اهل بيتي وخاصتي اذهب عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا قالت ام سلمة وانا معهم يا رسول الله صلعم قال انك على خير والدولابي عن ام سلمة ان النبي

اهدنوا فجلل

اهدنوا فجلل فاطمة وعليا والحسن والحسين ووجههم ثم قرا هذه الاية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم تطهيرا قالت فجئت ادخل معهم فقال مكانك انت على خير وفي رواية
له عنها فالقى عليهم كساء فدكيا ثم وضع يده عليهم ثم قال اللهم ان هؤلاء آل محمد فاجعل صلواتك
وبركاتك على آل محمد انك حميد مجيد والاحسنتاني في معجمه عنها قالت كان النبي صلعم عندها
راسه فجعلت له فاطمة حريرة فجاءت ومعها حسن وحسين فقال لها النبي صلعم اين زوجك اذهبي فادعيه
فجاءت به فاكلوا فاخذ كساء فاداره عليهم وامسك طرفه بيده اليسرى ثم رفع اليمنى الى
السماء وقال اللهم هؤلاء اهل بيتي وحامتي وخاصتي اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا
انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم عدو لمن عاداهم وللترمذي ايضا وقال غريب عن عمر بن ابي
سلمة ربيب رسول الله صلعم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فجللهم بكساء وعلي خلف ظهره ثم
قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة وانا معهم يا رسول الله صلعم
قال انت على مكانك وانت على خير وفي رواية لغير الترمذي انت على خير انت من
ازواج النبي صلعم قال ولابي جعفر محمد بن جرير الطبري عن حكيم بن سعد قال ذكرنا علي بن ابي طالب
عند ام سلمة فقالت في بيتي نزلت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا قالت جاء رسول الله صلعم الى بيتي فقال لا تاذني لاحد فجاءت فاطمة فلم استطع ان احجبها
عن ابيها ثم جاء الحسن فلم استطع ان احجبه عن جده وامه ثم جاء الحسين فلم استطع ان احجبه ثم
جاء علي فلم استطع ان احجبه فاجتمعوا فجللهم رسول الله صلعم بكساء كان عليه ثم قال هؤلاء فاذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا فنزلت هذه الاية حين اجتمعوا على البساط قالت فقلت يا رسول الله صلعم وانا فقال

نوالله ما انعم وقال انت على خير والمسلم والترمذي في سعد بن ابي وقاص في جوابه لمعاوية قال سعد لما
نزلت هذه فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا وقال
اللهم هؤلاء اهلي وفي رواية لغيرهما اهل بيتي ولاحمد في الفضائل عن واثلة بن الاسقع قال اتيت
فاطمة اسالها عن علي فقالت توجه الى رسول الله فجلست انتظره واذا برسول الله قد اقبل و
معه علي والحسن والحسين قد اخذ بيد كل واحد منهم حتى دخل الحجرة فاجلس الحسن على فخذه اليمنى والحسين
على فخذه اليسرى واجلس عليا وفاطمة بين يديه ثم لف عليهم كساء او ثوبه ثم قرا انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس الآية ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي حقا حدثنا شهر قال سمعت ام سلمة
حين جاء نعي الحسين لعنت اهل العراق وقالت قتلوه قتلهم الله غروه وذلوه لعنهم الله
اني رايت رسول الله جاءت فاطمة غدية ببرمة لها فيها عصيدة تحملها على طبق لها حتى و
ضعتها بين يديه فقال اين ابن عمك قالت هو في البيت قال فاذهبي وادعيه وابنيه
فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما بيد وعلي يمشي على اثرهم حتى دخلوا على رسول الله
فاجلسهما في حجره واجلس عليا عن يمينه وفاطمة عن يساره قالت ام سلمة فاجتذب من
تحتي كساء خيبريا كان بساطا لنا على المنامة فلفه رسول الله صلى الله عليه عليهم جميعا
واخذ بيده اليسرى طرف الكساء ورفع يده اليمنى الى ربه تعالى وقال اللهم اهلي اذهب
عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا قالها ثلث قلت يا رسول الله الست من اهلك قال بلى
فادخلني الكساء بعدما قضى دعاءه لابن عمه وابنيه وفاطمة واخرج احمد وعبد بن حميد من طريق
حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن انس ان رسول الله كان يمر بباب فاطمة ستة اشهر اذا

الى الصلوة الفجر

الى الصلوة الفجر يقول الصلوة اهل البيت انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وعلي بن
زيد ضعفه الاكثر لكن له صدوق وصحح له حديثا في السلام وعن ابي الحمراء قال كان النبي انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا اقال قلت من في البيت قال علي وفاطمة والحسن والحسين والعباس
الذي يدل على ان المراد من اهل البيت النبي هم آل العباء عليهم السلام دون ازواجه يا بابا الحمراء دواية
ما طهرهم عن الرجس بعد ما حرم الله عليهم الصدقات لان الصدقة عليهم انما هو لطهارتهم والصدقة
لا تحرم على ازواج النبي روى الشيخ ابن حجر في الباب العاشر من الصواعق المحرقة حيث قال في مسلم
عن زيد بن ارقم قال اذكركم الله في اهل بيتي فقلنا لزيد من اهل بيته نساؤه فقال لا ايم الله ان المراة
تكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها فترجع الى ابيها وقومها اهل بيته اهله وعصبته
الذين حرموا الصدقة بعده قال بعض الفضلاء من اصحابنا وفيهم من قول زيد ان المراة تكون مع
الرجل العصر من الدهر الخ ان اطلاق اهل البيت على الازواج ليس على اصل وضع اللغة وانما
هو اطلاق مجازي فكيف يكون مراده ان الذي يليق ان يراد في امثال هذا الحديث من اهل
البيت اهله وعصبته الذين لا يزول النسب بينهم اصلا دون الازواج على التقديرين فهو مؤيد لمطلوبنا
انتهى كلام الفاضل عليه ان اهل بيت الرجل في العرف هم قرابته من عشيرته لا ازواجه بدليل سبق
الفهم الى ذلك وهو السابق لا كل فهم والمتداول في اشعارهم واخبارهم فما احد يذكر اهل بيت
النبي في شعر او غيره الا وهو يريد من ذكرناه لا ازواجه لا يمكن انكاره ثم اقول ان مما قسمته
الجمهور في هذا المقام انما نشا من حمل البيت في الآية والحديث على البيت المبني من الطين والخشب
المشتمل على الحجرات التي كان يسكنها النبي مع اهل بيته وازواجه اذ لو اريد بالبيت ذلك لاحتمل

ما فهم لكن الظاهر ان المراد باهل البيت على من قولهم اهل بيت النبوة ولا ريب ان هذا منوط لحصول كمال
الاهلية والاستعداد بسبب استجماع المستعقب للنص والتعيين من الله ورسوله على المنصف كما وقع في الاية والحديث
ولهذا احتاجت ام سلمة الى السؤال عن اهليتها للدخول فيهم ومنها ما رواه احمد بن مردويه الخطيب الحافظ
الثقة عندهم قال حدثنا احمد بن عبد الله بن الحسين حدثنا ابن العزيز بن يحيى البصري ابو احمد حدثنا
المغيرة بن محمد المهلبي حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي حدثنا علي بن هاشم بن البريد حدثنا
جابر الجعفي عن صالح بن ميثم عن ابيه قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
يقول ان لقي الله عز وجل وهو جاحد ولاية علي عليه السلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان لا يقبل
الله منه شيئا من اعماله فيوكل سبعين ملكا يتفلون في وجهه يحشره الله عز وجل اسود الوجه
ازرق العين فقلنا يا ابن عباس اينفع على علم في الاخرة قال قد تنازع اصحاب رسول الله
في حبه حتى سالت رسول الله فقال دعوني اسال الوحي فلما هبط جبرئيل ساله فقال سال
ربي عز وجل عن هذا فرجع الى السماء هبط الى الارض فقال يا محمد ان الله عز وجل يقرء عليك
السلام ويقول لك احب عليا من احبه فقد احبني من ابغضه فقد ابغضني يا محمد حيث تكن
يكن علي وحيث يكن يكن محبوه ومنها ما هو بلغ مبلغ التواتر من حديثية فاطمة بضعة مني
من اذاها فقد اذاني فقد اذى الله واذا ثبتت نظرا الى تلك الاحاديث المعتبرة مع
معاضدتها باجماع الامامية تواتر مضمون تلك الاحاديث فيما بينهم وصيته النبي ص في باب
تعظيم اهل البيت واحترامهم ووجوب مودتهم والتمسك بحبلهم وحرمة ايذائهم مع التاكيدات
البليغة والوعيد الشديدة في صورة تركها كما تنادي بها فواصل تلك الاحاديث المسطورة
المنقوله عن كتبهم

المنقوله من كتبهم من اذى عليا فقد اذاني وقوله صلى الله عليه وآله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه الخ وقوله
عليه وآله الصلوة والسلام اذكركم الله في اهلبيتي وقوله انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم وقوله مثل اهلبيتي
كمثل سفينة نوح الخ وقوله على لسان نبيه احب عليا فمن احبه فقد احبني ومن ابغضه وقوله في حق
فاطمة صلوات الله عليها من اذاها فقد اذاني فانظر الى بعض معاملات الذين يحسن الظن بهم مع آل الله
اهل بيتي بعد وفاته ص وتستبعد كل الاستبعاد منهم الاعراض عن النصوص النبوية على خلافة علي
بن ابي طالب فاقول ومن هذا الباب امور كثيرة نذكر منها امور يسيرة منها ما ذكر الطبري في تاريخه قال اتى عمر بن
الخطاب منزل علي فقال والله لاحرقن عليكم البيت او لتخرجن للبيعة فخرج عليه الزبير مصلتا
بالسيف فعثر واسقط السيف من يده فوثبوا عليه فاخذوه وذكر الواقدي ان عمر جاء الى علي في
عصابة فيهم اسيد بن الحضير وسلمة بن اسلم الاشهلي فقال اخرجوا او لنحرقنها عليكم وذكر ابن جبير انه
في غزره قال زيد بن اسلم كنت ممن حمل الحطب مع عمر الى باب فاطمة حين امتنع علي واصحابه عن البيعة
فقال عمر لفاطمة اخرجي من البيت والا احرقته ومن فيه قال وفي البيت علي وفاطمة والحسن و
الحسين عليهم السلم وجماعة من اصحاب النبي ص قالت فاطمة تحرق على ولدي قال عمر اي والله او ليخرجن
وليبايعن وروى ابن عبد ربه قال السيد هو رجل مغربي من اعيان المخالفين لاهل البيت ع
ومن ولاتهم في روايته عن ابي بكر وعمر قال في الجزء الرابع من كتاب العقد عند ذكر الذين تخلفوا
عن بيعة ابي بكر فقال هذا العقد فاما علي والعباس فقعدا في بيت فاطمة حتى بعث اليهما ابو بكر
عمر بن الخطاب ليخرجهما من بيت فاطمة وقال له ان ابيا فقاتلهما فاقبل بقبس من نار على
ان يضرم عليهما النار فلقيته فاطمة ع فقالت يا ابن الخطاب اجئت لتحرق دارنا قال نعم قال السيد

والعلامة نحو ذلك روى مصنف كتاب المحاسن وانفاس الجواهر وكذا ذكره صاحب الملل والنحل عن النظام من علماء
المعتزلة فانظر ايها المتدين العاقل هكذا كان مقتضى الوصية النبوية في باب اهل بيته المبين من الايذاء
الايذاء الذي تضمن قول نبيهم صلى الله عليه وآله من آذى عليا بعث يوم القيامة يهوديا او نصرانيا
والايذاء الذي تضمن قوله من آذى عليا فقد آذاني لبئس ما ترك مودة قربى النبي صلى الله عليه وآله
التي تضمنها قوله تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى اهكذا كان الواجب عليهم حسن السلوك
مع نحو كل مؤمن ومؤمنة ومع من تمسك بهم كما قال عليه قوله اني تارك فيكم الثقلين انظر
لنحو من التذكر فقد كان النبي امرهم حيث قال اذكركم الله في اهل بيتي لم يكن من تخلف عن
سفينة اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله عترته مع من المرتبة من الوصايا الصادرة منه صلى الله عليه وآله
وسلم في باب حقوق اهل بيته ومودتهم واطاعتهم وامتثال اوامرهم ما كان ينبغي لهم ان يفعلوا مع عترة النبي
لو كان اوصاهم في باب ايذائهم فلينظر العاقل المتدين المتدبر ليستبعد من تلك الجماعة الاعراض
عن مقتضى نص النبي على امامة علي بن ابي طالب وعدم اتفاقهم على نقله ولقد رايت بعض النواصب
كتب المتعصبين من النصاب ينكر مدلول تلك الروايات بقول كل من نقل هذا الخبر فلا شك
انه رافضي وتستضعف تلك الروايات بوجوه سبعة الاول فاطمة عليها السلام كان متصلا ببيوت
ازواج النبي صلى الله عليه وآله ومتصلا بالمسجد وقبر النبي فاحراقه مستلزم لاحراقها فكيف يقدم عليه
عمر لا سيما انظر الى ان بيوت الازواج كانت مملوة من الطين والسعف اليابس والثاني ان عيون بني هاشم
واشراف بني عبد مناف كانوا مع علي فلو كان يبلغ امرهم الى هذا لم يتطرفوا الغير بل كانوا يخرجون بالسيوف
المصلتة ويقتلون من قصد احراقهم والثالث ان الدفاع واجب فكيف يترك علي مع عصمته والرابع

ان العقود في تلك

ان القعود في تلك الحالة عجز والعجز يسلب المرتبة فاقدح في صحة الامامة والخامس انه لا يتصور من الانصار
المحبين للرسول ان يسكتوا ولم يتكلموا الا بكر في هذا والسادس انه لو كان الامر كذلك لوجب شياعه كما شاع
قتل الحسين وقتل عثمان والسابع ان رواية الصحاح تدل على ان جمع بني هاشم لابي بكر لم يحصل الا بعد
وفات فاطمة وهذا يقتضي كذب تلك الروايات اقول لعمري ان الجواب بالتزام الخطاء في الاجتهاد
كما التزموه في عائشة وبعض العشرة المبشرة في باب الحرب مع علي عليه السلام لا اقل قباحة من تلك الروايات
بامثال تلك الوجوه الضعيفة اما قوله كل من نقل هذا الخبر فلا شك انه رافضي فكيف تقبله عاقل
والحال ان واحدا من ناقلي هذه الرواية الطبري وقد قال النووي الشافعي في كتابه الموسوم بتهذيب
الاسماء ان ابا جعفر محمد بن جرير صاحب التاريخ تكرر ذكره في الروضة هو الامام البارع في انواع
العلوم وهو ابو جعفر محمد بن جرير بن كثير بن غالب الطبري هو في طبقة الترمذي والنسائي في
سمع عبد الملك بن ابي الشوارب واحمد بن منيع البغوي ومحمد بن حميد الرازي والوليد بن شجاع وابا كريب
محمد بن العلاء ويعقوب بن ابراهيم الدورقي ابا سعيد الاشج وعمرو بن علي ومحمد بن بشار وغيرهم
من شيوخ البخاري ومسلم حدث عنه احمد بن كامل ومحمد بن عبد الله الشافعي ومخلد بن
جعفر وخلائق قال الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد استوطن الطبري بغداد
اقام بها حتى توفي وكان احد الائمة العلماء يحكم بقوله ويرجع الى رايه لمعرفته وفضله وكان
قد جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه احد من اهل عصره وكان حافظا لكتاب الله عارفا بالقران بصيرا
بالمعاني فقيها في احكام القران عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها ناسخها ومنسوخها عارفا باقوال
الصحابة والتابعين فمن بعدهم في الاحكام عارفا بايام الناس واخبارهم وله كتاب التاريخ المشهور

[illegible]

وكتاب في التقسيم لم يصنف احد مثله انتهى وايضا من جملة ما قيلها الواقدي فهو ما ذكره السمعاني في كتاب
الانساب ابو عبد الله محمد بن عمر بن واقد الواقدي المدني قال السمعاني هو مولى اسلم سمع ابن ابي ذئب
ومعمر بن راشد ومالك بن انس ومحمد بن عجلان وربيعة بن عثمان وابن جريج واسامة
بن زيد وعبد الحميد بن جعفر بن اسحاق الصغاني واحمد بن عبيد بن ناصح والحرث بن ابي
روى عنه كاتبه محمد بن سعد وابو حسان الزيادي ومحمد بن اسحاق الصغاني واحمد بن عبيد
بن ناصح والحرث بن ابي اسامة وغيرهم وهو ممن طبق شرق الارض وغربها ذكره ولم يخف على احد
عرف الاخبار وعرف الناس امره وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم من المغازي والسير
والطبقات واخبار النبي صلى الله عليه وآله والاحداث التي كانت في وقته وبعد وفاته وكتب
الفقه واختلاف الناس في الحديث وغير ذلك وكان جوادا كريما مشهورا بالسخاء ولي القضاء
بالجانب الشرقي الى الغربي حمل كتبه على عشرين ومائة وقر وقيل كان له ستمائة قمطر من الكتب وقيل
ان حفظه كان اكثر من كتبه انتهى وكذا حال ابن عبد ربه والشهرستاني وغيرهم فان نسبتهم اظهر من ان
يخفى على احد من مجاري الكتب اما الوجوه التي ذكرها ففيها اولا ان يكون اتصال بيت فاطمة ببيوت
الازواج بحيث يستلزم احراقه احراقها غير مسلم فانا نرى ان كثيرا من بيوتات البلاد مع وجود
الاتصال لا يستلزم احراق بعضها احراق بعض بل نرى ان احراق بعض بيوت دار واحد لا يستلزم
احراق بعض آخر منه وثانيا انه لا نسلم ان تلك البيوت كانت معمولة من محض السعف والطين ولم
يكن فيها الادوات الطينية والحجرية اصلا وحل هذا الاجر والاتوى وثالثا انه لم لا يجوز ان عمر على تقدير الطينية
مظنة احتراق بيتي حفصة وعائشة اقام هناك من يمنع تعدي النار اليهما بالماء والتراب

ورابعا

ورابعا ان مقتضى تلك الروايات هو ان عمر مع جماعته قصد احراق بيت فاطمة واتى بالحطب وجمعه على بابه
الا انه وقع منه الاحراق فلعل كان غرضه مجرد التخويف وخامسا ان ما ذكره في الوجه الثاني والثالث
والرابع غير متوجه لان الواقع انما هو مقدمة الاحراق فلعل الاحراق لو كان وقع لنظر منهم ما كانت
الظلمة يستحقونه وايضا لو كان امثال ذلك العجز فادحة في صلاحية الامامة لكان عجز النبي ص
وفراره من مكة واختفاؤه في الغار فادحا في النبوة وايضا القعود انما كان يستقبح اذا لم يكن
مستندا بوصية النبي ص اما اذا كان كذلك فيكون القعود واجبا والامامية تقول ان النبي ص
قد كان اوصى عليا بالصبر وعدم منابذة الثلاثة لان في ذلك ع المسلمين مستضعفين وحفظا
للدين لئلا يرجع الناس الى الجاهلية الاولى وتتوثب القبائل مرتدين بالفتنة وطلب ترات الجاهلية
الى غير ذلك من المصالح الخفية والجلية كما نقل ابن ابي الحديد في شرح نهج البلاغة على ان ذلك
معارض بفعل عثمان يوم الدار فانه لما دخل عليه محمد بن ابي بكر واخذ لحيته ليقتله وضرب بطول قبضة سهامه ع
وجهه سلم عثمان نفسه للقتل ولم يطل يدا ولا سل سيفا على محمد اما محبة الانصار للنبي صلى الله عليه وآله
التي تمسك بها المستدل في استضعاف الرواية ففيها ان عموم تلك المحبة فيهم وبقاءها بعد وفات النبي ص
وعدم دخول الشبهة عليهم غير معلوم وكلامنا في ذلك المقام انما هو في دفع الاستبعاد عنهم طرح النقض
وعدم دخول نظرا الى ما وقع منهم من خذلان اهل بيت النبي ص وسبقتهم الى بيعة ابي بكر بدون ان يقع
منهم استشارة في ذلك عن احد من بني هاشم كما هو مسلم بين الفريقين وسكوتهم في كل ما تعدى قريش
على بني هاشم على ما هو مسطور في كتب المخالفين فتمسكهم في تضعيف ما في كتبهم محبة الانصار للنبي ص
وظاهر على انهم كانوا كذلك لم يخذلوا سيدهم سعد بن عبادة يوم السقيفة حتى آل امره من الغضب

الى ان هرب الى الشام وقد روى ان بعد بيعة اوس على ابي بكر قال الخزرجي رئيس اوس ما حملك على ما
صنعت الا الحسد على ابن عمك سعد اما ما قال في الوجه السادس من انه لو كان الامر كذلك لوجب
تواتره ففيه ان تقتضي الروايات هو قصد الاحراق لا وقوعه فلعل لو وقع لشاع على ان نقول
واقعة مقتل الحسين عليه السلم ومقتل عثمان لم تكن مما تهم الدواعي الى اخفائه بخلاف هذا فان معظم
المسلمين في تلك الوقت رضوا بما فعل الشيخان ونصروهما وخذلوا اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله
فلا يقاس احدهما على الآخر اما الوجه السابع ففيه ان الحرج على ابن ابي طالب وسائر بني هاشم لا يستلزم
البيعة فانه يجوز ان ابا بكر لما كان راى كراهة بني هاشم او قوة نفسه تركهم على حالهم او كان
ذلك بعد ان بيعته اكراهي وبيعة طوعي فانه لا استبعاد في ذلك كما لا يستعرف والعجب ان
هذا الناصبي لما راى هنا حصول مرامه في تضعيف رواية قصد عمر احراق بيت فاطمة ترجيح رواية
بيعة علي ابن ابي طالب بعد ستة اشهر وابن حجر لما كان في صدد تصحيح خلافة ابي بكر بالاجماع
من اول الامر قال بعد نقل رواية ستة اشهر من صحيح بخاري مخبرا ليبها تم هذا الحديث فيه التصريح
بتاخير بيعة على الى موت فاطمة فينافي ما تقدم على ابي سعيد ان عليا والزبير بايعا من اول الامر لكن
هذا الذي مر عن ابي سعيد هو الذي صححه ابن حبان وغيره قال البيهقي واما ما وقع في صحيح مسلم عن ابي
سعيد من تاخر بيعته وغيره من بني هاشم الى موت فاطمة رضي الله عنها فضعيف فان الزهري
لم يسنده وايضا الرواية الاولى عن ابي سعيد هي الموصولة فيكون اصح انتهى وعليه فبينه وبين خبر
البخاري لما مر عالية تناف لكن جمع بعضهم بان عليا بايع اولا ثم انقطع عن ابي بكر لما وقع بينه وبين
فاطمة رضي الله عنها ما وقع في مخلفه صلى الله عليه وآله ثم بعد موتها بايعه اخرى فتوهم من ذلك

بعض من لا يعرف

بعض من لا يعرف مباطن الامر ان تخلفه انما هو لعدم رضاه ببيعته فاطلق ذلك من اطلقه ومن ثم اظهر على مبايعته
لابي بكر ثانيا بعد موتها على المنبر لازالة هذه الشبهة انتهى كلام ابن حجر في صواعقه فقد ظهر من هنا
ان هؤلاء النواصب الذين لهم اصلا ولا بهم الجدل والاعتساف والانحراف عن جادة الانصاف
اما نقول هنا روايات اخر من طرق العامة كما هو مسطورة في كتبهم المعتمدة وروايات كثيرة متعاضدة
من طريق الخاصة والعقل السليم شاهد ان مفاد امثال تلك الاخبار مفاد التواتر بعينه فان مناط
التواتر هو حصول اليقين من جهة اخبار المخبرين وليس له نصاب من عدد مخصوص وقد يحصل من اخبار
جماعة قليلة اذا لم يكن لهم دواعي الى نقله غير التدين بل لولاه كان الامر بالعكس علم ويقين لا
يحصل من اضعاف اضعافهم الذين كانوا متهمين في النقل ونحن انما تركنا نقل تلك الروايات
كثيرا من تلك الروايات في محل آخر من ذلك الكتاب خوفا للتطويل ولئلا يخرج الكلام عما نحن
الا ان بصدده من اثبات عدم الاستبعاد والعقول السليمة باتفاق اكثر المهاجرين والانصار على ابطال و
طرح النصوص النبوية على خلافة علي ابن ابي طالب عليه السلم وعدم اتفاقهم على نقلها وبهذا التقريب يحسم
مادة الاستبعاد من ملاحظة ما صدر بين الاصحاب المتغلبة وبين فاطمة من حيث انهم غصبوا
منها فدك ونبذوا قوله عليه السلم فاطمة بضعة مني من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله وآذوها
وآذوها حتى غضبت عليهم ولم تتكلم حتى ماتت وسيجي انشاء الله تعالى تفصيل ذلك في موضعه
من جملة ما وقع التغيير منهم لشريعته صلى الله عليه وآله ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي هريرة
في الحديث الثامن والثمانين من المتفق عليه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يرغب في قيام رمضان من غير ان
يامرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فتوفي

رسول الله صلى الله عليه وآله والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك في خلافة ابي بكر وصدرا من ايام عمر يعني
انه ما ذكره الحميدي ايضا عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال خرجت مع عمر ليلة من رمضان الى المسجد فاذا الناس
اوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان
امثل ثم عزم فجمعهم على ابي بن كعب ثم قال خرجت ليلة اخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر
نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها افضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس
يقومون اوله قال فلا استبعاد من المسلمين الذين نقلوا هذه البدعة مع ان كل بدعة ضلالة ان لا يتفقوا على نقل
ما كان منهم ايام عنى النص على خلافة النبي وان لا يطلعوا عليه مع ان يطلعوا وما روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من مسند
انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلي في رمضان فجئت فقمت الى جانبه وجاء رجل فقام ايضا
حتى كنا رهطا فلما احس النبي صلى الله عليه وآله انا خلفه جعل يتجوز في الصلاة ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا
قال فقلنا له حين اصبحنا افطنت لنا الليلة فقال نعم وذلك الذي حملني على الذي صنعت
فهذا الحديث صريح ان النبي صلى الله عليه وآله امتنع من ان يكون اماما في نافلة رمضان ومن جملة ما
وقع منهم من تغيير شريعة النبي صلى الله عليه وآله تحريم المتعة من حيث انهم حرموا بتحريم عمر ذلك مع حليتها كما ثبت
عليها الآية وكما يشهد به ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند سلمة بن الاكوع عن الحسن بن محمد
بن علي عن سلمة وجابر قالا كنا في جيش فاتانا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال انه قد اذن لكم ان تستمتعوا فاستمتعوا يعني متعة
النساء وروى ايضا في كتاب الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وآله
وليس معنا نساء فقلنا الا نستخصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان نستمتع فكان احدنا ان
ينكح المرأة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ورواه

احمد بن حنبل في مسند عبد الله بن مسعود وروى ابو نعيم في كتاب الحلية واحمد بن حنبل في مسنده عن عمران
بن حصين في متعة النساء واللفظ له قال انزلت المتعة في كتاب الله تعالى وعملنا بها وفعلنا مع النبي صلى الله عليه وآله
ولم ينزل قرآن بحرمتها ولم ينه عنها حتى مات وروى الترمذي في صحيحه عن ابن عمر وقد سأله رجل من اهل
الشام عن متعة النساء فقال هي حلال فقال ان اباك قد نهى عنها فقال ابن عمر ارأيت ان كان ابي قد
نهى عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وآله نترك السنة ونتبع قول ابي وقد روي في سبب منع عمر عن المتعة ما
ذكره الحميدي في كتابه من مسند جابر بن عبد الله من طريق ابي نضرة قال كنا نتمتع بالقبضة من التمر والدقيق
الايام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وابي بكر حتى نهى عنها عمر في شان عمرو بن حريث وروى جماعة عن عبد الرزاق
وهو من ائمة اهل الحديث عن ابن جريج وهو من ائمة فقهائهم ونقل حديثهم عن عطاء بن ابي رباح وهو من
سادات فقهاء التابعين عن صفوان بن يعلى عن امية عن معوية تمتع امراة بالطائف فقد خانا على بن
عباس فذكروا ذلك له فقال نعم ثم قدم علينا جابر بن عبد الله معتمرا فجئناه فذكرنا له المتعة فقال
استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وعهد ابي بكر وعهد عمر حتى اذا كان في خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة
فسأل عمر من شهدت فقال امي وامها او قال اختها فقال فهلا غيرهما اخشى ان يكون ذلك دعا دغلا
عنها وفي مسنده في الجمع بين الصحيحين عن جابر بن عبد الله قال تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله فلما قام عمر قال ان الله
كان يحل لرسوله ما يشاء بما يشاء وان القرآن قد نزل منازله فاتموا الحج والعمرة لله كما امركم الله ودعوا
نكاح هذه النساء فلن اوتى برجل نكح امراة الى اجل الا رجمته بالحجارة فانظر ايها العاقل الى ان عمر حكم
بما لم يحكم به الله ورسوله وقد قال الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون
الفاسقون ثم انظر الى كثير من جهلاء الاصحاب حيث يتبعون في تحريم ما اباحه الله تعالى ونبيهم صلى الله عليه وآله

فما الاستبعاد منهم في ان يتفقوا على باطل او لم يتفقوا على حق ومن ذلك الباب تحريم عمر متعة الحج كما نص
الله تعالى في موضعه من هذا القبيل ما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين من عدة طرق من مسند عبد الله
بن عباس فمنها في الحديث الرابع من افراد مسلم قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم وابي بكر وسنتين من خلافة عمر الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم
فيه اناة فلو امضيناه عليهم ثلاثا فامضاه عليهم فانظر الى هذه البدعة وتغيير الشريعة النبوية والى
تبعية جمع كثير من المهاجرين والانصار الذين تحسن الظن بهم اياه في ذلك فكيف تقبل هذا كله وتستنكف
عن خصوص تركهم النص على علي بن ابي طالب مع ان الدواعي الى هذا الترك اعظم واكثر بمراتب عن
الاسباب التي دعتهم الى تغيير بعض الشرائع الجزئية الذي يدلك
على عدم استبعاد توجه الشناعة اليهم بسبب تركهم النص المسطور وانهم لم يكونوا من اهل صلاح
وورع الا بعض منهم كما ينادي به قوله تعالى واذا راوا تجارة او لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما قل ما عند
الله خير من اللهو ومن التجارة والله خير الرازقين وقوله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى
حتى يثخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم لولا كتاب من
الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقوله تعالى ومن اهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم
نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ثم يردون الى عذاب عظيم وقوله تعالى واذا ما انزلت سورة نظر بعضهم الى
بعض هل يراكم من احد ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم بانهم قوم لا يفقهون وقوله تعالى يحلفون لكم لترضوا
عنهم فان ترضوا عنهم فان الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ويحلفون بالله انهم لمنكم وما هم
منكم ولكنهم قوم يفرقون وقوله تعالى واذا رايتهم تعجبك اجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم كانهم

خشب مسندة

خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله انى يؤفكون وقوله تعالى ولا ينفقون
الا وهم كارهون وقوله تعالى واذا قاموا الى الصلوة قاموا كسالى يراؤون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا
وغير ذلك من الآيات المذكورة فيما سبق في تضعيف حجية الاجماع منها قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اذا لقيتم الذين كفروا زحفا فلا تولوهم الادبار ومن يولهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال او متحيزا
الى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير ومع هذا فقد وقع منهم الفرار في الغزوات
الكثيرة من غزوة احد وحنين كما قال الله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئا
وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين وقوله تعالى واعلموا ان فيكم رسول الله لو يطيعكم
في كثير من الامر لعنتم وقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون
وقوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل منهم
وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام
لست مؤمنا تبتغون عرض الحيوة الدنيا وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا
في سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة ونحو ذلك من الآيات الكثيرة
اما الحديث والروايات الدالة على ذلك فكثيرة جدا منها ما روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في
مسند سهل بن سعد في الحديث الثامن والعشرين من المتفق عليه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
يقول انا فرطكم على الحوض من ورد شرب ومن شرب لم يظمأ ابدا وليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفونني ثم يحال
بيني وبينهم قال ابو حازم فسمع النعمان بن ابي عياش وانا احدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت
سهلا يقول قال فقلت نعم قال انا اشهد على ابي سعيد الخدري لسمعته يزيد على هذا اللفظ فيقول انهم

[illegible]

من امتي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي البخاري في الجمع بين الصحيحين
من المتفق عليه في الحديث السبعين من مسند عبد الله بن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وآله قال الا انه سيجاء
برجال من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول
كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت
على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك قال فيقال لي لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم
والى ما ظهر قول علي عليه السلام في بعض خطب نهج البلاغة حتى اذا قبض الله رسوله صلى الله عليه وآله
رجع قوم على الاعقاب وغالتهم السبل واتكلوا على الولائج ووصلوا غير الرحم وهجروا السبب الذي
امروا بمودته ونقلوا البناء عن رص اساسه فبنوه في غير موضعه معادن كل خطيئة وابواب كل ضارب
في غمرة قد ماروا في الحيرة وذهلوا في السكرة على سنة من آل فرعون من منقطع الى الدنيا راكن او مفارق
للدين مباين فلا يتوهمن العاقل اللبيب ان المراد من تلك الصحابة المرتدين غير الصحابة الثلاثة واتباعهم
الذين خذلوا اهل بيت سيد المرسلين المختار واقدموا على الدين وقد تكلف في تاويل هذا الكلام ابن ابي الحديد
المعتزلي في شرحه لهذا الكلام وكان كلامه من اكثر المواضع ناطقا بالصواب بحسب ذكره فاقول هو هذا
رجعوا على الاعقاب تركوا ما كانوا عليه قال سبحانه ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وغالتهم السبل
اهلكتهم اختلاف الاراء والاهواء غاله كذا اهلكه والسبل الطرق والولائج جمع وليجة هي البطانة يتخذها
الانسان لنفسه قال سبحانه ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ووصلوا غير رحم رسول الله فذكرها
ذكرا مطلقا غير مضاف للعلم بها كما يقول القائل اهل البيت فيعلم السامع انه اراد اهل بيت الرسول
وهجروا السبب يعني اهل البيت ايضا وهذه اشارة الى قول النبي خلفت فيكم الثقلين كتاب الله وعتر

اهل

اهل بيتي حبلان ممدودان من السماء الى الارض لا يفترقان حتى يردا علي الحوض فعبر امير المؤمنين عن اهل
البيت بلفظ السبب لما كان النبي قال حبلان والسبب في اللغة الحبل وعنى بقوله امروا بمودته قول الله
تعالى قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى وينقلون البناء عن رص اساسه رص مصدر رصصت الشيء
ارصه اي الصقت بعضه ببعض ومنه كانهم بنيان مرصوص وتراص القوم في الصف اي تلاصقوا فبنوه في
غير موضعه نقلوا الامر عن اهله الى غير اهله ثم ذمهم فقال انهم معادن كل خطيئة وابواب كل ضارب
في غمرة الغمرة الضلال والجهل والضارب فيها الداخل المعتقد لها قد ماروا في الحيرة مار يمور اذا ذهب وجاء
فكانهم يسبحون في الحيرة كما يسبح الانسان في الماء على سنة من آل فرعون اي على طريقة وآل فرعون اتباعه
قال تعالى ادخلوا آل فرعون اشد العذاب من منقطع الى الدنيا لا هم له غيرها راكن مخلد اليها قال تعالى ولا
تركنوا الى الذين ظلموا او مفارق للدين مباين مزايل فان قلت اي فرق بين الرجلين وهل يكون
المنقطع الى الدنيا الا مفارقا للدين قلت قد يكون كثيرا كما ترى كثيرا من احبار النصارى في رهبانيتهم فان قلت اليس هذا
الفصل صريحا في تحقيق مذهب الامامية قلت لا بل نحمله على انه عنى اعداءه الذين حاربوه من
قريش وغيرهم من افناء العرب في يوم صفين وهم الذين نقلوا البناء وهجروا السبب ووصلوا غير الرحم واتكلوا
على الولائج وغالتهم السبل ورجعوا على الاعقاب كعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومروان بن الحكم
والوليد بن عقبة وحبيب بن مسلمة وبسر بن ارطاة وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وحوشب
ذي الكلاع وشرحبيل بن السمط وابي الاعور السلمي وغيرهم ممن تقدم ذكرنا له في الفصول المتعلقة
بصفين واخبارها فان هؤلاء نقلوا الامامة عنه الى معوية فنقلوا البناء عن رص اساسه الى غير موضعه فان
قلت لفظ الفصل يشهد بخلاف ما تاولته لانه قال عليه السلام حتى اذا قبض الله رسوله رجع قوم على الاعقاب

فجعل رجوعهم على الاعقاب عقيب قبض الرسول ص وما ذكرته انه كان بعد قبض الرسول بنيف وعشرين سنة
قلت ليس يمتنع ان يكون هؤلاء المذكورون رجعوا على الاعقاب لما مات رسول الله ص واضمروا في انفسهم مشاقة
امير المؤمنين ع واذاه وقد كان فيهم من يتحكك به في ايام ابي بكر وعمر وعثمان ويتعرض له ولم يكن احد منهم ولا
من غيرهم يقدم على ذلك في حياة رسول الله ص ولا يمتنع ايضا ان يريد برجوعهم على الاعقاب ارتدادهم
عن الاسلام بالكلية فان كثيرا من اصحابنا يطعنون في ايمانهم من ذكرناه ويعدونهم من المنافقين وقد
كان سيف رسول الله ص يقمعهم ويردعهم عن اظهار ما في انفسهم من النفاق فاظهر قوم منهم بعده ما
كانوا يضمرونه من ذلك خصوصا فيما يتعلق بامير المؤمنين الذي ورد في حقه ما كنا نعرف المنافقين
على عهد رسول الله ص الا ببغض علي بن ابي طالب وهو خبر محقق مذكور في الصحاح فان قلت بم تعلقت
من بين التاويل قوله ونقلوا البناء عن رص اساسه فجعلوه في غير موضعه وذلك لان اذا ظرف
والعامل فيها قوله رجع قوم على الاعقاب وقد عطف عليه ونقلوا البناء فاذا كان الرجوع على الاعقاب
واقعا في الظرف المذكور وهو وقت قبض الرسول وجب ان يكون نقل البناء الى غير موضعه واقعا في
ذلك الوقت ايضا لان احد الفعلين معطوف على الآخر ولم ينقل احد وقت قبض الرسول البناء الى
موية امير المؤمنين ع وانما نقل عنه الى شخص آخر في اعطاء العطف حقه اثبات مذهب الامامية
صريحا قلت اذا كان الرجوع على الاعقاب انما قبض النبي ص فقد قلت انما يجب من وجود عامل في الظرف
ولا يجب ان يكون نقل البناء الى غير موضعه واقعا في تلك الحال ايضا بل يجوز ان يكون واقعا في
زمان آخر اما بان يكون الواو للاستئناف لا للعطف او بان يكون للعطف في مطلق الحدث لا
في وقوع الحدث في عين ذلك الزمان المخصوص كقوله تعالى حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها

فابوا ان يضيفوا

فابوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه فالعامل في الظرف استطعما ويجب ان يكون استطعامهما وقت
اتيانهما اهلها لا محالة ولا يجب ان يكون جميع الاحوال المذكورة المعطوفة واقعة حال الاتيان ايضا الا ترى
ان من جملتها فاقامه ولم يكن اقامة الجدار حال اتيانهما القرية بل متراخيا عنه بزمان اللهم الا ان يقول
انه اشار بيده الى الجدار فقام او قال له قم فقام لانه لا يمكن ان يجعل اقامة الجدار مقارنا للاتيان
الا على هذا الوجه وهذا لم يكن ولا قاله مفسر ولو كان قد وقع على هذا الوجه لما قال له لو شئت لاتخذت
عليه اجرا لان الاجر انما يكون على اعتماد عمل فيه مشقة وانما يكون فيه مشقة اذا بناه بيده وباشره
بجوارحه واعضائه واعلم انا نحمل كلام امير المؤمنين ع على ما يقتضيه سؤدده الجليل ومنصبه العظيم
ودينه القويم من الاغضاء عما سلف ممن سلف فقد كان صاحبهم بالمعروف برهة من الدهر فاما
ان يكون ما كان فيه حقهم او حقه فتركه لهم رفعا لنفسه عن المنازعة او لما راه من المصلحة وعلى
كلا التقديرين فالواجب علينا ان نطبق بين آخر افعاله واقواله بالنسبة اليهم وبين اولها
فان بعد تاويل ما يتاول من كلامه فليس بابعد من تاويل اهل التوحيد والعدل الايات المتشابهة
في القرآن ولم يمنع بعدها من الخوض في تاويلها محافظة على الاصول المقررة فكذلك ههنا انتهى
كلام ابن ابي الحديد المعتزلي وايضا في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث الحادي والثلاثين بعد
المائة من المتفق عليه من مسند انس بن مالك قال ان النبي ص قال ليردن على الحوض رجال
ممن صاحبني حتى اذا رايتهم ورفعوا الي رؤوسهم اختلجوا فلاقولن اي رب اصحابي اصحابي فليقالن
لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك وفي الجمع بين الصحيحين ايضا في الحديث السابع والستين بعد
المائتين من المتفق عليه من عدة طرق قال قال النبي صلى الله عليه وآله بينا انا قائم اذا زمرة حتى اذا

اعرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى اين فقال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم
ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال
هلم فقلت الى اين فقال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا
اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم وروي نحو ذلك من عدة طرق في مسند اسماء بنت
ابي بكر ومن عدة طرق في مسند ام سلمة ومن عدة طرق في مسند سعيد بن المسيب كل ذلك في الجمع
بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحيحين ايضا في مسند عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
انا فرطكم على الحوض وليرفعن الي رجال منكم حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم اختلجوا دوني فاقول اي رب اصحابي
فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وروي نحو ذلك في مسند حذيفة بن اليمان في الحديث السابع من المتفق
عليه ومنها ما في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند ابي الدرداء في الحديث الاول من صحيح البخاري قالت ام الدرداء
دخل ابو الدرداء وهو مغضب فقلت ما اغضبك فقال والله ما اعرف من امر امة محمد شيئا الا انهم
يصلون جميعا ومنها ما في الجمع بين الصحيحين في الحديث الاول من صحيح البخاري في مسند انس بن مالك عن
الزهري قال دخلت على انس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا
مما ادركت الا هذه الصلاة وقد ضيعت وفي حديث آخر منه ما اعرف شيئا مما كان على عهد رسول الله ص
قيل الصلاة قال اليس قد ضيعتم ما ضيعتم فيها ومنها ما في الجمع بين الصحيحين في الحديث السادس بعد الثمانين من
المتفق عليه من مسند ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال مثلي كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت
ما حولها جعل الفراش وهذه الدواب التي في النار يقعن فيها وجعل يحجزهن ويغلبنه فيتقحمن فيها قال
فذلك مثلي ومثلكم انا آخذ بحجزكم هلموا عن النار هلموا عن النار فتغلبوني تقحمون فيها ومنها ما رواه الحميدي

في الجمع بين الصحيحين

٤٧

في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص في الحديث الحادي عشر من افراد مسلم قال ان النبي ص
قال اذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم اي قوم انتم قال عبد الرحمن بن عوف نكون كما امرنا رسول الله
فقال رسول الله ص بل تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم تتباغضون وفي رواية ثم تنطلقون
الى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض ومنها ما في كنز العمال في تبويب جمع الجوامع
للسيوطي في آداب العلم والعلماء من كتاب العلم عن محمد بن اسحاق قال اخبرني صالح بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن ابيه قال والله ما مات عمر بن الخطاب حتى بعث الى اصحاب رسول الله ص فجمعهم
من الآفاق عبد الله بن حذيفة وابا الدرداء وابا ذر وعقبة بن عامر فقال ما هذه الاحاديث التي قد افشيتم
عن رسول الله ص في الآفاق قالوا اتنهانا قال لا اقيموا عندي لا والله لا تفارقوني ما عشت
فنحن اعلم ناخذ ونرد عليكم فما فارقوه حتى مات والظاهر فيه من الشعبي قال لم يمت عمر حتى ملته
قريش وقد كان حصرهم بالمدينة واسبغ عليهم وقال ان اخوف ما اخاف على هذه الامة انتشاركم
في البلاد وامثال ذلك روايات اخر فان من الروايات كما ترى تدل على ان قريشا كانوا متهمين
عند عمر بوضع الاحاديث وقد ناسب المقام ان نذكر شيئا من كلام امير المؤمنين صلوات الله عليه وآله
من نهج [illegible] لابن ابي الحديد المتضمن لكون كثير من الصحابة منافقين متقربين الى ائمة الضلال
والدعاة الى النار بتكثير الثروة واستعباد المخالفين عن طواعيتهم على غصب الحق العلوي
فاقول من كلامه عليه السلام وقد سأله سائل عن احاديث البدع وعما في ايدي الناس من اختلاف الخبر
فقال ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها
وحفظا ووهما وقد كذب على رسول الله صلى الله عليه وآله على عهده حتى قام خطيبا فقال من كذب علي

متعمداً فليتبوأ مقعده من النار وانما اتاك بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس رجل منافق مظهر للايمان
متصنع بالاسلام لا يتأثم ولا يتحرج يكذب على رسول الله صلعم متعمدا فلو علم الناس انه منافق كاذب لم يقبلوا منه ولم
يصدقوا قوله ولكنهم قالوا صاحب رسول الله صلعم رآه وسمع منه ولقف عنه فيأخذون بقوله وقد اخبرك الله
عن المنافقين بما اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك ثم بقوا بعده عليه السلام فتقربوا الى ائمة الضلالة
والدعاة الى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال وحملوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا
انما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله فهذا احد الاربعة ورجل سمع رسول الله صلى الله عليه وآله
شيئا لم يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذبا فهو في يديه ويرويه ويعمل به ويقول انا سمعته من رسول الله
صلعم فلو علم المسلمون انه وهم فيه لم يقبلوه منه ولو علم انه كذلك لرفضه ورجل ثالث سمع رسول الله
شيئا يأمر به ثم نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهى عن شيء ثم امر به وهو لا يعلم فحفظ المنسوخ ولم
يحفظ الناسخ فلو علم انه منسوخ لرفضه ولو علم المسلمون اذ سمعوه منه انه منسوخ لرفضوه
وآخر رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله صلى الله عليه وآله
ولم يهم بل حفظ ما سمع على وجهه فجاء به على ما سمعه لم يزد فيه ولم ينقص منه وحفظ الناسخ فعمل به وحفظ
المنسوخ فجنب عنه وعرف الخاص والعام فوضع كل شيء موضعه وعرف المتشابه ومحكمه وقد كان
يكون من رسول الله صلعم الكلام له وجهان كلام خاص وكلام عام فيسمعه من لا يعرف ما عنى الله
ولا ما عنى به رسول الله صلعم فيحمله السامع ويوجهه على غير معرفة بمعناه وما قصد به وما خرج من اجله
وليس كل اصحاب رسول الله صلعم كان يسأله ويستفهمه حتى ان كانوا ليحبون ان يجيء الاعرابي
والطاري فيسأله عليه السلام حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سألت عنه وحفظته فهذه

وجوه ما عليه الناس

وجوه ما عليه الناس في اختلافهم وعللهم في رواياتهم قال ابن ابي الحديد واعلم ان هذا التقسيم صحيح وقد
كان ايام الرسول صلى الله عليه وآله المنافقون وبقوا بعده وليس يمكن ان يقال النفاق مات بموته
والسبب في استتار حالهم بعده انه كان لا يزال يذكرهم بما ينزل عليه من القرآن فانه مشحون بذكرهم الا
ترى ان اكثر ما نزل بالمدينة من القرآن مملوء بذكر المنافقين فكان السبب في انتشار ذكرهم واحوالهم و
حركاتهم هو القرآن فلما انقطع الوحي بموته صلعم لم يبق من ينعى عليهم سقطاتهم ويوبخهم على اعمالهم ويأمر
بالحذر منهم ويجاهرهم تارة ويجاملهم تارة وصار المتولي للامر بعده يحمل الناس كلهم على كاهل المجاملة
ويعاملهم بالظاهر وهو الواجب في حكم الشرع والسياسة الدنيوية بخلاف حال الرسول فانه كان
تكليفه معهم غير هذا التكليف الا ترى انه قيل له ولا تصل على احد منهم مات ابدا يدل على انه كان يعرفهم
باعيانهم فليس يخاطب بما خوطب الرسول [illegible] في امرهم وسكوت الخلفاء عنهم بعده
عن ذكرهم فكان قصارى امر المنافقين ان يسر ما في قلبه ويعامل المسلمين بظاهره ويعاملونه بحسب ذلك
ثم فتحت عليهم البلاد وكثرت الغنائم فاشتغلوا بها عن الحركات التي كانوا يعتمدونها ايام رسول
الله صلى الله عليه وآله وبعثهم الخلفاء مع الامراء الى بلاد فارس والروم فالهتهم الدنيا عن الامور
التي كانت ينقم منها في حيوة النبي صلعم ومنهم من استقام اعتقاده وخلصت نيته [illegible] والفتوح
والقاء الدنيا افلاذ كبدها من الاموال العظيمة والكنوز الجليلة اليهم فقالوا لو لم يكن هذا الدين
حقا لما وصلنا الى ما وصلنا اليه وبالجملة لما تركوا تركوا وحيث سكت عنهم سكتوا عن الاسلام
واهله الا في دسيسة خفية يعملونها نحو الكذب الذي اشار اليه امير المؤمنين عليه السلام فانه خالط الحديث
كذب كثير صدر عن قوم غير صحيحي العقيدة قصدوا به الاضلال وتخبيط القلوب والعقائد وقصد به

بعضهم النبوية هذا وقوم كان لهم في التشيع غرض دنيوي فقد قيل انه افتعل في ايام معوية خاصة كثير
على هذا الوجه ولم يسكت المحدثون الراسخون في علم الحديث عن هذا بل ذكروا كثيرا من هذه الاحاديث
الموضوعة وبينوا وضعها وان رواتها غير موثوق بهم الا ان المحدثين انما يطعنون فيما دون طبقة
الصحابة ولا يتجاسرون على الطعن في احد من الصحابة لان عليه لفظ الصحبة على انهم قد طعنوا
في قوم لهم صحبة كبسر بن ارطاة وغيره والبهتان وهل هذا الا تصريح بما ذكره الامامية ونعتقد
قلت ليس الامر كما ظننت وظنوا وانما يعني معوية والحساب وعمل الكتاب كرواية عمرو بن العاص
من تبعهما على الضلال كالخبر الذي رواه من رواه في حق معوية اللهم قه العذاب والحساب وعلمه
الكتاب كرواية عمرو بن العاص تقربا الى قلب معاوية ان آل ابي طالب ليسوا لي باولياء
انما وليي الله وصالح المؤمنين وكرواية قوم في ايام معوية اخبارا كثيرة في فضائل عثمان تقربا
الى معوية بها ولسنا نجحد فضل عثمان وسابقته ولكنا نعلم ان بعض الاخبار الواردة فيه موضوع
كخبر عمرو بن مرة فيه وهو مشهور واعلم ان امير المؤمنين عليه السلم وكان مخصوصا من دون الصحابة
بخلوات كان يخلو بها مع رسول الله صلى الله عليه وآله لا يطلع احد من الناس على ما يدور بينهما و
كان كثير السؤال عن معاني القرآن وعن معاني كلامه صلعم واذا لم يسأل ابتداه النبي صلعم بالتعليم والتوقيف
ولم يكن احد من اصحاب النبي صلعم كذلك وكانوا اقساما فمنهم من يهابه ان يسأله وهم الذين
كانوا يحبون ان يجيئ الاعرابي والطاري فيسأله وهم يسمعون ومنهم كان بليدا بعيد الفهم قليل الهمة
في النظر والبحث ومنهم من كان مشغولا عن طلب العلم وفهم المعاني اما بعبادة او دنيا ومنهم المقلد
الذي يرى ان فرضه السكوت وترك السؤال ومنهم المبغض الشاني الذي ليس للدين عنده

من الموقع ما يضيع

من الموقع ما يضيع زمانه بالسؤال عن دقائقه وغوامضه وانضاف الى الامر الخاص بعلي عليه السلم
ذكاؤه وفطنته وطهارة طينته واشراق نفسه وضوءها واذا كان المحل قابلا متهيئا وكان الفاعل المؤثر
موجودا والموانع مرتفعة حصل الاثر على اتم ما يمكن فلذلك كان عليه السلم كما قال الحسن البصري رباني هذه
الامة وذا فضلها وتسميه الفلاسفة امام الائمة وحكيم العرب انتهى كلام الشارح المعتزلي ويؤيد
ما اشار اليه ابن ابي الحديد من وضع الاحاديث في زمن بني امية وغيرهم ما هو مذكور في تذكرة الموضوعات
للشيخ محمد بن طاهر الفتني حيث قال في الوجيز جابر ان رسول الله اتي بجنازة رجل فلم يصل عليه فقيل له
قال انه كان يبغض عثمان فابغضه الله مداره على محمد بن زياد وهو متروك قلت اخرجه الترمذي وضعفه
جابر بينا نحن مع النبي ص قال ليقم كل رجل الى كفوه فنهض النبي الى عثمان فاعتنقه وقال انت
ولي في الدنيا والاخرة فيه طلحة بن يزيد لا يحتج به عن عبيدة بن حسان متروك سهل بن سعد
سئل في الجنة برق قال ان عثمان يتحول من منزل الى منزل فتبرق له الجنة فيه الحسين بن عبد الله
العجلي قلت صححه الحاكم على شرط الشيخين وتعقبه الذهبي فقال بل موضوع وفي نور النبراس في الفضل
الذي ذكره بعد اعمامه عن عائشة لما زوج النبي ص ام كلثوم قال لام ايمن هيئي ابنتي وزفيها الى عثمان
الى ان قال اما انه اشبه الناس بجدك ابراهيم الحديث قال الذهبي موضوع وذكر في ترجمة
عمرو بن صالح قاضي رامهرمز حدثنا عن ابن عمر مرفوعا انا نشبه عثمان بابينا ابراهيم وفي
المستدرك في ترجمة رقية بنت النبي عن ابي هريرة انه دخل عليها وبيدها مشط فقالت
خرج رسول الله من عندي آنفا رجلت رأسه فقال كيف تجدين ابا عبد الله قلت بخير فقال
اكرميه فانه من اشبه اصحابي بي خلقا صحيح قال الذهبي منكر المتن فان رقية ماتت وقت بدر

ابي هريرة لم يسلم وقت خيبر انتهى ومنها ما ذكره السدي في تفسيره في تفسير قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا
اليهود والنصارى اولياء بعضهم اولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين
وقال السدي لما اصيب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله باحد قال عثمان لالحقن بالشام فان لي
صديقا من اليهود يقال له دهلك فلآخذن منه امانا فاني اخاف ان تدال علينا اليهود وقال
طلحة بن عبيد الله لاخرجن الى الشام فان لي به صديقا من النصارى فلآخذن منه امانا فاني
اخاف ان تدال علينا النصارى قال السدي فاراد احدهما ان يتهود والآخر ان يتنصر قال
فاقبل طلحة الى النبي صلى الله عليه وآله وعنده علي عليه السلام فاستاذنه طلحة في المسير الى الشام
وقال ان لي بها مالا آخذه ثم انصرف فقال له النبي عن مثلها من حال تخذلنا وتخرج وتدعنا
فاكثر على النبي الاستئذان فغضب علي عليه السلام فقال يا رسول الله صلى الله عليه وآله ائذن
لابن الحضرمية فوالله ما عز من نصره ولا ذل من خذله فكف طلحة عن الاستئذان عند ذلك
فانزل الله تعالى فيهم ويقول الذين امنوا اهؤلاء الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم انهم لمعكم حبطت اعمالهم
الحديث ومنها ما تواتر وثبت عند المسلمين من تكشف عبد الله بن عمر بعداوة علي عليه السلام
والحسن والحسين عليهما السلام وعن نصرة بني هاشم ثم قد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين من تكرمة
بيعة يزيد بن معاوية الفاجر الفاسق الكافر بما تعجب منه العاقل فانه لا يتفق صحة مبايعته
وخلافته الا من فيه معاجز فمن ذلك من المتفق عليه من مسند عبد الله بن عمر في الحديث الحادي
والثمانين عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده وقال اني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل

على بيعة الله تعالى ورسوله واني لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيعة الله تعالى ورسوله ثم ينصب له
القتال واني لا اعلم احدا منكم خلعه ولا تابع عليهما السلام واحد من بني هاشم يجرون مجرى يزيد في ان
بايعه ونفى لهم ومن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر في الحديث الخامس والخمسين
من افراد البخاري ان عبد الله بن عمر كتب الى عبد الملك بن مروان يبايعه واقر له بالسمع
والطاعة على سنة الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله فيما استطعت وفي رواية الحميدي الحديث
المذكور وان بني امية قد اقروا بمثل ذلك بهذا اللفظ قال السيد سبحان الله ما كان واحد من بني هاشم
مثل عبد الملك بن مروان الذي هو عند علماء المسلمين من الملوك المتغلبين ان في ذلك لعجائب الاربعة
المذاهب واخرج مسلم في فضل الخطاب في لما خلعوا يزيد واجتمعوا على ابن مطيع اتاه ابن عمر فقال له عبد الله
بن مطيع اطرحوا لابي عبد الرحمن وسادة فقال له عبد الله بن عمر اني لم آتك لاجلس اتيتك لاحدثك
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة ولا
حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية وايضا في شرح نهج البلاغة لابن ابي
الحديد المعتزلي روى ان عبد الله بن عمر طرق على الحجاج بابه ليلا ليبايع لعبد الملك كيلا يبيت تلك
الليلة بلا امام لانه روى عن النبي قال من مات ولا امام له مات ميتة جاهلية وبلغ من احتقار
الحجاج له واستهزائه بحاله ان اخرج رجله من الفراش فقال اصفق بيدك عليها وايضا في شرح
نهج البلاغة وبايعه المسلمون بالمدينة الا محمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر واسامة بن زيد وسعد بن ابي وقاص
وكعب بن مالك وحسان بن ثابت وعبد الله بن سلام فامر باحضار عبد الله بن عمر فقال له بايع فقال
لا ابايع حتى يبايع الناس فقال له عليه السلام فاعطني حميلا ان لا تبرح قال ولا اعطيك حميلا فقال الاشتر

يا امير المؤمنين عليه السلام ان هذا قد امن سوطك فدعني اضرب عنقه فقال لست اريد ذلك منه على كره خلوا سبيله
فلما انصرف قال امير المؤمنين عليه السلام لقد كان صغيرا وهو سيء الخلق وهو في كبره اسوء خلقا الى ان قال ثم بايع
الناس عليا عليه السلام وتخلف عبد الله بن عمر وكلمه علي عليه السلام في البيعة فامتنع عليه واتاه في اليوم
الثاني وقال اني لك لناصح ان بيعتك لم يرض بها الناس كلهم فلو نظرت لدينك ورددت
الامر شورى بين المسلمين فقال علي عليه السلام ويحك وهل ما كان عن طلب مني الم يبلغك صنيعهم فلما
انصرف قال امير المؤمنين عليه السلام لقد كان صغيرا وهو سيء الخلق وهو في كبره اسوء خلقا الى ان قال
ثم اتى بايع الناس قم عني يا احمق ما انت وهذا الكلام فلما خرج اتى عليا عليه السلام في اليوم الثالث
فقال ان ابن عمر قد خرج الى مكة يفسد الناس عليك فامر بالبعثة في اثره فجاءت ام كلثوم ابنته
فسالته وضرعت اليه فيه فقالت يا امير المؤمنين انما خرج الى مكة ليقيم بها وانه ليس بصاحب سلطان ولا هو
من رجال هذا الشان وطلبت اليه ان يقبل شفاعتها في امره لانه ابن بعلها فاجابها وكف عن
البعثة اليه وقال دعوه وما اراد ومن ذلك ما رواه الحميدي ايضا في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله
بن عمر بن الخطاب في الحديث الثالث من المتفق عليه قال صلى بنا رسول الله صلعم العشاء الآخرة في آخر
حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض
احد هذا لفظ حديث عبد الله بن عمر ومما يدل على ان عبد الله بن عمر قد شهد على نفسه بالطعن على
ما ذكره الحميدي في الحديث السابع والخمسين من افراد البخاري من مسند ابن عمر قال كنا نتقي
الكلام والانبساط الى نسائنا على عهد رسول الله صلعم هيبة ان ينزل فينا شيء فلما توفي النبي صلعم
تكلمنا وانبسطنا ومما يدل على ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الخامس والستين

بعد المائة من مسند

بعد المائة من مسند عائشة من المتفق عليه عن عمرة انها سمعت عائشة وذكر لها ان عبد الله بن عمر يقول
ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة يغفر الله لابي عبد الرحمن اما انه لم يكذب ولكنه نسي او
اخطا انما مر رسول الله صلى الله عليه وآله على يهودية يبكى عليها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في
قبرها وايضا منها ما رواه في الجمع بين الصحيحين في الحديث الرابع عشر من افراد البخاري من مسند
عبد الله بن عمر انه كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه لقي زيد بن عمرو بن نفيل باسفل
بلدح وذلك قبل ان ينزل على رسول الله الوحي فقدم اليه رسول الله صلعم سفرة فيها لحم فابى ان
ياكل منها ثم قال زيد اني لا اكل مما تذبحون على انصابكم ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه ومن ذلك
ما رواه الحميدي في الحديث الثاني عشر بعد المائة من المتفق عليه من مسند عائشة من عروة بن
الزبير قال كنت انا وابن عمر مستندين الى حجرة عائشة وانا لنسمع ضربها بالسواك تستن
قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي في رجب قال نعم فقلت لعائشة يا اماه الا تسمعين
ما يقول ابو عبد الرحمن فقالت وما يقول قلت يقول اعتمر النبي صلعم في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد
الرحمن لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانا معه قال وابن عمر يسمع قال لا ولا نعم سكت
وفي رواية مجاهد بن جبر ان عائشة قالت وما اعتمر في رجب قط ومنها ما هو المعلوم ان ابا هريرة
فارق عليا عليه السلام وبني هاشم وظهر من عداوته لهم وانضمامه الى معاوية ما لا يحتاج الى رواية
المشهورة في التواريخ وعند علماء الاسلام [illegible] مع ما رووه في صحاحهم ان
[illegible] بالكذب كانت معلومة بين الصحابة فمن ذلك ما رواه الحميدي في الحديث السادس
والستين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي هريرة عن ابي رزين قال خرج الينا ابو هريرة فضرب

يبح على جبهته فقال الا انكم تحدثون اني اكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله الخبر ومن ذلك ما رواه
الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب في الحديث الرابع والعشرين بعد المائة
من المتفق عليه ان رسول الله امر بقتل الكلاب الا كلب صيد او كلب غنم او ماشية فقيل لابن عمر ان ابا هريرة
يقول او كلب زرع فقال ابن عمر ان لابي هريرة زرعا ومن ذلك في الجمع بين الصحيحين للحميدي في
الحديث الستين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي هريرة انه قيل لابن عمر ان ابا هريرة يروي
عن النبي من تبع جنازة فله قيراط من الاجر فقال ابن عمر اكثر علينا ابو هريرة ومن ذلك اعتذاره
في اكثار روايته بما سمع انهم يتهمونه بالكذب فروى الحميدي في الصحيح في الحديث التاسع والخمسين
من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال انكم تقولون ان ابا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله
ويقولون ما بال المهاجرين والانصار لا يحدثون عن رسول الله صلعم بمثل حديث ابي هريرة وان اخواني من
المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالاسواق وكنت الزم رسول الله صلعم على ملء بطني فاشهد اذا غابوا واحفظ اذا
نسوا ثم ذكر الانصار بعد كلام له فقال وكان يشغل اخواني من الانصار عمل اموالهم فكنت امرأ مسكينا من
مساكين الصفة اعي حين ينسون وفي رواية سفيان فما نسيت شيئا سمعته منه فانظر ايها العاقل
لتدين من الرواية فانها تدل على ان الصحابة كانوا يرمون ابا هريرة بالكذب وهو كان يطعن عليهم بانهم
كانوا يشتغلون عن حديث رسول الله صلعم بالدنيا الفانية ثم انظر الى قول ابي هريرة فما نسيت
شيئا سمعته والحال ان نسيانه ثبت من رواياتهم على ان العلم بعدم النسيان للناسي ليس بيد
اما التي تدل على نسيانه فما قد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ايضا من المتفق عليه في الحديث التاسع
والثمانين من مسند ابي هريرة عن النبي انه قال لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله

فما بال ابل

فما بال ابل يكون في الرمل كانها الظباء فياتي البعير الاجرب فيدخل فيها فيجربها فقال فمن اعدى الاول
ثم روى الحميدي في جملة الحديث التاسع والثمانين في مسند ابي هريرة من المتفق عليه عن ابي سلمة انه
سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي لا يورد ممرض على مصح وانكر ابو هريرة حديثه الاول قلنا الم
تحدث انه لا عدوى فرطن بالحبشية قال ابو سلمة فما رايته نسي حديثا غيره ونحو ذلك ومن ذلك
ما روي من طعنه بالدين في الحديث الثاني والتسعين بعد المائة من المتفق عليه من مسند ابي
هريرة عن ابي حازم انه قال كنت خلف ابي هريرة وهو يتوضأ للصلاة فكان يمد يده حتى تبلغ
ابطه فقلت له يا ابا هريرة ما هذا فقال يا بني فروخ انتم هاهنا لو علمت انكم هاهنا ما توضأت
هذا الوضوء سمعت رسول الله صلعم يقول تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء وروى الحميدي في
الحديث السادس والثمانين بعد المائتين في مسند ابي هريرة من المتفق عليه ان ملك الموت
لما جاء ليقبض روح موسى لطمه موسى ففقأ عينه واسنده البخاري ومسلم في صحيحهما الى نبيهم عليه السلم
ومن ذلك ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الحادي والعشرين بعد المائتين من المتفق عليه
من مسند ابي هريرة عن نبيهم صلى الله عليه وآله قال صلعم في صفة حال الخلق يوم القيامة
انهم ياتون آدم فيسألونه الشفاعة فيعتذر اليهم فياتون نوحا فيعتذر اليهم فياتون ابراهيم
يقولون يا ابراهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك اما ترى الى ما
نحن فيه فيقول لهم ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني
كنت كذبت ثلث كذبات نفسي نفسي اذهبوا الى غيري ومنها في معناه ما رواه الحميدي في الجمع
بين الصحيحين في الحديث السابع والاربعين بعد المائتين من المتفق عليه في مسند ابي هريرة عن ابي هريرة

صريح وكذب محض فان الله تعالى يقول لابليس لاملأن جهنم منك وممن تبعك منهم اجمعين فلا حاجة
الى رواية القوم والعقل ايضا يشهد بانه مكذوب على النبي ومنها ما ذكره الرازي عنهم في كتاب
تأسيس التقديس وذكر انه قد رواه صاحب شرح السنة وقد رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين فيمن
يخرجه الله من النار قالوا عن نبيهم انه قال فيسمع اصوات اهل الجنة فيقول اي رب ادخلنيها
فيقول الله رب ادخلنيها فيقول الله يا ابن آدم ايرضيك ان اعطيك الدنيا وما فيها فيقول
رب اتستهزئ بي وانت رب العالمين وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في روايات هذا الحديث اتسخر بي
او تضحك بي وانت الملك فضحك ابن مسعود فقال الا تسألوني مما اضحك فقالوا مم
تضحك فقال كذا ضحك رسول الله قالوا مم ضحكت يا رسول الله فقال من ضحك رب
العالمين قال اتستهزئ مني وانت رب العالمين فيقول الله تعالى اني لا استهزئ منك ولكني على
ما اشاء قادر وذكر الرازي حديثا طويلا عن ابي هريرة الى ان قال ثم يقول يا رب ادخلني الجنة
فيقول الست قد زعمت ان لا تسألني غيرها ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول يا رب
لا تجعلني اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فاذا ضحك منه اذن الله بالدخول
وفي الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند ابي هريرة في الحديث الستين من المتفق عليه هذا الحديث
بلفظ آخر قال فيقول يا رب لا تجعلني اشقى خلقك فيضحك الله منه ثم يأذن له في دخول
الجنة وروى ايضا للحميدي في مسند ابي هريرة في الحديث الثالث والتسعين بعد المائتين
ان الله يضحك لرجلين ومنها ما رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي هريرة في الحديث
الثامن بعد الثلث المائة من المتفق عليه قال ابو هريرة عن نبيهم صلى الله عليه وآله قال يد الله

ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال لم يكذب ابراهيم النبي صلى الله عليه وآله لم يكذب ابراهيم النبي صلى الله
قط الا ثلث كذبات ثم شرحها ابو هريرة في حديث عن نبيهم صلى الله عليه وآله ومنها ما رواه الحميدي
في الجمع بين الصحيحين في الحديث الثامن والخمسين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال ان النبي ص
قال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى الآية الحديث ومنها ما
رواه الحميدي في الجمع بين الصحيحين ايضا في حديث السادس والستين من المتفق عليه من مسند
ابي هريرة قال ان رسول الله ص قال قرصت نملة نبيا من الانبياء عليه السلام فامر بقرية النمل فاحرقت
فاوحى الله اليه ان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح الله تعالى ومنها ما رواه في الجمع
بين الصحيحين للحميدي في الحديث الرابع والاربعين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة قال بينا
الحبشة يلعبون عند النبي ص بحرابهم دخل عمر فاهوى الى الحصباء فحصبهم بها فقال رسول الله ص
دعهم يا عمر وروى الغزالي في كتاب احياء العلوم حديثا معناه ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم
كان جالسا وعنده جوار يغنين ويلعبن فجاء عمر فاستأذن فقال النبي ص للجواري اسكتن فسكتن
فدخل عمر وقضى حاجته ثم خرج فقال لهن نبيهم ص عدن الى الغناء فعدن فجاء عمر فقال لهن اسكتن
فسكتن ثم خرج عمر فقال لهن عدن فعدن الى الغناء فقلت يا رسول الله ص من هذا الذي كلما
قال هذا رجل لا يؤثر سماع الباطل او نحو ذلك ورووا في صحاحهم عدة احاديث تتضمن امثال
ذلك تركنا ذكرها كراهية للاطالة ومنها ما رواه في الجمع بين الصحيحين للحميدي ايضا في الحديث
الثامن والثمانين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند ابي هريرة رواه عن نبيهم ص قال فاما النار
فلا تمتلي حتى يضع الله تعالى رجله فيها يقول قط قط فهنالك تمتلي وتنزوي بعضها الى بعض

ومنها ما

علانية لا يبغضها نفعت سحابة الليل والنهار قال ارايتم ما اتفق منذ خلق السماء والارض فانه لم
يبغض ما في يمينه وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع فان بعض الروايات لما كانت مخالفة
لما هو معلوم بالضرورة من الدين وما يحكم به العقل وكان ابو هريرة باتفاق المخالف والمؤالف من اكذب
الناس على نبيه صلى الله عليه وآله مع تهتكه في دينه وصلاحه علمنا انها من كذب ابي هريرة ونزيدك بيانا في باب
شقاوته وفسقه وعداوته ما هو اخص من ذلك كله قال ابن ابي الحديد المعتزلي في شرحه على
نهج البلاغة ذكر شيخنا ابو جعفر الاسكافي وكان من المحققين بموالاة علي عليه السلم ان معوية وضع قوما من
الصحابة وقوما من التابعين على رواية اخبار قبيحة في علي تقتضي الطعن فيه والبراءة منه وجعل
لهم جعلا يرغب في مثله فاختلقوا ما ارضاه منهم ابو هريرة وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ومن
التابعين عروة بن الزبير اما ابو هريرة فروى عنه الحديث الذي معناه ان عليا خطب ابنة ابي جهل
في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله فاسخطه فخطب على المنبر وقال لاها الله لا تجتمع ابنة ولي الله و
ابنة عدو الله ابي جهل ان فاطمة بضعة مني يؤذيني ما يؤذيها فان كان علي يريد ابنة ابي جهل فليفارق
ابنتي وليفعل ما يريد او كلاما هذا معناه ثم قال بعد فصل ثم نعود الى حكاية كلام شيخنا ابو جعفر
الاسكافي قال ابو جعفر وروى الاعمش قال لما قدم ابو هريرة العراق مع معوية عام الجماعة جاء الى
مسجد الكوفة فلما كثر من استقبله من الناس جثا على ركبتيه ثم ضرب على صلعته مرارا وقال يا
اهل العراق اتزعمون اني اكذب على رسول الله واحرق نفسي بالنار والله لقد سمعت رسول الله يقول ان
لكل نبي حرما وان حرمي المدينة ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة و
الناس اجمعين واشهد بالله ان عليا احدث فيها حدثا فلما بلغ معوية قوله اجازه واكرمه وولاه

امارة المدينة

وامارة المدينة ثم قال ابن ابي الحديد بعد ذكر هذه الرواية ما حاصله انه ينبغي لفظ اسد موضع الثور ولعل من وهم
الراوي ثم قال وقال ابو جعفر وابو هريرة مدخول عند شيوخنا غير مرضي الرواية ضربه عمر بالدرة وقال له
قد اكثرت الرواية واحرى بك ان تكون كاذبا على رسول الله صلى الله عليه وآله وروى سفيان الثوري
عن منصور بن ابراهيم التيمي قال كانوا لا يأخذون عن ابي هريرة الا ما كان من ذكر جنة او نار وروى ابو
اسامة عن الاعمش قال كان ابراهيم صحيح الحديث فكنت اذا سمعت من احد الحديث اتيته فعرضته عليه
فاتيته يوما باحاديث من احاديث ابي صالح عن ابي هريرة فقال دعني من ابي هريرة انهم كانوا يتركون
كثيرا من حديثه وقد روى عن علي عليه السلم انه قال الا ان اكذب الناس او قال اكذب الاحياء على رسول
الله ابو هريرة الدوسي وروى ابو يوسف قال قلت لابي حنيفة الخبر يجيء عن رسول الله صلى
الله عليه وآله يخالف قياسنا ما تصنع به قال اذا جاءت به الرواية الثقات عملنا به وتركنا الراي
قلت ما تقول في رواية ابي بكر وعمر فقال ناهيك بهما فقلت علي وعثمان قال كذلك فلما رآني اعد
الصحابة قال والصحابة كلهم عدول ما عدا رجالا ثم عد منهم ابا هريرة وانس بن مالك وروى سفيان الثوري
عن عبد الرحمن بن القسم عن عمر بن عبد الغفار ان ابا هريرة لما قدم الكوفة مع معوية كان يجلس بالعشيات بباب
كندة في المسجد ويجلس الناس اليه فجاء شاب من الكوفة فجلس اليه فقال يا ابا هريرة انشدك الله اسمعت
رسول الله يقول لعلي بن ابي طالب عليه السلم اللهم وال من والاه وعاد من عاداه قال اللهم
نعم قال فاشهد بالله انك قد واليت عدوه وعاديت وليه ثم قام عنه وروت الرواة ان ابا
هريرة كان يواكل الصبيان في الطريق ويلعب معهم وكان يخطب وهو بالمدينة فيقول الحمد لله الذي
جعل الدين قياما وابا هريرة كان يواكل الصبيان في الطريق ويلعب معهم وكان يخطب وهو بالمدينة

فيقول الحمد لله الذي قيلما وابا هريره اماما وابا هريره اماما ويضحك الناس بذلك وكان يمشي امامه ويضرب
برجليه الارض ويقول الطريق قد جاء الامير يعني نفسه قال قد ذكر ابن قتيبة ذلك كله في كتاب المعارف في ترجمة ابي
هريره وقوله فيه حجة لانه غير متهم عليه انتهى ما اوردنا نقله من كتاب ابن ابي الحديد المعتزلي المسطور ومن جملة
ملاعين تلك الاصحاب المغيرة بن شعبة في شرح ابن الحديد قال ابو جعفر شيخه وكان المغيرة بن شعبة يلعن
عليا عليه السلام لعنا صريحا على منبر الكوفة وكان قد بلغه عن علي في ايام عمر انه قال لئن وليت لارجمن المغيرة
بالحجارة يعني واقعة الزنا بالمرأة التي شهد عليه فيها ابو بكره ونكل زياد عن الشهادة وكان يبغضه لذلك
ولغيره من احوال اجتمعت في نفسه وقد تظاهرت الرواية عن عروة بن الزبير وهو كان من التابعين انه
كان ياخذه الرعدة عند ذكر علي فيسبه ويضرب باحدى يديه على الاخرى ويقول وما يغني انه لم يخالف الى
ما نهى عنه وقد اراق من دماء المسلمين ما اراق ومنها انس فقد روي من طرق شيعة اهل البيت عليهم
السلام ان عليا عليه السلام استشهده مرة في شي كان قد سمعه من نبيهم عليه السلم من فضايل علي عليه السلام
فلم يشهد فدعا عليه فاصابه برص ثم اعترف انس بما كان كتمه من الفضيلة وكان يقول هذا دعوة
علي عليه السلم واما رواه رجال الاربعة المذاهب عن انس من اموره التي يشهد بكذبه وتشنيعهم بكذبها
وجعلوها من صحاحهم فمن ذلك في الجمع بين الصحيحين للحميدي في الحديث الخامس عشر المائة من المتفق عليه
من مسند انس بن مالك ان رجلا من اهل البادية اتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله
متى الساعة قائمة قال ويلك وما اعددت لها قال ما اعددت لها الا اني احب الله
تعالى ورسوله قال انك مع من احببت قال ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا فمر غلام
للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة وفي حديث اخرى من

الحميدي

الحميدي في الوضع للشاء اليه عن انس ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وآله متى تقوم الساعة وعنده
غلام من الانصار فقال له رسول الله ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم تقوم الساعة وقد ذكر
محمد بن سعد في كتاب الطبقات الكبير في الجزء العاشر عند ذكر انس امورا تدل على انه كان متهما بعدم مبالاته
بالامور الشرعية فمن ذلك ما روي باسناده الى عبد الله بن ابي بكر عن انس قال استعملني ابو بكر على الصدقة
فقدمت وقد مات ابو بكر فقال عمر يا انس اجئتنا بظهر قال قلت نعم قال جئتنا بالظهر والمال قال هو
اكثر من ذلك قال وان كان هو لك قال ولو كان المال اربعة الاف اقول فانظر اليه واباحته المعطى و
المعطي وتطاول ايديهم الى مال المسلمين ومن ذلك ما ذكره ايضا محمد بن سعيد باسناده عن انس قال
شهدت فتح تستر مع الاشعري فلم اصل صلوة الصبح حتى انتصف النهار قال وما تسرني تلك الصلوة
الدنيا وما فيها ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد ايضا باسناده الى عبد السلام بن راشد قال رايت
على انس عمامة حريرة وجبة له فقالوا ما ذلك هذا من الحرير وتلبسه انت فقال ان امرائنا يلبسونها الحديث
ومن ذلك ما ذكره محمد بن سعد ايضا باسناده الى محمد بن سيرين قال رايت على يد انس خاتما من
ذهب ومنها ملاحظة ما وصل الينا من حال عائشة فان عداوتها لاهل البيت عليهم السلام وخروجها المحاربة
في بعضهم بالبصرة واجتهادها في استيصالهم اظهر من ان يخفى مع انه من ضروريات الدين وجوب
محبتهم ومودتهم والتمسك بحبلهم وقد تقرر في موضعه ان انكار احد من ضروريات الدين يوجب الارتداد
فهذه العداوة لا بد ان يكون اما من قبيل الارتداد او الفسق فقط وهذا يكفي فيما نحن بصدده والبقاء
على كذبها ما روي الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الحديث الثامن والثمانين من المتفق عليه من مسند عائشة قالت كنت
العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وكان لي صواحب يلعبن معي وكان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل يتقمعن منه

فيسربهن الي فيلعبن معي وفي رواية في حديث جرير بن عبد الحميد كنت العب بالبنات في بيته وهي اللعب
وروى الحديث التاسع عشر من افراد البخاري في الجمع بين الصحيحين للحميدي في مسند عبد الله بن عباس ان
النبي صلى الله عليه وآله لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى امر بها فمحيت وروى في مسند ابي طلحة زيد بن
سهل الانصاري في الحديث الاول من المتفق عليه قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله يقول لا تدخل الملائكة
بيتا فيه كلب ولا صورة وفي رواية ولا تماثيل وروى الحديث العاشر من افراد البخاري من مسند
عبد الله بن عمر ان جبرئيل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وآله انا لا ندخل بيتا فيه صورة فانظر ايها
العاقل الى امثال تلك الروايات من طرقهم ثم تفكر وتدبر ان من لا يدخل في الكعبة بسبب الصور حتى محيت
يدخل بيت عائشة ويحتمل ذلك لاجلها ويؤثر منع جبرئيل وساير الملائكة من دخول بيته لاجل تحصيل رضا
بالجهل [illegible] ثم كيف كانت عائشة احسن مراتب عن نسبة القصور الى النبي صلى الله عليه وآله مثل ذلك الكلام
فمما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين الحديث الخامس والعشرين من المتفق عليه من مسند عائشة قالت رأيت
النبي صلى الله عليه وآله يسترني وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر فقال النبي صلى
الله عليه وآله امنا يا بني ارفدة يعني من الامن وفي الحديث الثامن عن عروة عن عائشة ان ابا بكر دخل عليها
وعندها جاريتان في ايام منى تغنيان وتضربان والنبي متغش بثوبه فانتهرهما ابو بكر فكشف النبي صلى
الله عليه وآله عن وجهه فقال دعهما يا ابا بكر فانها ايام عيد وتلك الايام ايام منى ومن الحديث المذكور عن عروة
عن عائشة قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وآله وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع رسول
الله صلى الله عليه وآله على الفراش وحول وجهه ودخل ابو بكر فانتهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي صلى الله عليه وآله
فاقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قال السيد علي بن طاوس رحمة الله عليه

بعد نقل امثال تلك الروايات

بعد نقل امثال تلك الروايات كيف يحسن من هؤلاء المسلمين نقل مثل هذه الاحوال وتصحيحها والله انا لنعلم
ان نبيهم صلى الله عليه وآله ما كان على صفة ترضى بمثل ما ذكرته عائشة عنه فان كل عاقل يعلم ان مثل هذا
اللعب واللهو والاشتغال عن الله تعالى لا يليق ممن يدعي صحبته فكيف من الانبياء ومن اعجب ما تضمنه بعض
هذه الاحاديث انه كان يفرج زوجته على الذين يلعبون ويطرق لنسائه وحرمه الانبساط في مثل هذه
الرذائل التي تقدح في الاماثل والافاضل لا سيما وقد ذكروا انه كان اعظم الناس غيرة وروي واعتبر
اخبار تضمنتها صحاحهم ثم قال بعد ذكر سطر من احاديث غيرة النبي صلى الله عليه وآله ومن طرائف انهم
ذكروا ان الحبشة كانوا يلعبون في المسجد فقدروا ان النبي صان مسجده عن غير العبادة حتى ان رجلا ضلت
له ضالة فنادى عليها في المسجد فانكر عليه ذلك وقال ان هذه المساجد انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن
من سمع رجلا ينشد ضالة فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا ومن طرائف هذه الاحاديث
ان يكون ابو بكر وعمر ينكران عليه وعلى المغنيات وينكر عمر على الحبشة ويستقبحان له ذلك فيسمعهما من الانكار و
يستحسن هو لنفسه ولابنته ولزوجته ولبنيه مثل ذلك ثم ان كتابهم يتضمن في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر
فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلوة وايتاء
الزكوة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار فكيف يكون بيوت جعلها الله للارتفاع وذكر اسمه موضعا للمغنيات
واللعب واللهو ثم كيف يكون رجال قد وصفهم الله تعالى ان التجارة والبيع لا يلهيانهم عن ذكره
لا سيما نبيهم الذي هو سيد هؤلاء الرجال يلهون ويلتهي عن ذكر الله تعالى بسماع المغنيات وتفريج الازواج او زوجته
ومن طرائف ذلك ان يكون ابو بكر وعمر يعتقدان افضل منهم وانهما اعرف بالآداب الدينية والدنيوية من حيث
انكر على المغنيات والحبشة بلا اقتداء به وكان لهما فيه اسوة حسنة كما سكتا لما سكت وحيث لا يسكتان

فلا قالا يا رسول الله صلى الله عليه وآله ما سبب سكوتك من الانكار وان كان لا يرجان محل الانبياء ولا مما يجب من
التأديب معهم وكان ما سُئل تعتقد انه ملك من الملوك فان الادب مع الملوك والتلطف في حسن صحبتهم والكان
المقصود من انكارهما المشهورة عليه تبرك سماع المغنيات ونزول آرضا بذلك فكان يليق ان يقولا كما جرت
عادة المشير على ما هو اعظم منه ولا يبدوا بالانكار قبل المشورة وابن هذا الانكار مما تضمنه كتابهم يا ايها الذين آمنوا
لا تقدموا بين يدي الله ورسوله لانه اما هذا تقدم من بين يدي الله ورسوله وتهجم عليهما وعنف ونقص تدبيرهما
اياه حتى يحصل كلامه منها ما رواه في كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي من مسند عائشة قالت دخل على رسول الله
رجلان فكلماه بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله صلى الله عليه وآله
من اصاب من الخير شيئا ما اصابه هذان قال وما ذاك قال قلت لعنتهما وسببتهما قال او ما علمت ما
شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر فاي المسلمين لعنته وسببته فاجعله له زكوة واجرا وفي شرح
ابن ابي الحديد انه روى الزهري عن عروة بن الزبير انه حدثه قال حدثتني عائشة قال كنت عند رسول الله
اذ اقبل العباس وعلي فقال يا عائشة ان هذين يموتان على غير ملتي او قال ديني وروى عبد الرزاق
عن معمر قال كان عند الزهري حديثان عن عروة عن عائشة في علي عليه السلم فسألته عنهما يوما فقال ما
تصنع بهما وبحديثهما الله اعلم اني لاتهمهما في بني هاشم اما في الحديث الاول فقد ذكرناه واما الحديث الثاني
فهو ان عروة زعم ان عائشة قالت كنت عند النبي اذ اقبل العباس وعلي فقال يا عائشة ان سرك
ان تنظري الى رجلين من اهل النار فانظري الى هذين قد طلعا فنظرت فاذا العباس وعلي بن ابي طالب عليه السلم
ان كثيرا من امثال تلك الاخبار الدالة على ان كثيرا من المهاجرين والانصار لم يكونوا على حال الحسن الى القول
الظن بهم بسببها قد قليل منها فيما قبل البعض تضاعيف الكلام على قدح الاجماع وفي تضاعيف الوجوه الآخر

الا اثر على عدم

الا اثر على عدم الاستبعاد وكثير منها ستمر الى ان شاء الله تعالى في موضع نيا سببها بالجمل لما كان بيان حالات
كل واحد من الاصحاب مما يتعذر الاطلاع عليها والقدر اليسير الذي وصل الينا بواسطة الثقات وكتب المخالفين
مما يقتضي التطويل العائق عن اتمام المرام نكتفي بكلام مجمل منقول عن ابي جعفر شيخ ابن ابي الحديد المعتزلي بانه
منه ان كثيرا من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله لم يكونوا بحيث يعد منهم التواطؤ على الباطل وكتمان الحق
ما قول قال كان كثير من الصحابة يلعن عثمان وهو خليفة ومنهم عائشة كانت تقول اقتلوا نعثلا لعن الله
نعثلا ومنهم عبد الله بن مسعود وقد لعن معوية علي بن ابي طالب وابنيه حسنا وحسينا وكان يلعن الشام
على المنابر ويقنت عليهم في الصلوة وقد لعن ابو بكر وعمر سعد بن عبادة واخرجاه من المدينة الى الشام ولعن
عمر خالد بن الوليد لما قتل مالك بن نويرة ولو كانت الصحابة كلهم من الاخيار لحصل لهم العلم بذلك بطرق
اولى لانهم اعرف بحالهم من عوام اهل دهرنا ولو اطلعت على افعال بعضهم بعضهم لبينت على ان القصة
كانت على خلاف ما قد سبق الى قلوب الناس اليوم هذا علي وعمار وابو الهيثم بن التيهان وخزيمة بن ثابت
وجميع من كان مع علي من المهاجرين والانصار لم يروا ان يتغافلوا عن طلحة والزبير حتى فعلوا بهما وبمن معهما
ما فعل بالبصرة في عصرنا وهذا طلحة والزبير وعائشة ومن كان معهم وفي جانبهم لم يروا ان يمسكوا عن علي حتى
قصدوا له كما يقصد للمتغلبين في زماننا وهذا معوية وعمرو لم يريا عليا بالعين التي يرى بها صديقه
وجاره ولم يقصرا دون ضرب وجهه بالسيف ولعنه ولعن اولاده وقد لعنهما هو ايضا في الصلوة المفروضة ولعن
معهما ابا الاعور السلمي وابا موسى الاشعري وكلاهما من الصحابة وهذا سعد بن ابي وقاص ومحمد بن مسلمة واسامة
بن زيد وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعبد الله بن عمر وحسان بن ثابت وانس بن مالك لم يروا ان يقلدوا عليا
في حرب طلحة ولا طلحة في حرب علي وهذا عثمان قد نفى ابا ذر الى الربذة كما يفعل باهل الحدث والريب وهذا عمار ابن

من قولنا فيا عثمان مما تلقاه بالخطر فهما نعمها منه ما وعطاه لا يسلم ثم فعل بهما عثمان ما شاء الحكم ثم فعل القوم

بعثمان ما قدم علمتم وعلم الناس كلهم وهذا عمر يقول في قصة الزبير بن العوام لما استاذنه في الغزو انی ممسك

بباب الشعب ان يتفرق اصحاب محمد صلى الله عليه وآله في الناس فيضلوهم وزعم انه وابا بكر كانا يقولان

ان عليا والعباس في قصة الميراث زعماهما كاذبين ظالمين فاجرين وما راينا عليا والعباس اعتذرا

او لا تنصلا ولا ابا اصحاب رسول الله انهم يريدون اضلال الناس ويحمون ولا انكره على عثمان دوس

بطن عمار ولا كسر ضلع ابن مسعود ولا على عمار وابن مسعود ما تلقيناه من عثمان كانكار العامة اليوم الخوض في

حديث الصحابة وهذا علي وفاطمة والعباس مازالوا على كلمة واحدة يكذبون الرواية نحن معاشر الانبياء

لا نورث ويقولون انها مختلقة قالوا وكيف كان النبي يعرف هذا الحكم غيرنا ويكتمه عنا ونحن الورثة

نحن اولى الناس ان يودي هذا الحكم اليه وهذا عمر بن الخطاب يشهد لاهل الشورى انهم النفر الذين توفي

رسول الله وهو عنهم راض ثم يامر بضرب اعناقهم ان اخروا اتمام امر البيعة على ما فصل في موضعه ثم انظر الى ما شاع

وذاع من قول عمر كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه وهذا قدح في البيعة

والى قوله في سعد بن عبادة اقتلوا سعدا قتل الله سعدا اقتلوه فانه منافق وقد شتم ابا هريرة وطعن في

روايته وشتم خالد بن الوليد وطعن في دينه وحكم بفسقه وبوجوب قتله وخون عمرو بن العاص ومعاوية بن ابي

سفيان ونسبهما الى سرقة مال الفيء وكان سريعا الى المساءة وكثير الجبه والشتم والسب لكل احد

وقل ان يكون في الصحابة من سلم من معرة لسانه اويده ولذلك ابغضوه وملوا ايامه مع كثرة الفتوح

فيها فهلا احترم عمر الصحابة كما يحترمهم العامة واحسن الظن بهم كما احسنوا اليهم فاما ان يكون عمر مخطئا

واما ان يكون العامة على الخطاء وهذه عائشة ام المومنين خرجت بقميص رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت

للناس هذا قميص

للناس هذا قميص رسول الله صلى الله عليه وآله لم يبل وعثمان قد ابلى سنته ثم تقول اقتلوا نعثلا قتل الله

نعثلا ثم حصر عثمان وحصره اعيان الصحابة فما كان احد ينكر ذلك وانما انكروا على من انكر على المحاصرين

له وهو جل كما علمتم من وجوه اصحاب رسول الله ثم اشرافهم ثم هو اقرب البيعة من ابي بكر وعمر وهو مع ذلك امام

المسلمين والمختار منهم للخلافة فان كان القوم قد اصابوا فاذن ليست الصحابة في الموضع الذي وضعنا

لهم وان كانوا ما اصابوا فهذا هو الذي نقول من ان الخطأ جائز على الصحابة في الجملة كما يجوز علينا اليوم وهذا المغيرة

بن شعبة وهو من الصحابة ادعي عليه الزنا وشهد عليه قوم بذلك فلم ينكر ذلك عمر ولا قال هذا محال لان هذا

صحابي فلا يجوز عليه الزنا وهذا قدامة بن مظعون لما شرب الخمر في ايام عمر فاقام عليه الحد وهو رجل

من اهل بدر المشهود لهم بالجنة وقد ضرب عمر ابنه حدا وكان ممن عاصر رسول الله وهذا علي عليه السلام يقول

ما حدثني احد بحديث عن رسول الله الا استحلفته عليه اليس هذا اتهاما لهم بالكذب وقال ابو بكر في مرضه الذي

مات فيه وددت اني لم اكشف بيت فاطمة ولو اغلق على حرب وهذا لا يكون الا عن ذنب ثم ينبغي للعاقل ان يفكر

في تاخر علي عن بيعة ستة اشهر ونحو ذلك وتظلمه في المجالس بالتصريح والكناية فلا بد ان يكون احدهما

على الخطاء ثم انظر الى قول ابي بكر في مرض موته للصحابة فلما استخلف عليكم خيركم يعني عمر فكلكم

ورم لذلك انفه يريد ان يكون الامر له لما رايتم الدنيا قد جاءت اما والله لتتخذن ستائر الديباج

ونضائد الحرير اليس هذا في الصحابة وتصريحا بانه قد نسبهم الى الحسد لعمر لما نص عليه بالعهد ولقد قال له طلحة لما

ذكر عمر للامر ماذا تقول لربك اذا سالك عن عباده وقد وليت عليهم فظا غليظا فقال ابو بكر اجلسوني

بالله تخوفني اذا سالني قلت وليت عليهم خير اهلك ثم شتمه بكلام كثير منقول ثم انظر الى

الذي كان بين ابي بن كعب وعبد الله بن مسعود من السباب حتى نفى كل واحد منهما الآخر عن ابيه وكلمة

ابي بن كعب مشهورة متواترة ما زالت بين الامة مكتوبة على جهتها منذ فقدوا نبيهم والى قول عبد الرحمن بن عوف ما كنت
ارى ان اعيش حتى يقول لي عثمان يا منافق وقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما وليت عثمان شسع نعلي
حتى يقول لي عثمان يا منافق وقوله اللهم ان عثمان قد ابى ان يقيم كتابك فافعل به وافعل ولولا ما قال عثمان لعلي في
كلام دار بينهما ابو بكر وعمر خير منك فقال كذبت انا خير منك ومنهما عبدت الله قبلهما وعبدته بعدهما
وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كنت عند عروة بن الزبير فتذاكرنا كم اقام النبي صلى الله عليه
واله بمكة بعد الوحي فقال عروة اقام عشرا فقلت كان ابن عباس يقول اقام ثلث عشرة فقال
كذب ابن عباس وقال ابن عباس المتعة حلال فقال جبير بن مطعم كان عمر ينهى عنها فقال يا عدو
نفسه من ههنا ضللتم احدثكم عن رسول الله صلى الله عليه واله وتحدثني عن عمر وجاء في الخبر عن علي
لولا ما فعل ابن الخطاب في المتعة ما زنا الا شقي وقيل ما زنا الا شفا اي قليل فاما سب بعضهم بعضا
وقدح بعضهم في بعض في المسائل الفقهية فاكثر من ان يحصى مثل قول ابن عباس وهو يرد على زيد
مذهبه العول في الفرائض ان شاء او قال من شاء باهلته ان الذي احصى رمل عالج عددا اعدل من ان يجعل
في مال نصفا ونصفا وثلثا هذان النصفان قد ذهبا بالمال فاين موضع الثلث ومثل قول ابي بن كعب في
القران لقد قرات وزيد هذا غلام ذو ذوابتين يلعب بين صبيان اليهود في المكتب وقال علي في
امهات الاولاد وهو على المنبر كان رايي وراي عمر ان لا يبعن وانا ارى الان بيعهن فقام اليه عبيدة
السلماني فقال له رايك في الجماعة احب الينا من رايك في الفرقة وكان ابو بكر يرى التسوية في
قسم الغنائم وخالفه عمر وانكر فعله وانكرت عائشة على ابي سلمة بن عبد الرحمن خلافه على ابن عباس في
عدة المتوفى عنها زوجها وهي حامل وقالت فروج يصقع مع الديكة وانكرت الصحابة على ابن عباس قوله

في الصرف وسهو

في الصرف وسهوا له حتى قيل انه تاب من ذلك عند موته واختلفوا في حد شارب الخمر حتى خطا بعضهم بعضا
وروى بعض الصحابة عن النبي صلى الله عليه واله انه قال الشوم في ثلثة المراة والدار والفرس فانكرت عائشة
ذلك وكذبت الراوي وقالت انه قال عليه السلم ذلك حكاية عن غيره وروى ايضا بعض الصحابة عنه عليه السلام
انه قال التاجر فاجر فانكرت عائشة ذلك وقالت انما قال في تاجر دلس وانكر قوم الانصار رواية ابي بكر
الائمة من قريش ونسبوه الى افتعال هذه الكلمة وكان ابو بكر يقضي بالقضاء فينقضه عليه اصاغر الصحابة كبلال
وصهيب ونحوهما وقد روى ذلك في عدة قضايا وقيل لابن عباس ان عبد الله بن الزبير يزعم ان موسى صاحب
الخضر ليس موسى بني اسرائيل فقال كذب عدو الله اخبرني ابي بن كعب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
وذكر كلاما يدل على ان موسى صاحب الخضر هو موسى بني اسرائيل وباع معاوية اواني الذهب والفضة باكثر من
وزنها فقال له ابو الدرداء سمعت رسول الله ص ينهى عن ذلك فقال معاوية اما انا فلا ارى به باسا
فقال ابو الدرداء من عذيري من معاوية اخبره عن الرسول صلى الله عليه واله وهو يخبرني عن رايه لا اساكنك
بارض ابدا وطعن ابن عباس في خبر ابي هريرة عن رسول الله ص اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخلن
يده في الاناء حتى يتوضا وقال فما نصنع بالمهراس وقال علي عليه السلم لعمر وقد افتاه الصحابة في مسئلة
واجمعوا عليها ان كانوا راقبوك فقد غشوك وان كان هذا جهد رايهم فقد اخطاوا وقال ابن عباس
الا يتقي الله زيد بن ثابت يجعل ابن الابن ابنا ولا يجعل اب الاب ابا وقالت عائشة اخبروا
زيد بن ارقم انه قد احبط جهاده مع رسول الله وانكرت الصحابة على ابي موسى قوله ان النوم لا ينقض الوضوء
ونسبته الى الغفلة وقلة التحصيل وكذلك انكرت على ابي طلحة الانصاري قوله ان
اكل البرد لا يفطر الصائم وهزءوا به ونسبته الى الجهل وسمع عمر عبد الله بن مسعود

ابي بن كعب يختلفان في صلوة الرجل في الثوب الواحد فصعد المنبر وقال اذا اختلف اثنان من اصحاب رسول الله ص
فعن اي فتياكم يصدر المسلمون لا اسمع رجلين يختلفان بعد مقامي هذا الا فعلت وصنعت قال جرير بن كليب
رايت عمر ينهى عن المتعة وعلي عليه السلام يامر بها فقلت ان بينكما لشرا فقال علي عليه السلام ليس بيننا الا الخير ولكن
خيرنا اتبعنا لهذا الدين قال وكيف يصح ان يقول رسول الله ص اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم لا شبهة
ان هذا اوجب ان يكون اهل الشام في صفين على هدى وان يكون اهل العراق ايضا على هدى وان يكون
قاتل عمار بن ياسر مهتديا وقد صح الخبر الصحيح انه قال له تقتلك الفئة الباغية وقال في القران
فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فدل على انها ما دامت موصوفة بالمقام على البغي مفارقة لامر
الله ومن يفارق امر الله لا يكون مهتديا وكان يجب ان يكون بسر بن ارطاة الذي ذبح ولدي
عبد الله بن عباس الصغيرين مهتديا لان بسرا من الصحابة ايضا وكان يجب ان يكون عمرو بن
العاص ومعاوية اللذان كانا يلعنان عليا ادبار الصلوة وولديه مهتديين وقد كان في
الصحابة من زنى ومن شرب الخمر كابي محجن الثقفي ومن ارتد عن الاسلام كطليحة بن خويلد
فيجب ان يكون من اقتدى بهؤلاء في افعالهم مهتديا قال وانما هذا من موضوعات متعصبة الاموية
فان لهم من ينصرهم بلسانه وبوضعه الاحاديث اذا عجز عن نصرهم بالسيف وكذلك القول
في الحديث الاخر وهو قوله القرن الذي انا فيه ومما يدل على بطلانه ان القرن الذي جاء
بعده بخمسين سنة شر قرون الدنيا وهو احد القرون التي ذكرها في النص وكان ذلك هو القرن
الذي قتل فيه الحسين واوقع بالمدينة وحوصرت مكة ونقضت الكعبة وشربت خلفاؤه والقائمون
مقامه والمنتصبون في منصب النبوة الخمور وارتكبوا الفجور كما جرى ليزيد بن معاوية وليزيد بن عاتكة

والوليد

وللوليد بن يزيد واريقت الدماء الحرام وقتل المسلمون وسبي الحريم واستعبد ابناء المهاجرين
والانصار ونقش ايديهم كما ينقش على ايدي الروم وذلك في خلافة عبد الملك وامرة الحجاج
واذا تاملت كتب التواريخ وجدت الخمسين الثانية شرا كلها لا خير فيها ولا في رؤسها وامرائها
والناس برؤسهم وامرائهم والقرن خمسون سنة فكيف يصح هذا الخبر قال فاما ما ورد في القران من
قوله لقد رضي الله عن المؤمنين وقوله محمد رسول الله صلى الله عليه وآله والذين معه وقول النبي ص
ان الله اطلع على اهل بدر ان كان الخبر صحيحا فكله مشروط بسلامة العاقبة ولا يجوز ان يخبر
الحكيم مكلفا غير معصوم بانه لا عقاب عليه فليفعل ما شاء قال هذا المتكلم ومن انصف وتامل احوال
الصحابة وجدهم مثلنا يجوز عليهم ما يجوز علينا ولا فرق بيننا وبينهم الا بالصحبة لا غير فان لها
منزلة وشرفا ولكن لا الى حد يمتنع على من راى الرسول او صحبه يوما او شهرا او اكثر من ذلك ان
يخطئ ويزل ولو كان هذا صحيحا ما احتاجت عائشة الى نزول براءتها من السماء بل كان رسول الله
من اول يوم يعلم كذب اهل الافك لانها زوجته وصحبتها له اكثر من صحبة غيره وصفوان بن المعطل
ايضا كان من الصحابة فكان ينبغي ان لا يضيق صدر رسول الله ص ولا يحمل ذلك الهم والغم اللذين
حملهما ويقول صفوان من الصحابة وعائشة من الصحابة والمعصية عليهما ممتنعة وامثال
هذا كثير واكثر من الكثير لمن اراد ان يستقري احوال القوم وقد كان التابعون يسلكون بالصحابة
هذا المسلك ويقولون في العصاة منهم مثل هذا القول وانما اتخذتهم العامة اربابا بعد ذلك وقال
من الذي يجري على القول بان اصحاب محمد ص لا يجوز البراءة من احد منهم وان اساء وعصى بعد قول الله
للذي شرفه برؤيته لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين وبعد قوله قل اني اخاف

ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم وبعد قوله فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله
ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد الا من لا فهم له ولا نظر معه ولا تمييز عنده قال ومن احب
ان ينظر اختلاف الصحابة وطعن بعضهم في بعض ورد بعضهم على البعض وما ورد به التابعون ثم اعترضوا
به اهوائهم واختلاف التابعين ايضا فيما بينهم وقدح بعضهم في بعضهم فلينظر في كتاب النظام وقال
الجاحظ كان النظام اشد الناس انكارا على الرافضة لطعنهم على الصحابة حتى اذا ذكر الفتيا
وتنقل الصحابة فيها وقضاياهم في الامور المختلفة وقول من استعمل الرأي في دين الله انتظم مطاعن الرافضة
وغيرها وزاد عليها وقال في الصحابة اضعاف قولها قال قال بعض رؤساء المعتزلة غلط ابي حنيفة في الاحكام
عظيم لانه اضل خلقا وغلط حماد اعظم من غلط ابي حنيفة لان حمادا اصل ابي حنيفة الذي منه تفرع وغلط ابرهيم
غلط واعظم من غلط حماد لانه اصل حماد وغلط علقمة والاسود اعظم من غلط ابرهيم لانهما اصله الذي عليه
اعتمد وغلط ابن مسعود اعظم من غلط هؤلاء جميعا لانه اول من بدأ بوضع الاديان برأيه وهو الذي قال
اقول فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني قال واستأذن اصحاب الحديث
على عامة خراسان كان مع الرشيد بن المهدي فسألوه كتابه الذي صنفه على ابي حنيفة في ابطال
الرأي فقال لست على ابي حنيفة قال وكان بعض المعتزلة ايضا اذا ذكر ابن عباس استصغره وقال
صاحب الذؤابة يقول في دين الله برأيه وذكر الجاحظ في كتابه المعروف بكتاب الفتيا ان ابا هريرة ليس
بثقة في الرواية عن رسول الله صلعم قال ولم يكن علي عليه السلم يوثقه في الرواية بل يتهمه ويقدح فيه وكذلك
عمر وعائشة وكان الجاحظ يفسق عمر بن عبد العزيز ويستهزئ به ويكفره وعمر بن عبد العزيز وان لم يكن من
الصحابة فاكثر العامة يرى له من الفضل ما يراه الواحد من الصحابة قال وكيف يجوز ان يحكم حكما جزما ان كل

واحد من

[illegible]

واحد من الصحابة عدل ومن جملة الصحابة الحكم بن ابي العاص وكفاك عدوا وبغيضا لرسول الله صلى الله عليه وآله
ومن الصحابة الوليد بن عقبة الفاسق بنص الكتاب ومنهم حبيب بن مسلمة الذي فعل ما فعل بالمسلمين في دولة
معاوية وبسر بن ارطاة عدو الله وعدو رسوله وفي الصحابة كثير من المنافقين لا يعرفهم الناس وقال كثير من
المسلمين مات رسول الله ولم يعرفه الله سبحانه كل المنافقين باسمائهم وانما كان يعرف قوما منهم ولا يعلم
بهم احد الا حذيفة فيما زعموا فكيف يجوز ان يحكم حكما جزما ان كل واحد ممن صحب رسول الله او رآه او عاصره عدل ما
لا يقع منه خطأ ولا معصية انتهى كلام الجاحظ انظر الى ما تلونا عليك في المقام وانظر الى ما جرى بين التسعة من العشرة
المبشرة اعني ابا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد وسعيد وعبد الرحمن بن عوف وابا عبيدة بن الجراح
وبين علي بن ابي طالب عليه السلم من التخالف وظهور العداوة بينهم مع بلوغ البيعة طلحة والزبير من استحلال
دمه ودماء بني هاشم واعيان الصحابة والتابعين بعد بيعتهما لعلي عليه السلم واقرارهما بصحة خلافته
وقتلهم الالوف من المؤمنين وقد تضمن كتابهم ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها الاية
كذا انظر الى ان الصحابة كان يلعن بعضهم بعضا ويطعن بعضهم بعضا ويشهد بعضهم على بعض بالضلالة
ويستحل بعضهم دماء بعض ما جرى في قتل عثمان وحرب البصرة وصفين وغيرهما من المناقضات و
الاختلافات وانظر الى ما ذكره صاحب كتاب لطائف المعارف واسم صاحب الكتاب القاضي ابو عبد الله
بن محمد بن طاهر يقول فيه ذكر الاشياء التي احدثها عثمان حتى نقموا منه ضربه ابن مسعود وانه
كان سبب موته وضربه عمار بن [illegible] حتى اندق ضلع من اضلاعه وغشي عليه الغشية التي تركت منها الصلوة
ومنها انه وهب خمس افريقية لمروان بن حكم وخمس ماية الف درهم ومنها كتابه الذي وجد بخط
ختمه في المصريين يأمر فيه بقطع ايديهم ومنها تسيير ابي ذر الغفاري من دار هجرته الى الربذة ومنها

[illegible] استعمل الوليد بن عقبة بن ابي معيط وكان اخاه لامه

الكوفة [illegible] على [illegible] عثمان [illegible]

[illegible] سنة الله [illegible]

[illegible] وكان [illegible] عمر بن الخطاب في

[illegible] عثمان [illegible]

[illegible] الذي

[illegible] عثمان [illegible] كما ستعرف ان شاء الله

[illegible] اصحاب التواريخ

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] سيد علي بن طاوس [illegible]

[illegible]

[illegible]

جلد امامت

ب ٧